

نفحات الالهوت  
فى  
لعن الجبت و الطاغوت

# نَفَحَاتُ الْإِلَهِيَّةِ

فِي

## لَعْنَةِ الْجَبِّ وَالطَّاغُوتِ

لِلشَّيْخِ الْفَقِيهِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَالِ

الْمُحَقِّقِ الْكُرْكِيِّ



قدم له

الدكتور محمد هادي الاميني

اصلاً  
مکتبہ تنویری الحدیثہ  
طہران - ناصر خسرو - مروی



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ  
الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ  
وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ  
وَاللَّهُ يَرُزُّ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ  
مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا .

القرآن الكريم

## في هذه الدراسة

المدخل

ولادة المحقق الكركي ونشأته

شيوخه وأساتذته

تلاميذه

مؤلفاته

المحقق المجاهد في المعاجم

شهادته ووفاته .

خلفه

ششنة القتل والعدوان

مصادر ترجمة المحقق

## المدخل :

لما شاء الله سبحانه بحكمته البالغة وقدرته الكاملة ان يجعل هذه الشريعة الخالدة اكمل الشرايع واسماها ، واتمها ، وأوسعها ، وأشمحها ، أسبغ على المسلمين افضاله الوافرة ودر فيهم نعمه ظاهرة وباطنة منذ انطلاقة الشرارة الأولى للإسلام بمكة . . فمنح إياهم النصر والغلبة والفوز والعزة والسلامة ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً . . . وانزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب فريقاً تقتلون وتأسرون فريقاً وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضاً لم تطؤها وكان الله على كل شيء قديراً .

وكان من لطفه العميم ، وإحسانه الجسيم ، ان ربي وهذب وأتمى فيهم فقهاء وعلماء وقادة من أنفسهم يتلون عليهم الكتاب والحكمة ويعلمونهم أصول الشريعة وفروعها ويوضحون لهم معالم الديانة والعقيدة والمبادئ القويمة ويدعونهم الى الإسلام الصحيح الذي من يتبع غيره ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين .

لقد أودع الله . . . فيهم المعرفة والانسانية والعبقرية والصبر والسكينة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو فضل عظيم . . . وشرط عليهم الجهاد في سبيله ، والنضال دون مرضاته ، ودعوة الشعوب والأمم الى كلمة التوحيد وتوحيد الكلمة . . . بالحكمة والموعظة الحسنة وهداية الناس ودفعهم الصراط المستقيم وسيرهم الى مهيع الحق والحقيقة وإخراجهم من الظلمات الى النور وتبيان معالم الدين والسلام والعدل والأمن والعلم والقيم الاخلاقية للجميع في كافة ارجاء الوطن الاسلامي . . . إتماماً للحجة والهداية ولو إنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا ارسلت لنا رسولاً فنتبع آياتك من قبل ان نذل ونخزى .

ان هذه هي دعوة الحق . . . ورسالة الانبياء الى شعوبهم وأقوامهم . . . وشعار الأئمة عليهم السلام . . . وكلمة الفقهاء والعلماء والمصلحين وهو حث الناس على الاتيان بما تعرفه العقول السليمة الحسنة وترتاح القلوب الطاهرة له لنعمة وموافقته للفطرة السليمة والمصلحة بحيث لا يستطيع العاقل المنصف السليم الفطرة ان يرده أو يعترض عليه اذا ورد الشرع به . . . وإبعادهم عما تنكره العقول السليمة وتفر منه القلوب وتأباه

بصورة باثة وتتلخص في - الأمر بالمعروف ، النهي عن المنكر - .

والواقع ان رسالة حملة العلم ومراجع التقليد ، وقادة الدين في الحياة هي بعينها رسالة الأنبياء والأوصياء إلا أنهم ليسوا بأنبياء ولكنهم حملة علمهم وإلى هذا اشار النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم في قوله :

العلماء امناء الله على خلقه .

العلماء مصابيح الأرض وخلفاء الأنبياء وورثي وورثة الأنبياء .

العلماء قادة والمفتون سادة ومجالستهم زيادة .

فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم .

فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر النجوم .

فضل العالم على غيره كفضل النبي على امته .

فضل العالم على العابد سبعين درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض .

الى غيره من الحكم التي ان دلت على شيء فإتما تدل على منزلة حملة العلم الشاخرة بمقامهم العلي الرفيع وأنهم آيات الله وأفضاله ونعمه التي اسبغها على عباده الجديرة بالشكر والتقدير والاكرام والاحترام والتبجيل . . .

ومن تلكم النعم الظاهرة التي من الله بها على المسلمين الفقيه المتكلم والمجتهد المجاهد ، والعالم المفوه والمحدث المحقق الشهيد السعيد نور الدين أبو الحسن علي بن الحسين بن العالي الكركي العاملي .

ولادته . . . نشأته . . .

لم يذكر اصحاب المعاجم عام ولادة المحقق الثاني . . . على التعيين والدقة ولم يحددوا كم عاش من العمر وقضى من سنين في الحياة إلا أنهم اجمعوا ان عمره حين الوفاة كان ينيف على السبعين غير ان مؤلف كتاب - الأعلام - حدد ولادته بسنة ٨٦٨ هـ دون ذكر اليوم والشهر وعلى هذا ولد شيخنا الكركي عام ٨٦٨ في أسرة دينية عريقة تقطن - كرك - ولم تكن لأسرته وعائلته قبل نبوغه ذكراً تسمع أو ركزاً يردد ، وإنما كانت قوية في عقيدتها وإيمانها الراسخ . . .

و- كرك بفتحتين وهي قلعة حصينة أو مدينة في طرف الشام من نواحي البلقاء في



جبالها ، قرية قرب بعلبك يقال لها كرك نوح وذلك لوجود قبر طويل بها يزعم اهلها انه قبر نوح عليه السلام ، وهو موجود حتى الآن يقصده الزائرون من كل حذب وصوب .

ولد الشهيد المحقق في - كرك - ونشأ وترعرع بها شأن بقية الاطفال وتغذى من ثدي الايمان والتقوى واجتاز مراحل الطفولة وادخل المكتب السائد يومذاك للتعليم ، فقطع اشواطه الأولية ومراحله الابتدائية بنجاح فائق وذهن متوقد ، وذكاء مفرط ولم يدع الوقت الذي كالذهب . . . يذهب سدى وانما انهمك على الدرس والمطالعة وما انفك عن التحقيق والدراسة وكانت العناية الإلهية ترافقه والتوفيق حليفه عند كل لحظة فلم يصعب عليه بحث ودرس في أية ساعة من اثناء الليل وأطراف النهار وفي أي حال من الأحوال كأنه يدعو البحث أو الدرس فيجيئه في أقرب من لمح البصر ، وهذا دليل على مناعة المحقق الدراسية واحاطته الكاملة بدقائق المواضيع وكان لا يتذم من نظرية أو رأي يبدى له في بعض دروسه اذا كان في ذلك الرأي ما يعترف بصحته .

لقد ظهر صفاء نيته وقوة اخلاصه وثباته الراسخ في طلب العلم للناس واصبح يشار اليه بالبنان وحمل راية العلم في مسقط رأسه وقام بأعباء التدريس و المحاضرة وجاهد بعلمه وأدبه حتى ضاقت عليه - كرك - رحبت ونوى الهجرة الى العواصم الاسلامية والوقوف على سير الدراسة ونهج التعليم فيها فتوجه الى - مصر - وأقام بها فترة طويلة وأتصل بشيوخها واساتذتها وحضر حلقات الدرس والبحث والمحاضرات واستفاد منها كثيراً وأخذ منهم ما لا يعلمه .

مع العلم ان - كرك - يومذاك كانت تعتبر من المدن ذات الحوزة العلمية والادبية ، وغاصة بالافذاذ ، والمجتهدين تخرج منها طائفة كبيرة من فحول الفقهاء والشعراء والمؤلفين ومنهم :

السيد حسن بن أيوب المشتهر بأبن نجم الدين الاعرجي الحسيني كان عالماً فاضلاً .

السيد بدر الدين الحسن بن جعفر بن فخر الدين الحسيني كان من مشايخ الشهيد الثاني ، وكانت له في - كرك - حوزة درس وله كتاب - العمدة الجليلة في الأصول الفقهية .

الشيخ محمد بن علي بن محمد الحرفوشي الحريري كان عالماً اديباً فاضلاً ماهراً محققاً مدققاً شاعراً حافظاً أعرف أهل عصره بعلم العربية وله مؤلفات .

الشيخ الجليل ابراهيم بن محمد بن علي الحرفوشي المتوفى ١٠٨٠ .  
الشيخ ابراهيم بن جعفر بن عبد الصمد العالم الفقيه المحدث له كتب في فنون  
متنوعة .

الشيخ عز الدين حسين بن محمد بن هلال كان فقيهاً عالماً جليلاً .  
الشيخ يحيى بن جعفر بن عبد الصمد العاملي من فطاحل فقهاء عصره سكن في  
نواحي خراسان .

الشيخ حسين بن شهاب الدين بن الحسين بن محمد بن حيدر المتوفى ١٠٧٦ وكان  
عالماً فاضلاً ماهراً اديباً شاعراً له من الكتب ( شرح نهج البلاغة ) وغيره .  
السيد ميرزا علي رضا بن ميرزا حبيب الله بن الحسين بن الحسن وهو فقيه عالم  
محقق متكلم جليل القدر وعظيم الشأن شيخ الاسلام في اصفهان والمتوفى ١٠٩١ .

الى غيرهم من الافذاذ والفطاحل الذين ينسبون الى - كرك - بلد العلم والتقوى  
والأدب والايمان ، ونجد تراجمهم في كتاب - نقد الرجال - و - أمل الأمل - و - لؤلؤة  
البحرين - و - روضات الجنات - و - مستدرك الوسائل - و - شهداء الفضيلة - .

ومن ثم توجه الى العراق وسكن النجف الاشرف . . . عاصمة التشيع والدين  
والفقه . . والجامعة الكبرى للحركة الفكرية الاسلامية . . واستقل بالتدريس وإلقاء  
المحاضرات ساعة بعد ساعة وتهذيب النفوس واصلاح المجتمع وتطهيره من ادران  
الارجاس والموبقات ، ودفع البيئة الى ما فيه خير البشرية في الدنيا والعقبى ونشر العدل  
ومعالم الدين وأصول الشريعة ومفاهيم القيم الاخلاقية في ربوع العراق وقطع دابر  
المفسدين والمخالفين للتشيع لأنهم في الواقع جذور الفساد والفوضى والعبث والانحلال  
والتأخر والانحطاط ، ويصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً وهم بالآخرة هم كافرون .

اجل لقد جد المحقق . . . في دعوته وطارد اذئاب الشيطان وأوليائهم ونفيهم الى  
خارج الحدود لأن الوطن الاسلامي للمسلم فحسب . . . ولا مأوى ولا قرار فيه لمن لا  
يحترم الاسلام والمسلمين ، ولذلك يجدر بهم الخروج من الوطن الاسلامي ، والتوجه الى  
بلاد أسيادهم .

لم تقتصر جهود الشيخ . . . كرم الله وجهه على الجهاد والكفاح في النجف

الاشرف وحدها أو العراق فقط وإنما امتدت وتجاوزت . . . جذوره الى البلاد الشقيقة المجاورة وهو مع هذا يواصل البحث والتدريس لأن جهاده في سبيل الحق والحقيقة لم يصرفه عن العناية بالعلم والتدريس والبحث وحسبه تأليفه القيمة الخالدة على امتداد التاريخ الباقية ما دامت الحياة . . . والتي اصبحت في القرون المنصرمة والى يومنا هذا مرجعاً من أهم المراجع في الفقه والأصول والكلام ، والتوحيد يجد فيها المطالع على اختلاف اختصاصه ما يهيمه من معرفة احكام الدين .

ثم شد الرحال الى ايران بعد ان استوثق من ملوك ايران ، وامرائه ورجاله روح الاسلام ووجد التربة خصبة للدعوة سافر اليه وما انفك لحظة عن الجهاد ، والدعوة والنصيحة والمثابرة في سبيل رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي هذا الصدد قال السيد نعمه الله الجزائري في صدر كتابه - شرح غوالي اللثالي - لما قدم الشيخ عطر الله مرقده اصفهان وقزوين في عصر السلطان العادل شاه طهماسب - أنار الله برهانه - مكته من الملك والسلطان وقال له : ( انت احق بالملك لأنك النائب عن الامام وإنما اكون من عمالك وأقوم بأوامرك ونواهيك ) .

ورأيت للشيخ احكاماً ورسائل الى الممالك الشاهية الى عمالها أهل الاختيار فيها تتضمن قوانين العدل ، وكيفية سلوك العمال مع الرعية في اخذ الخراج وكميته ومقدار مدته والأمر لهم بأخراج العلماء من المخالفين لئلا يضلوا الموافقين لهم والمخالفين وأمر بأن يقرر في كل بلد وقرية أماماً يصلي بالناس ويعلمهم شرائع الدين والشاه - يكتب الى اولئك العمال بأمثال أوامر الشيخ ، وأنه الأصل في تلك الأوامر والنواهي ! وكان - رحمه الله - لا يركب ولا يمضي الى موضع إلا ونفر يمشي في ركابه مجاهراً بلعن من ظلم محمداً وآل محمد من بني امية<sup>(١)</sup> .

وقال حسن بيك روملو في تاريخه بالفارسية ما ترجمته بالعربية - ما سعى بعد خواجه نصير الدين الطوسي احد من العلماء حقيقة مثل ما سعى الشيخ علي الكركي هذا في اعلاء اعلام المذهب الجعفري وبث دين الحق الأثني عشري وكان له في منع الفجرة والفسقة وزجرهم ، وقلع قوانين المتدعة بأسرهم وفي إزالة الفجور والمنكرات وإراقة الخمر والمسكرات واجراء الحدود والتعزيرات وإقامة الفرائض والواجبات ، والمحافظة على أوقات الجمعات والجماعات وبيان مسائل الصلاة والعبادات وتعاهد

(١) روضات الجنات ٤ : ٣٦١

احوال الأئمة والمؤذنين ودفع شرور الظالمين والمنسدين وزجر المرتكبين للفسوق والعصيان وردع المتبعين لخطوات الشيطان مساعي بليغة ومراقبات شديدة وكان يرغب عامة الناس في تعلم شرائع الدين ومراسم الاسلام ويصممهم على ذلك بطريق الالزام والابرام<sup>(١)</sup> .

وهذه القضايا ان دلت على شيء فإنما تدل على انتصارات الشيخ . . . المتلاحقة ونجاحه كيف والجهاد كان من دأب المحقق . . . وشغله الشاغل وعمله فيه مستمر ما امتدت به الحياة .

ويحفظ التاريخ بمرسوم خطير صادر من السلطان الشاه طهماسب والمؤرخ سادس عشر ذي الحجة سنة ٩٣٩ بقو الشيخ مثبتو في طيات المعاجم وكتب التراجم ونكتفي بالاشارة اليه لتفصيله وإطالته .

وبعد ان اقام الأود ، ونشر الدين وبثه وأوضح معالم العلم ، ومبادئ العقيدة الاسلامية وانتقل في البلدان وعاصمة ايران يوم ذاك - اصفهان - خلف مقامه فقهاء صلحاء وعلماء أبناء عاد منه الى العراق واختار الاقامة في جامعة النجف الكبرى . . . وواصل البحث والتدريس منذ وروده وبمساعدة حملة العلم وطلاب المعرفة على اختلاف هجاتهم ومثلهم واجرى عليهم الرواتب الشهرية والمؤنة المادية ليكون اجتهادهم اشد ، وتحصيلهم للعلم احرص وكان الشيخ في كافة المراحل من حياته متحمساً ومولعاً بهذا الأمر وهو مساعدة طلاب الحوزة وحملة العلم بالمال ، وبحق الفقر وأبادة العوز والاحتياج المادي عنهم بطرق صحيحة وشرعية .

هنا يذكر المؤرخون ان المحقق الكركي . . . كان يوصل اليه من قبل الملك العادل المقتدر الشاه اسماعيل والد حضرة الشاه طهماسب في كل سنة سبعون الف دينار شرعي لينفقها في سبيل تحصيل العلم ، ويفرقها في جماعة الطلاب والمشتغلين ، كما جاء في روضات الجنات ٤ : ٣٦٣ .

لهذا نجد الجامعة النجفية الكبرى . . . او الحركة العلمية خلال القرن العاشر الهجري في ازدهار وحيوية متواصلة رغم الغارات عليها من قبل اعراب البادية ومنها حادثة المشعشي . . . علي بن محمد بن فلاح فقد دخل النجف بجيوشه وقتل أهلها قتلاً ذريعاً وأسر من بقي منهم الى دار ملكه البصرة والجزائر ، واحرق المحجر الذي على قبة

(١) نفس المصدر ٤ : ٣٦٩ .

الامام امير المؤمنين عليه السلام وجعل القبة الشريفة مطبخاً للطعام الى مضي ستة اشهر .

### شيوخ المحقق الكركي :

تتلمذ شيخ الاسلام . . . على نفر من أساطين الفقه وأصوله . . . وقرأ على شيوخ كان لهم السهم الوافر في حفظ التراث الفكري الاسلامي ودفع الحركة العلمية الى النمو والتقدم ، ومن ثم تركيز الشخصية الاسلامية على الثبات والدوام غير ان التاريخ من المؤسف لم يذكر لنا عن مراحل دراسته الأولية خيراً وكذا عن البواعث التي دفعته الى النزوح من جبل عامل ، والتوجه الى العراق وأخيراً الأقامة في النجف الاشرف .

ان الباحث يجد أمامه الكثير من النقاط الهامة الخاصة بحياته يكتنفها الغموض بحيث نجد المؤلفين واصحاب التراجم لم يعطوا القارىء فكرة شاملة ونظرة عامة وصفحة واقعية عن حياته الاجتماعية منها والفردية .

كما ان المعاجم لم تذكر شيوخه بصورة كاملة وإنما اقتصر كل مؤلف على ذكر بعض منهم دون الاشارة الى تراجمهم غير اني بذلت قصارى جهدي في دراستي ، جمع وسرد مشايخه مع ذكر المصادر المترجمة لهم دفعاً للغموض ورفعاً للالتباس ولأن تكون الدراسة مكتملة من بعض الجوانب قدر الامكان .

ويبدو من تقصي حياته ومطالعة ما وصل اليها من اجازاته المطبوعة ان اعظم الشيوخ الذين قرأ عليهم وتأدب بهم وأفاد منهم هما علي ابن هلال ، وجمال الدين أبو العباس .

ومهما يكن من امر فإن فقيه الشيعة في عصره . . . درس على شيوخ هم في الرعييل الأول من الفقهاء ويعدون من ائمة الفقه والأصول ، والحديث والكلام مع الأجماع على توثيقهم وصدقهم ، وتذكيتهم وزهدهم وورعهم وعبادتهم واخلاصهم وتحليلهم بالقيم الانسانية والفضائل الاخلاقية والمثل العليا .

١ - الشيخ جمال الدين احمد بن الحاج علي العاملي العينائي .

من المشايخ الأجلاء كان صالحاً عابداً فاضلاً محدثاً يروي عن الشيخ زين الدين جعفر بن حسام الدين العاملي .

امل الأمل ١ : ٣٤ . مستدرک الوسائل ٣ : ٤٣٤ .

٢ - الشيخ زين الدين جعفر بن الحسام العاملي العينائي .  
عالم فاضل زاهد عابد من المشايخ الأجلاء يروي عن السيد حسين بن أيوب ابن  
جم الدين الحسيني الاعرج الاطراوي وهو من اجلة العلماء وأكابر الفقهاء .  
تنقيح المقال ١ ، ٢١٤ . امل الأمل ١ : ٤٥ . المستدرك ٣ : ٤٣١ . ريحانة  
دب ٤ : ٢٢٣

٣ - الشيخ ضياء الدين أبو القاسم علي بن محمد بن مكّي العاملي الجزيني .  
فقيه فاضل محقق جليل معروف صالح ورع ثقة من الشيوخ المحدثين له شرح  
القواعد توفي سنة ٨٥٦

الفوائد الرضوية ١ : ٣٢٧ . امل الأمل ١ : ١٣٤ . المستدرك ٣ : ٤٣١ .  
الكنى والألقاب ٢ : ٣٧٩ . معجم المؤلفين ٧ : ٢٣٣ .

٤ - السيد الأجل علي بن دقاق، الحسني .

عالم أديب فاضل وفي بعض المعاجم زين الدين علي بن محمد دماق الحسيني المتوفى  
٩٤٠ وهو اشتباه من آثاره : نزهة العشاق في الأدب .

امس الأمل ١ : ١٨٨ ، الفوائد الرضوية ١ : ٣٠٠ . المستدرك ٣ : ٤٣١ .  
بروكلمن ١١ : ٢٧١ .

٥ - ابو الحسن زين العابدين الشيخ علي بن محمد بن هلال الجزائري المتوفى  
٩٠٩ .

من المشايخ المعروفين وأعظم علماء الأمامية المحمودين ، ومن كبار الفقهاء  
المسعوديين كان متكلماً بارعاً كان يسكن جبل عامل له تأليف في المنطق والكلام والأصول  
والفقه ومنها ( الدر الفريد في التوحيد ) وقال السيد الجزائري في كتابه ( شرح غوالي  
الثلاثي ) ما نصه : وحكى لي من أتق به ان الشيخ العالم علي بن هلال الجزائري كان يأتي  
في اذكاره تسيحة فاطمة الزهراء عليها السلام اكثر من ساعة لأن كل لحظة من اذكارها  
نجري على لسانه كانت تتقاطر دموعه معها .

امل الأمل ٢ : ٢١٠ . الذريعة ٨ : ٦٩ . ريحانة الأدب ١ : ٤٠٧ . سفينة  
لبحار ١ : ٤٥٢ . مصنف المقال ٣ : ٣٠٣ . روضات الجنات ٤٣ : ٣٥٦ . هدية

العارفين ١ : ٧٣٩ . معجم المؤلفين ٧ : ٢٣٧ . . المستدرك ٣ : ٤٣٤ .

٦ - الشيخ شمس الدين محمد بن خاتون العاملي العيناثي .

عالم جليل القدر من المشايخ الفقهاء الاجلاء له تصانيف ورسائل في الفقه والأصول .

المستدرك ٣ : ٤٣٤ . امل الأمل ١ : ١٦١ .

٧ - الشيخ شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن داود المؤذن العاملي الجزيني .

كان عالماً فاضلاً جليلاً شاعراً نبيلاً جامعاً للكتب ناسخاً لها وله شعر في كتب الأدب والشعر .

امل الأمل ١ : ١٧٩ . المستدرك ٣ : ٤٣١ .

٨ - الشيخ شمس الدين محمد بن شجاع القطان الانصاري الحلبي المتوفى ٨٣٨ .

عالم جليل فقيه متكلم مؤلف عامل كامل تتلمذ على الفقيه المتكلم جمال الدين ابي عبد الله المقداد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن محمد السيوري الحلبي الغروي المتوفى ٧٢٦ . وللشيخ القطان . . . كتب منها : ( نهج العرفان في احكام الايمان ) . ( المقنعة في آداب الحج ) . ( وصايا الدين في فقه آل ياسين ) .

المستدرك ٣ : ٦٣١ . امل الأمل ٢ : ٢٧٥ . الكنى والألقاب ٣ : ٧٠ . ايضاح

المكنون ٢ : ٦٩٤ . اعيان الشيعة ٤٥ : ٢١٩ . الفوائد الرضوية ٢ : ٥٣٨ . معجم

المؤلفين ١٠ : ٦٤ .

تلامذته :

كانت في مدرسة المحقق الثاني . . . مناعة وقوة من ناحية الدراسة والمحاضرات وحيوية باعثة على الاستمرار والسير . . . والدافعة نحو الاجتهاد والتأمل في الفقه والأصول والكلام والمنطق والتوحيد ولذلك اتجهت انظار رواد العلم ، وطلاب المعرفة اليها على اختلاف قومياتهم . . . والشيخ يواصل محاضراتهم في مختلف البحوث بين عشية وضحاها ، دون ان يملل ويرهق واعانه الى ما يصبو اليه من تهذيب نفر من العلماء والمصلحين وجود مكتبة كبيرة في داره تحوي ما عرف من الكتب في حياته بالأضافة الى جوده الذي يمكنه ان يقضي حاجة قلبه من البر بالفقراء والناس ومواصلتهم ، وانعطف

عليهم وخاصة من كان يمت الى العلم بالصلة أو يدل اليه برحم ماسة بل انه جعل للكثير من تلاميذه رواتب معينة ومراتب جارية عليهم لثلا يردعهم العوز عن الدراسة والبحث .

ان الناحية المادية وتوفيرها للطالب لها بالغ الأثر في نفسية الطالب في أية مرحلة كان من الدراسة وتدفعه الى مواصلة التعليم ، وحثه عليه فاذا ما رأى الطالب ووجد حياته المادية متوفرة والحاجة والعوز لا يهددها لا شك يتفرغ بكامل جهوده وامكانياته الجسمية الى الحياة العلمية والانتاج الفكري ومن جراء هذه السنة اخرجت الحوزات من قبل الآلاف من الفقهاء والعلماء والأدباء .

اجل ان الحوزات العلمية تمكنت بفضل الحقوق الشرعية التي تدر عليها من قبل ذوي الأثراء والأموال ، من إعادة نشاطها العلمي وحيويتها الفكرية فتخرج للعالم خلال فترة قصيرة بألوف الكتب المؤلفة والمترجمة .. المطولة والمختصرة ... وغصت دور العلماء وحلقات الدرس بطلاب المعرفة ورواد العلم ، من شتى الجهات وعمرت الحوزات بالمكاتب العامة الثرية بال نوادر والنفائس ...

كما أنها أوفدت جماعة من العلماء الى الاقطار النائية للدعوة والارشاد ، والتوجيه ودفع الأمة الى الصراط المستقيم وهديم نحو الشريعة الاسلامية والاعتناق بمفاهيمها ، وأصولها وفروعها والتحلي بقيمها غير أن السيرة والنهج ، هذا لم ترق الشيطان وأذنايه فراح خلف الستار يضع المخطط تلو المخطط الجهنمي في تهديم الحوزات وتشتيتها ، وجعل اهلها شيعاً يستضعف طائفة منهم يذبح ابنائهم ويستحي نسايم أنه كان من المفسدين .

هنا يبدو التسائل عن البواعث الدافعة لهدم الحوزات وتشتيتها ، وتمزيق عراها وخرق وحدتها ، ومطاردة العلماء ونفيهم ورميهم بالتهم الشائنة والافتراءات الهزيلة دون ذمة ولا شرف ومكافحة دعواتهم الاسلامية بنشاطات الحادية وتكتلات رخيصة ونشرات عدائية مضللة تطبع وتوزع لحساب تجار الحروب .

والجواب ان الأستعمار وأذنايه لم يرقهم تثقيف الشعب بصورة باثة ولم يربعوا في تمسك الأمة بقيم الاخقية ومبادئ وعقيدة تلزمهم العمل بالمعروف وتحذرهم المنكر والاثم ، وتبعدهم عن شفير الهاوية والوقوع في حبال الضلال واشراك المنكرات ... والمانع الأساسي في احباط مخططات الشيطان ومآربه هي الحوزات الدينية فحسب وهي



حجر عثرة أمام رغباتهم السوداء فراحوا يوحون إلى عملائهم هنا وهناك التوسل بكل ذريعة ووسيلة فيها إبداء الحوزات الدينية وتعطيها سبماً العائدة للشريعة الأمامية ... الفرقة الإسلامية الصحيحة الناجحة التي سارت منذ وفاة المشرع الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم على هدى القرآن الكريم ... والسنة النبوية الثابتة ...

أجل أن الاستعمار لم ترقه الحوزات وفي رأسها الجامعة النجفية الكبرى ... لأن كانت ولم تزل بحق معقل الثوار ... ومربض الأحرار ... ومنطق الانتفاضات الشعبية ... وقد ساهمت مساهمة فعالة في الحقلين العلمي والسياسي ، بحيث أصبح نجاح النضالات والثورات الأهلية في العراق بصورة خاصة ، والعالم الإسلامي والعربي بصورة عامة منوطاً بتأييد النجف الكامل ، ومساندتها مادياً ومعنوياً .

انني أقوله بكل صراحة وليس في الحق مغضبة ... أن ذنب الجامعة النجفية الكبرى ... وإيم الحق ما قلته ... وهو ذنب ... لا يغتفر في منطق الاستعمار ومفهوم اذنبه ولا ذنب لها سواه .

إن الجامعة النجفية الكبرى ... لا تعرف للمداينة والمجاملة والاستسلام والنفاق مع الشيطان أي مفهوم وجداني ، أو إسلامي أو عقلي أو قانوني ، وأنها لن تضع ولن تستسيخ في يوم ما ، وضع يدها في يد المستعمر الغاشم مصافحة آياه ومؤيدة له فعلته النكراء ... ووقعته الجشعة ... وسياسته التوسعية التعسفية .

فليعمل العملاء بالنجف ... ما شاءت لهم رغباتهم ... وما أوحى اليهم اسيادهم ... فذرهم يخوضوا ويلعبوا حتى يلاقوا يومهم الذين يوعدون .

هذا وخشية الاطالة في الحديث والحديث ذو شجون وشجون ... نعود الى عميم البحث والتحدّث عن تلاميذ المحقق الكركي ... فقد اخرجت مدرسته لفيفاً من اساتذة الفقه والأصول والأدب والنحو المنطق ، والحكمة ونقتصر على ذكر بعضهم حسب ترتيب الحروف :

١ - الشيخ الأعظم والواعظ المعظم الشيخ ابو البركات :

هكذا ذكره المحدث النوري وقال الشيخ الحر العاملي : أن اسمه عبد الرحمن بن محمد الانباري وهو من علماء العامة وله كتاب نزهة الألباء في طبقات الأدباء .

المستدرك ٣ : ٤١٧ ، امل الأمل ١ : ١٩ و ٢ : ١٠٣ و ٢٥٧

٢ - ابو اسماعيل الشيخ ابراهيم بن سليمان القطيفي البحراني الحلي المتوفي

. ٩٣٦

كان عالماً فاضلاً ورعاً صالحاً من كبار المجتهدين ، وأعلام الفقهاء ، والمحدثين وكان في غاية الفضل اصله من قطيف البحرين ونشأ بأرض النجف والحلة ومن كتبه الهادي الى سبيل الرشاد في شرح الارشاد . تعيين الفرقة الناجية من اخبار المعصومين نفحات الفوائد في اجوبة السؤالات الفرضية . رسالة في احكام الرضاع . في محرمات الذبيحة . الصوم . احكام الشكوك . ادعية سعة الرزق وقضاء الدين . شرح الفية الشهيد النجفية . شرح الاسماء الحسنی .

روضات الجنات ١ : ٢٥ . المستدرك ٣ : ٤١٧ . امل الأمل ٢ : ٨ . ايضاح

المكنون ١ : ٢٩٩ ، و ٥٦٢ ، و ٥٧٣ ، و ٥٨٢ ، و ٦٢٦ ، و ٦٦٥ ، و ٧١٥ ، .

معجم المصنفين ٣ : ١٥٢ . اعيان الشيعة ٥ : ٢٠١ ، معجم المؤلفين ١ : ٣٦ .

الذريعة ٢ : ٣٠٧ . هدية العارفين ١ : ٢٦ . الاعلام ١ : ٣٤ . قصص العلماء

٣٤٨ . الكنى والألقاب ٣ : ٦٦ . معجم رجال الفكر والأدب في النجف ( خ ) الجزء

الثاني .

٣ - الشيخ برهان الدين أبو اسحاق ابراهيم بن علي الاصبهاني كان حيا سنة

. ٩٧١

المستدرك ٣ : ٤١٢ .

٤ - الشيخ جمال الدين احمد بن محمد بن احمد بن علي بن احمد بن أبي جامع

العالمي الحارثي الهمداني .

من كبار الفقهاء والعلماء فاضل ورع غير عنه المحقق الكركي في اجازته له : ( فإنّ

الولد الصالح الفاضل الكامل التقى النقي الاريجي قدوة الفضلاء في الزمان الشيخ جمال

الدين احمد بن الشيخ الصالح الشهير بأبن أبي جامع العاملي أدام تعالى توفيقه وتسديده

واجزل من كل غارفة حظه ومزيده ورد لنا الى المشهد المقدّس الغروي على مشرفة

الصلاة والسلام وانتظم في سلك المجاورين بتلك البقعة المقدسة برهة من الزمان وفي

خلال ذلك قرء على هذا الضعيف ) .

وهو أوّل من هاجر الى النجف من آل أبي جامع ( محي الدين ) للدراسة له

تصانيف ورسائل منها : الوجيز في تفسير الكتاب العزيز .

المستدرك ٣ : ٤٠٦ . ماضي النجف وحاضرها ٣ : ٣٠٧ . تنقيح المقال ١ :  
٣٠٥ . امل الامل ١ : ٣٠ . اعيان الشيعة ٩ : ٢٨١ . الحلي والعاقل : ٣٧ .  
معجم المؤلفين ٢ : ٨٨ . معجم المطبوعات النجفية : ٣٧٧ . معجم رجال الفكر  
والادب : ٤٠٤ .

٥ - الشيخ الصالح الحسين بن محمد بن احمد بن ابي جامع الحارثي العاملي  
كان فاضلاً فقيهاً صالحاً صدوقاً ومن اجلاء تلامذة الشيخ الكركي ( اخو الشيخ  
احمد المتقدم ) .

امل الامل ١ : ٦٧ . الحلي والعاقل : ٣٦ .

٦ - الشيخ زين الدين بن علي الفقعي العاملي .

فاضل صالح ورع جليل القدر عظيم المنزلة .

المستدرك ٣ : ٤٢١ . امل الامل ١ : ٩١ . اعيان الشيعة ٣٣ : ٢٩٧ .

٧ - الشيخ عبد العالي بن الشيخ نور الدين علي المحقق الكركي المتوفى ٩٩٣ .

من المشايخ الأجلاء فقيه محقق محدث متكلم عابد كان ظهر الشيعة وظهرها بعد  
أبيه ورأس الامامية وفي العلوم العقلية والنقلية رئيس أهل عصره حسن النظر جيد  
المحاورة جلس على مسند الاجتهاد بالاستقلال ، وكان أغلب اقامته بكاشان للتدريس ،  
والبحت وفصل القضايا الشرعية والاصلاح بين الناس له رسالة في القبلة عموماً وفي قبلة  
خراسان خصوصاً . توفي بأصبهان سنة ٩٩٣ ودفن في الزاوية المنسوبة الى سيد  
الساجدين وبعد ثلاثين سنة تقريباً نقل هو والشيخ الفقيه علي بن هلال الكركي الى  
المشهد الرضوي .

المستدرك ٣ : ٤٢٥ . الغدير ١١ : ٢٥٠ . امل الامل ١ : ١١٠ . نقد الرجال

: ١٨٨ . شهداء الفضيلة : ١١٥ . هدية العارفين ١ : ٥٧٥ . معجم المؤلفين ٥ :

٢٣٨ . روضات الجنات ٤ : ١٩٩ . تنقيح المقال ٢ : ١٥٤ . الذريعة ١٣ : ٧٨ .

ريحانة الأدب ٣ : ٤٨٩ . الفوائد الرضوية ١ : ٢٣٢ . لؤلؤة البحرين : ١٣٤ .

ماضي النجف وحاضرها ٣ : ٢٣٩ .

٨ - الشيخ عبد النبي بن الشيخ سعد الجزائري النجفي المتوفى ١٠١٣ .

العالم الفقيه المتبحر في فن الحديث والرجال ، مدقق جليل له كتب جيّدة وكان كثير العلم نقي الكلام منها حاوي الأقوال في معرفة الرجال . شرح تهذيب الأصول . نهاية التقريب ١- ٢ . النافع في الفقه . الأقتصاد في شرح الارشاد . النكاح . المبسوط في الامامة . حاشية مختصر النافع . تهذيب الحديث . توفي ١٠١٣ .

امل الأمل ٢ : ١٦٥ . الذريعة ٦ : ٢٣٧ . ربحانة الأدب ٢ : ٤٢٠ . مصفى المقال : ٢٥١ . روضات الجنات ٤ : ٢٦٨ . اعيان الشيعة : ٣٩ : ١٧٠ . الفوائد الرضوية ١ : ٢٥٨ . المستدرك ٣ : ٤٠٥ . تنقيح المقال : ٢ : ٣٣٢ . معجم رجال الفكر والادب : ١٠١ .

٩- السيد شرف الدين علي الحسيني الاسترآبادي المتوفى ٩٤٠ .

فقيه محقق عالم فاضل جليل كان يسكن النجف الاشرف ومن اجلاء تلاميذالمحقق لكركي له مؤلفات منها : جامع الفوائد . الآيات الباهرة في فضل العترة الطاهرة توجد منه نسخة في مكتبة الفقيه الحجة آية الله العظمى الامام السيد شهاب الدين الحسيني المرعشي النجفي في ( قم ) برقم ٢٥٩ . مات سنة ٩٤٠ .

هدية العارفين ١ : ٨٤٥ . المقابس : ١٩ . الذريعة ٣ : ٣٠٤ . شهداء الفضيلة : ١١٤ . الفوائد الرضوية : ١ : ٢٧٤ . فهرست مخطوطات مكتبة السيد المرعشي ١ : ٢٩ . امل الأمل ٢ : ١٣١ .

١٠- شيخ الاسلام الشيخ علي زين الدين المعروف بالمنشار العاملي .

كان من اجلة الفضلاء المعاصرين للسلطان شاه طهماسب وهو ابوزوجة الشيخ البهائي محمد وكانت له مكتبة جاء بها من الهند تقدر بأربعة آلاف مجلد ، ولما توفي ورثها بنته زوجة الشيخ البهائي اذ لم يكن له غير بنت واحدة وكانت هي فاضلة عالمة فقيهة مدرسة ، ولفقاهته منحه السلطان شاه طهماسب الصفوي منصب ( شيخ الاسلام ) بأصبهان وبعد وفاته انتقل المنصب الى صهره الشيخ البهائي .

وجاء في المستدرك بنت الشيخ علي المنشار فاضلة عالمة فقيهة محدثة وكانت تدرس الفقه والحديث وكانت النسوان يقرآن عليها وانها وافرة العلم كثيرة الفضل .

المستدرك ٣ : ٤٢٠ . ربحانة الأدب ٦ : ١٤ رياض العلماء خ .

١١ - السيد الامير محمد بن ابي طالب الاسترابادي .

من كبار العلماء والفقهاء واساتذة الفقه والأصول والكلام شرح بعض كتب استاذه المحقق الكركي ومنها : المطالب المظفرية في شرح الرسالة الجعفرية .

شهداء الفضيلة : ١١٤ . ايضاح المكنون ٢ : ٤٩٦ . معجم المؤلفين ١٠ : ٩٤ . روضات الجنات ٧ : ٣٤ . الفوائد الرضوية ٢ : ٣٨٤ . الذريعة ٢١ : ١٤ .

١٢ - الشيخ كمال الدين درويش محمد بن الحسن العاملي .

عالم فاضل صالح فقيه مجتهد جليل من الشيوخ الاجلاء سكن النجف وله مؤلفات ورسائل فقهية ثم انتقل الى ايران وأقام في اصبهان الى ان مات بها .

اعيان الشيعة ٣٠ : ٣٧٣ . المستدرك ٣ : ٤٠٩ . امل الامل ١ : ١٤١ .

١٣ - الشيخ نعمة الله بن احمد بن محمد بن خاتون العاملي العينائي .

عالم مجتهد فاضل جليل اديب شاعر من كبار شعراء جبل عامل كانت له حوزة تدريس يجتمع لفيف من رواد العلم والمعرفة ومنهم :

الشيخ حسن بن علي بن احمد العاملي الخانيني الفقيه المحدث العالم الماهر الشاعر الأديب مؤلف كتاب : حقية الاخيار . جبهة الاخبار في التاريخ . نظم الجمان في تاريخ الاكابر والاعيان . فرقد الادباء . الشفاعة . ديوان شعر يقارب سبعين الف بيت .

والسيد حسن بن علي بن الحسن بن علي بن شدم الحسيني المدني المتوفي ٩٩٩ العالم الفقيه الشاعر الأديب المحدث له كتاب الجواهر النظامية من حديث خير البرية .

ومولانا عبد الله بن الحسين التستري . . . وكان من أعيان العلماء الفضلاء والثقات ذكره التفرشي في كتابه ( نقد الرجال ) وقال : شيخنا واستاذنا الامام العلامة المحقق المدقق جليل القدر عظيم المنزلة وحيد عصره وفريد دهره أورع أهل زمانه ما رأيت أوثق منه لا تحصى مناقبه وفضائله صائم النهار قائم الليل وأكثر فوائد هذا الكتاب منه جزاه الله عز وجل افضل جزاء المحسنين له كتب منها : شرح قواعد الحلي .

امل الامل ١ : ٦٤ ، ١٨٩ ، وح ٢ : ٧٠ ، ١٥٩ ، نقد الرجال : ١٩٧ .  
الفوائد الرضوية ٢ : ٦٩٤ . معجم المؤلفين ١٣ : ١٠٩ . ريحانة الأدب ٧ : ٤٩٠

اغيان الشيعة ١٠ : ١٤٠ . وفيه ان اسمه - علي - ويلقب - نعمة الله

### مؤلفاته :

عاش زين الدين . . . في فترة قائمة خيم الانحلال الخلقي على النفوس ومشى بينهم التفسخ والفساد ، فكانت الجرائم تهدد المجتمع بالويل والثبور ، وقد بسطت غيومها الخائفة على البيئة ونشرت اجنحتها الظلماء على القلوب فنهض الشيخ . . . بحكم واجبه الاسلامي أمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر ينشد التهذيب ويطلب الاصلاح لقمع جذور الاثم وابداء اسس التفسخ الهزيل ، وذلك عن طريق اقامة الحدود الشرعية ونصيحة العصاة وجلدهم ، وتنبيههم وردعهم عن شفير الهاوية وتوضيح معالم الدين ، وتبيين مفاهيم الشريعة وشرح ما ذهب على المجتمع من دساتيره وأنظمتهم ومكافحة الجهل المطبق الذي جر على البشرية منذ ان تدرج الانسان على وجه الأرض . . . بواعث الولايات والجرائم والفساد لذلك لم تخرج تصانيفه عن نطاق الدين ولم تتعد حدود الشريعة كيف لا والظروف يومذاك كانت تحتم على الشيخ . . . اتباع تلك الطريقة المثل في التأليف فكتب في الشريعة وفي أصولها وفروعها .

ولقد ذكر مؤلفاته ارباب المعاجم والتراجم وكانت على النهج التالي حسبما جاء في (روضات الجنات : ٤ : ٣٦٠) و (ريحانة الأدب ٥ : ٢٤٤) و (شهداء الفضيلة :

١٠٨) وقد رتبها على الحروف :

١- احكام السلام والتحية :

رسالة بحث فيها عن معاني التحية في الاسلام .

٢- أقسام الأرضين .

ويعرف ايضاً احكام الأرضين .

٣- تعريف الطهارة :

رسالة بسط فيها البيان عنها كما نصت عليها الشريعة .

٤- التعقيبات :

يحتوي على الادعية والاوراد المستنونة تلاوتها عقب الصلاة في كل يوم .

٥ - تقليد الميت :

مقالة في المنع عن تقليد الميت قائلًا فيها بإجماع الطائفة .

٦ - الجبيرة :

من أبواب الفقه .

٧ - الجعفرية :

في الصلاة ومقدماتها طبعت في ايران عام ١٣١٤ هـ بالقطع الوزيري حجر ١٧٨ ص بهامش كتاب المقاصد العلية .

٨ - الجمعة :

ذهب فيه الى القول بالوجوب التخيري او وجوبها ، ولكن مع وجود المجتهد الجامع للشرائط النائب للامام على العموم .

٩ - الجنائز :

احكام الدفن ونقلها من مكان الى آخر .

١٠ - حاشية الارشاد :

الارشاد للعلامة الحلي وتوجد منها نسخة لدى مكتبة الامام الرضا عليه السلام في خراسان برقم ٢٤٨٨ واخرى برقم ٢٦٠٠ .

١١ - حاشية الألفية :

الألفية للشهيد شمس الدين محمد بن مكي الجزيني الدمشقي في احكام الصلاة اليومية . الحاشية طبعت عام ١٣١٤ هـ قطع كبير ١٧٨ ص .

١٢ - حاشية التحرير :

كتاب التحرير في الفقه للعلامة الحلي المتوفى ٧٢٦ .

١٣ - حاشية الدروس :

الدروس الشرعية في فقه الامامية للشهيد الأوّل . أيضاً .

١٥ - حاشية المختلف :

مختلف الشيعة في احكام الشريعة للعلامة الحلي جمال الدين الشيخ حسن بن يوسف في مجلدين .

١٦ - الحج :

مناسك قال : مؤلف روضات الجنات رأيت منه نسخة بأصبهان .

١٧ - الخراج :

طبع عام ١٣١٥ هـ بالقطع الوزيري حجر ٢٠٤ ص .

١٨ - الخيرية :

في المعاملات والبيوع .

١٩ - الرسالة الكرية :

مكيال للماء يعرف به كميته ومقداره .

٢٠ - الرسالة النجمية :

في الكلام .

٢١ - الرضاع :

طبع سنة ١٣١٨ هـ حجر قطع وزيري بهامش كتاب (درر الفوائد) .

٢٢ - السبحة :

ثوابها وفضلتها حسب الأحاديث الواردة عن الأئمة عليهم السلام .

٢٣ - السجود على التربة :

السجود على التربة الحسينية بعد ان تشوى بالنار ، وقد ردّ فيها على المانعين من السجود عليها وفرغ من تأليفها حادي عشر ربيع الأول سنة ثلاث و ثلاثين وتسع مائة .

٢٤ - شرح القواعد :

في ست مجلّدات ينتهي الى بحث تفويض البضع من النكاح ، وهو حسبها ذهب



اليه الفقهاء شرح لم يعمل قبله احد مثله في حل مشكله مع تحقيقات حسنة وتدقيقات لطيفة خال من التطويل والاكثر وشارح لجميع الفاظه المجمع عليه والمختلف فيه . طبع في ايران سنة ١٢٧٢ هـ وفي ١٢٧٨ هـ .

٢٥ - صيغ العقود والايقاعات :

طبع بالقطع الوزيري عام ١٣١٥ هـ في ايران .

٢٦ - العدالة :

من الناحية الشرعية والعرفية واحكامها .

٢٧ - الغيبية :

رسالة في غيبة الامام الحجة المنتظر عليه السلام .

٢٨ - المطاعن المحرّمية :

في الامامة نسبه اليه ولده الفقيه الشيخ حسن الكركي في كتابه : ( عمدة المقال في كفر أهل الضلال ) .

٢٩ - المنصورية :

اجوبة مسائل مختلفة في الفقه والامامة .

٣٠ - المواتية :

لم يعرف بحثه .

٣١ - نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت .

يقع في ١١٠ ص بقطع الربع طبع في ايران والعراق .

وله رسائل واجوبة شتى في بحوث مختلفة ان دلت على شيء فإنما تدل على تبخره في الفقه وتضلعه في الكلام واجتهاده في الاصول وما زالت مؤلفاته موضع دراسة الفقهاء والعلماء الى يومنا هذا ، وربما كانت له دراسات اخرى فضاعت بعد وفاته اثر الظروف القاسية التي اجتازت العراق سيما الجامعة الكبرى ( النجف الأشرف ) والحروب العارمة الواقعة في النجف والتي استمرت اسابيع وشهور ومنها ما وقعت سنة ١٠٣٢ فقد حاصر

الروم ارض النجف ايام السلطان سليم . . . وتحصن أهلها وقاموا الروم واستمر الحصار زمناً طويلاً ولم يظفروا بهم ، وكانوا يرمونهم بالبنادق الصغار والكبار وفي خلال هذا الحصار افسدوا الآبار التي تجري الى النجف .

وقد فصلت القول عنها في كتابي ( معجم رجال الفكر والادب في النجف خلال الف عام ) المطبوع عام ١٣٨٤ هـ .

المحقق المجاهد في المعاجم :

لا مشاحة أن شخصية المحقق المجاهد لم تكن بحاجة بعد التحدّث هذا الى التوضيح ، والعرفان ، فقد دلّ بأعماله الفكرية على شخصيته . . . وبرهن بنضاله الديني على انسانيته الفذة :

وكيف يصح في الاذهان شيء اذا احتاج النهار الى دليل

غير أن الطريقة المتبعة في تكامل جوانب الدراسات والبحوث التحليلية تلزم الباحث والكاتب - والمؤلف تقديم بعض ما قاله المؤلفون في حق الكركي وما كتب اصحاب المعاجم حول عبقريته الملتهبة ونكتفي بسرد ما جاء في بعض المصادر :

قال الفقيه الكبير الشيخ يوسف بن احمد بن ابراهيم بن احمد بن صالح بن احمد بن عصفور البحراني الماحوزي المتوفي ١١٨٦ هـ : ( فهو في الفضل والتحقيق وجودة التحبير والتدقيق اشهر من ان ينكر وكفاك اشتهاره بالمحقق الثاني ، وكان مجتهداً صرفاً أصولياً بحثاً ، وقال في حقه شيخنا الشهيد الثاني رحمه الله تعالى في اجازته الكبيرة الامام المحقق نادرة الزمان وبيتمة الاوان الشيخ نور الدين علي بن عبد العالي الكركي قدس الله روحه .

لؤلؤة البحرين : ١٥١

وكتب المحقق الفقيه السيد محمد باقر بن زين العابدين بن أبي القاسم جعفر ابن الحسين الموسوي الخونساري المتوفي عام ١٣١٣ فقال شأنه اجل من ان يحتاج الى البيان وفضله اوضح من ان يقام عليه البرهان وكان يعرف في زمانه مرة بالشيخ العلائي وتارة بالمولى المروج وثالثة بالمحقق الثاني . وكان شيخ الاسلام في زمن سلطنة الشاه طهماسب الكبير وبالغ في ترويج مذهب الامامية واطهار البراء من التيم والعدي وبني امية بحيث لقبه بعض اهل السنة بمخترع مذهب الشيعة وكان سلطان الوقت يعظمه كثيراً ، وحكي

انّ في عصره الشريف ورد سفير مقرّب من جهة سلطان الروم على حضرة ذلك السلطان فأتفق ان اجتمع به يوماً جناب شيخنا المعظم اليه في مجلس الملك فلما عرفه السفير المذكور أراد ان يفتح عليه باب الجدل فقال يا شيخ : انّ مادّة تاريخ اختراع طريقتكم هذه - مذهب ناحق - اي مذهب غير حق وفيه اشارة الى بطلان هذه الطريقة كما لا يخفى ، فألم جناب الشيخ في جواب ذلك الرجل بأن قال : بديهة وارتجالاً بل نحن قوم من العرب والسنتنا تجري على لغتهم لا على لغة العجم ، وعليه فمتى اضفت المذهب الى ضمير المتكلم يصير الكلام - مذهبنا حق - فبهت الذي كفر وبقي كأنما ألقم الحجر -

روضات الجنات ٤ : ٣٦٠

وقال الرجالي الفقيه المولى حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي المتوفي ١٣٢٠ ما نصه : مروّج المذهب والملة وشيخ الاجلة محيي مراسم المذهب الأنور ، ومروّض رياض الدين الأزهر مسهل سبل النظر والتحقيق ، ومفتح أبواب الفكر والتدقيق شيخ الطائفة في زمانه وعلاّمة عصره وأوانه نور الدين ابو الحسن علي بن الحسين بن عبد العالي العاملي الكركي الفقيه المجتهد الكبير الملقب تارة بالشيخ العلاتي واخرى بالمحقق الثاني الأجل من ان يوصف ويمدح ، وكان فقيه عصره صاحب جواهر الكلام يقول من كان عنده جامع المقاصد والوسائل والجواهر يعني مؤلفه لا يحتاج بعدها الى كتاب آخر للخروج من عهدة الفحص الواجب على الفقيه في آحاد المسائل الفرعية سافر في أوائل امره الى بلاد مصر واخذ عن علمائها بعد الأخذ من علماء الشام وسافر الى عراق العرب واقام بها زماناً طويلاً ثم سافر الى بلاد العجم في زمن سلطنة الشاه اسماعيل .

مستدرك الوسائل ٣ : ٤٣١

وتحدث عنه الفقيه المتبحر الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر العاملي المشغري المتوفي ١١٠٤ هـ فقال : ( امره في الثقة والعلم والفضل وجلالة القدر وعظم الشأن وكثرة التحقيق اشهر من ان يذكر ومصنفاته كثيرة مشهورة وكان حسن الخط روى عن فضلاء عصره .

امل الامل ١ : ١٢١

وذكره المحقق الشريف الفقيه المحدث السيد مصطفى بن حسين الحسيني  
التفريشي المتوفى حدود ١٠٧٠ هـ فقال : شيخ هذه الطائفة وعلامة وقته صاحب  
التحقيق والتدقيق كثير العلم نقي الكلام ، جيد التصانيف من اجلاء هذه الطائفة .

نقد الرجال : ٢٣٨

وقال شيخنا الفقيه المؤرخ المرحوم الحجة الشيخ عبد الحسين بن احمد الأميني  
النجفي المتوفى ١٣٩٠ هـ ما نصه : هوبيت القصيد وملتقى الشرف الطارف والتليد ،  
شيخ الامة وزعيمها الميمون وفقهها الأكبر البحر الأوحى ، والعلم المفرد قدم إيران  
بطلب من الشاه طهماسب الصفوي فأفاض العلم ونشر الدعوة وبث الدين وأقام معاله  
وشيد دعايمه ، وكان السلطان يشد أزره ويقوم امره ويمكنه مما يتحراه من الثقيف واقامة  
الامة والأود ، ويكتسح له الأشواك المتكدسة أمام سعيه والعراقيل دون مغازيه وبذلك  
كانت له الموفقية بالحصول على غايات شريفة قل من ضاهاه فيها او أنه اختص بها الى  
عصره . وكان الشاه يقدمه على جميع علماء عصره وهو أهل لذلك كله فقدس الله  
روحيهما - .

شهداء الفضيلة : ١٠٨

وذكره في منظومته الرجالية الفقيه المفسر السيد حسين بن السيد محمد رضا  
البروجردي الحسيني المتوفى ١٢٨٣ هـ فقال :

ثم علي بن عبد العالي محقق ثانٍ وذو المعالي  
بالحق احي السنة الشنيعة للقوت قيل (مقتداي شيعة

نخبة للمقال : ٢٢١

واثنى عليه المؤرخ العالم الشيخ محمد علي بن محمد طاهر مدرس التبريزي ١٣٧٣  
هـ فقال : ما لفظه بالفارسية - وي از فحول علماي قرن دهم عهد شاه تهماسب  
صفوي وعالمي است عامل فقيه كامل مجتهد اصولي محقق مدقق نادره زمان وعلامة وقت  
خودكه شهيد ثاني وعلى بن عبد العالي ميسى وپسرش ابراهيم معروف به ظهير الدين

وأغلب اكابر وقت ازتلامذة أو بوده واز وي روايت مينمايند

وثاقت ودقت نظر وجلالت علمي وعملي وكثرت تحقيق وتدقيق وجودت تأليف ومثانت تصنيف او از كثرت شهرت محتاج باقاهه برهان بينه نميآشد .

محقق كركي نخست از علماي شام وبصره على الترتيب اخذ مراتب علمية نموده ، سپس مدتي هم در عراق عرب اقامت كزید اخيراً مسافرت ايران كرد ، بجهت شهرت وآوازه اي كه داشته نزد شاه معظم ايران . . . تقرّبي زياد يافته و شيخ الاسلام رسمي شد ، وبدین وسيله بخدمات ديني ومذهبي بسياري موفق آمد ، بتصديق ازارباب تراجم بعد از زمان خواجه نصير طوسي کسی راسراخ نداده اند كه در ترويج مذهب جعفري واعلاي كلمة حق اسلامي ، و قلع وقمع قوانين بدعت ومحافظت اوقات جمعه وجماعات ودفع شرور ورفع فسق وفجور ونهي از منكر وبرهم زدن مسكرات وما نند اينها بيشتر از محقق كركي كوشش وجانفشاني كرده باشد . -

ريحانة الأدب ۵ : ۲۴۴

وقال المؤرخ الأديب حسن بيك روملو في تاريخه ( احسن التواريخ بالفارسية ) ما معناه : لم يسمع بعد الخواجة نصير الدين سعي اكثر مما سعي الشيخ علي الكركي في اعلاء المذهب الحق الجعفري ، ودين الأئمة الاثني عشر وكان له في منع الفجرة والفسقة وزجرهم وقلع قوانين المبتدعة وقمعها وفي إزالة الفجور والمنكرات وإراقة الخمر والمسكرات واجراء الحدود والتعزيرات وإقامة الفرائض والواجبات الحث على اوقات الجمعة والجماعات وبيان احكام الصيام والصلاة ودفع شر المفسدين حسب المقدور مساعي جميلة بحيث رغب عامة العوام في تعليم الشرايع واحكام الاسلام وكلفهم بها . -

سفينة البحار ۲ : ۲۴۷

شهادته . . . وفاته :

واصل بطل النضال المحقق الثاني . . . جهاده في سبيل كلمة التوحيد . . . وتوحيد الكلمة . . . وقام بمهام الدعوة بالحكمة والصبر والموعظة الحسنة فكانت لها التأثير البالغ في العراق وايران فطهر القطرين الشقيقتن الاسلاميين ، من ارجاس المعتدين

وجرائم المذنبين واعتداء العاصين بثبات وعزم راسخ وإيمان قويم ، وتكبد المشاق وتلقى الزور والبهتان والافتراء والأكاذيب والأراجيف بابتسامة هادئة . . . ورحابة صدر وخلق عظيم .

لقد شق زحفه الاسلامي المقدّس طريقه الى النصر وبنات معامله واهدافه الخيرة للعيان وانتشر الامن والهدوء والعدل والخير والسلام في ارجاء العراق ، وتسرب الى ايران ، وتوجهت اليه الانظار واهتمت به نقلة الاخبار والتواريخ ، لأنّه لم يبتغ غير الاسلام منهجاً ولم يتطلب دون الأمر بالمعروف سبيلاً ابتغاء مرضاة الله تعالى ، بعيداً كل البعد عن الشهرة والرياسة والمقام وتكوين الشخصية لأنها في مفهومه ذريعة دنوية وحبائل واهية للاحتيال والشهوة ووسيلة للاستثمار والاستغلال لا تستسيغها الشريعة ولا يرضاها الرّب . . . ولا يرتضيها العقل والوجدان وان حسبها البعض مندوحة ولكن قست قلوبهم وزين الشيطان لهم ما كانوا يعملون .

إنّ القرآن العظيم . . . لم يمنح لأحد منها أوتي من حول وطول ، وبسطة في العقل والعلم والسياسة والفهم ، ولم يرض له الكذب والخداع والقتل والنهب والتطاول والاستثمار حتى في سبيل الله لأنه لا يجب الجهر بالسوء واشاعة الفحشاء والمنكر وقتل النفس الكريمة التي حرمها الله تعالى إلا بالحق . . . لأن الشريعة الاسلامية تأتي اراقة الدماء وفي الوقت نفسه شديدة الحرص في حقها وتحث وتلزم العالم بالتروّي والدقة والمطالعة في اصدار الحكم منها كان نوعه فتقول : ﴿ يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ﴾ .

ومهما يكن من امر فإن المحقق المجاهد . . . في احكامه واوامره ونواهيهِ الصادرة لم تتعد حدود القرآن وسيرة الائمة الطاهرين عليهم السلام ولم تتخط حدود الله ، ولهذا وغيره من العوامل لم تسكن اليه المنافقون والمرجعفون والذين في قلوبهم مرض فراخوا يبيكون ضده المؤامرات ويضعون دون زحفه العراقيل ويحاولون اغتياله بشتى الحيل الجهنمية الشيطانية ، وتثير حوله الأراجيف على ايدي شرذمة من السفلة السقطة القردة وتدفعهم الى خلق الفوضى والبلبلة وقد تولّت تنظيم هاتيكم الشراذم ومساعدتهم من وراء الستار أمثال :

الأمير نعمة الله الحلي .

الشيخ ابراهيم القطيفي .

المولى حسين الاردبيلي اللهي .

القاضي مسافر .

محمود بيك مهرداد .

وهنا يحدثنا مؤلف (رياض العلماء) فيقول : - كان الأمير نعمة الله من تلاميذ الشيخ علي الكركي ثم رجع عنه وأتصل بالشيخ ابراهيم القطيفي الذي كان بينه وبين الشيخ المذكور مناقضة ومنافرة ، وواطأ معه ايضاً جماعة آخرون من علماء ذلك العصر المبالغين مع جناب الشيخ ، كالمولى حسين الأردبيلي اللهي ، والقاضي مسافر ، وغيرهم على ان يتكلم هو مع الشيخ المذكور في امر صلاة الجمعة في زمن الغيبة بمحضر السلطان شاه طهماسب فيعينوه على الزام الشيخ وإفحامه بأسوأ وجه يكون وأتفق معهم ايضاً آراء جماعة من الأمراء المعاندين معه في اتمام هذا المهم إلا أن حكمة الله تعالى وحرمة شريعته المطهرة اقتضت خلاف ما أرادوا به فلم يتيسر لهم ذلك المقصود .

وكان من غرائب الأمور ان في تلك الاوقات قد كتب بعض المفسدين عريضة بخط مجهول مشتملة على انواع الفرية والبهتان في حق جناب الشيخ بالنسبة الى حضرة السلطان ورمائها الى دار الملك من وراء الجدران ، وكانت دار الملك يومئذ بصاحب آباد بلدة تبريز جنب الزاوية النصيرية ونسب فيها اليه قدس سره انواعاً من المناهي والفسوق فأتفق ان وصل ذلك المكتوب ايضاً الى نظر الملك ولكن تقدير الله العزيز العليم لما كان يقتضي في الغالب خلاف ما يشتهي الطالب لم يعمل ذلك في قلبه المنير شيئاً ولم يزد الشيخ المعظم إليه إلا حباً وقرّباً بحيث جعل السلطان يجتهد في طلب كاتب العريضة شديداً الى ان بلغه ان ذلك العمل ايضاً كان بإطلاع الامير نعمة الله المذكور فأسقطه من عين نظره الشريف ثم لم يكتب بهذه الالهانة والتخفيف حتى ان امر باخراجه عن تلك البلاد الى ارض بغداد ، ونفاه عن تلك الحدود بأسوأ الطرد والأبعاد فأتفق ان كانت فاصلة ما بين وفاة هذا الشيخ المكرم في تربة النجف الأشرف ووفاة ذلك الجاهل المجسم في بلدة بغداد الغير المعظم مقدار عشرة أيام .

ثم قال : ومن جملة الكرامات التي ظهرت لشيخنا المذكور ان محمود بيك مهرداد

الذي كان من ألد الخصام لجناحه العزيز كان يوماً في ميدان صاحب آباد ( تبريز ) مشغولاً بلعب صولجان في جملة من كان يلعب به من الفرسان بحضرة السلطان في ذلك الميدان ، وكان ذلك عصر يوم الجمعة وحين كان الشيخ مشغولاً بقراءة الدعاء السيفي ودعاء الانتصاف للمظلوم المنسوب الى مولانا الحسين عليه السلام فأاتفق ان رحمه الله لما بلغ الى اواسط الدعاء الثاني وامر على لسانه الشريف قوله : عليه السلام قرب أجله وأبتم ولده ان وقع محمود بيك المذكور من ظهر فرسه المغرور على ارض الشرور فأندق من ساعته رأسه المخمور وهلك تحت حوافر الخيول بحكم ألهنا المدمر لأهل الأفك والزور .

وإن محمود بيك المذكور كان قد وطّن نفسه الخبيثة في ذلك اليوم على ان يهجم على منزل الشيخ ويقتله بضرب السيف وبطريق الفتك واهتك وواضعه على ذلك ايضاً جماعة من الأمراء المعاندين لأمناء الشرع وفي الاخير فاز الشيخ بدرجة الشهادة ايضاً ، وقد صرح الشيخ عبد الصمد الحارثي والد شيخنا البهائي ( المتوفى سنة ٩٣٥ هـ ) بأن الشيخ علي الكركي قد قتل شهيداً والظاهر انه قد كان بالسم المستند الى فعل بعض امناء الدولة المذكورين .

وكانت شهادته يوم الغدير سنة اربعين وتسعمائة وتاريخ وفاته ( مقتداي شيعة ) وقد اجمع المؤرخون عليه وما جاء في بعض المعاجم سنة ٩٣٥ و ٩٣٧ فلم يستند الى مصدر ومراجع كما صرح به ايضاً معاصره ابن العودي ( بهاء الملة والدين محمد بن علي بن الحسن الجزيني المتوفى ٩٦٢ ) في رسالته وقال هذا الشيخ علي بن عبد العالي الكركي يروي عنه شيخنا بلا واسطة توفي مسموماً ثامن عشر ذي الحجة سنة اربعين وتسعمائة وهو في الغري عن مشرفة السلام .

روضات الجنات ٤ : ٣٧ . شهداء الفضيلة : ١١٤ . احسن التواريخ ١٢ :

٢٥٣ - ٢٥٦ . المستدرك ٣ : ٤٣٢ .

خلفه : . . .

ترك المحقق الكركي . . كما في المعاجم ولداً كان على هدى أبيه ، وهو تاج الدين ابو محمد الشيخ عبد العالي العاملي الكركي ولد تاسع عشر ذي القعدة سنة ست وعشرين وتسعمائة ( ٩٢٦ ) وعاش سبعاً وستين سنة فكان موته عام ٩٩٣ هـ .

كان فاضلاً فقيهاً محققاً محدثاً متكلماً عابداً ، من المشايخ الأجلاء وقال بعضهم في حقه : شيخنا الامام العلامة قدوة المحققين لسان المتقدمين حجة المتأخرين خلاصة



المجتهدين شيخنا الشيخ عبد العالي قدس الله روحه وشيخنا هذا كان اعلم أهل زمانه ذا فطنة وقادة ونفس قدسية سريعة الانتقال من المبادئ الى المطالب وله مناظرات ورسائل وحاشية وتعليقات .

امل الامل ١ : ١١٠ . تنقيح المقال ٢ : ١٥٤ . الذريعة ١٣ : ٧٨ . ربحانة الأدب ٣ : ٤٨٩ . لؤلؤة البحرين : ١٣٤ . روضات الجنات ٤ . ١٩٩ . هدية العارفين ١ : ٥٧٥ . نقد الرجال : ١٨٨ . ماضي النجف وحاضرها ٣ : ٢٣٩ . الفوائد الرضوية ١ : ٢٣٢ .

هذا وخلف ولداً آخر وهو:

ابو محمد الشيخ حسن بن علي بن الحسين الكركي العاملي وكان ايضاً من العلماء والمحققين والمحدثين درس على أبيه وبعض شيوخ عصره وسار على سنة والده وشارك في بعض العلوم وجمع الفقه والأدب والتاريخ والحديث والتأليف الى ان مات سنة ٩٧٢ هـ .

له تصانيف شتى وبحوث مختلفة منها : عمدة المقال في كفر أهل الضلال ، كتاب في مناقب أهل البيت . المنهاج القويم في التسليم في الصلاة . . . البلغة في اشراف اذن السلطان في شرعية صلاة الجمعة . شرح الارشاد .

لقد احب العزلة وعشقها فلم تكن له صولات وجولات كآبيه وأخيه الفقيه الشيخ عبد العالي في ميادين العلم والجهاد والرحلات والأسفار وإنما أقام في النجف الاشرف مستقلاً بالتدريس والتتبع ولذلك لم يذكر عند جميع المعاجم ولم يترجم له الكثيرون من المؤرخين .

ايعان الشيعة ٢٢ : ٣٢١ . شهداء الفضيلة : ١١٦ . معجم المؤلفين ٣ :

٢٥٢ .

ولم نجد غير العلمين الفقيهين خلفا آخر للمحقق الكركي . . . رضي الله تعالى عنه . . . رغم التتبع والبحث وأنبأني اخي العلامة الاستاذ الشيخ رضا الأميني . . . ان لم يزل الى يومنا هذا يوجد في النجف الاشرف زقاقاً يعرف عند العوام - زقاق الكروكي - نسبة للمحقق الكركي لوجود بيوتهم هناك ويقع الزقاق في محلة ( العمارة ) وهي من المحلات القديمة المشهورة في النجف .

## شنشنة القتل والعدوان . . .

قد يستغرب القارىء في نهاية هذا الفصل من الاعتداء والعدوان الواقع على المحقق الكركي الذي اودى بحياته وذاق فيها صنوف الارهاق ، وشتى الاراجيف اذ كيف يسوّغ القتل والاحتتيال والافتراء من يدّعي الاسلام والايمان .

وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه اتقتلون رجلاً ان يقول ربّي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم وان يك كاذباً فعليه كذبه وان يك صادقاً يصبكم بعض الذي يعدكم انّ الله لا يهدي من هو مسرف كذّاب .

الواقع انّ الخيانة هذه لم تكن بأوّل قارورة . . . وحسبك ما في معاجم القوم وتاريخهم لذة هذه الجرائم . . . وكم للشيعنة على امتداد التاريخ وخلال اربعة عشر قرناً من شهداء وضحايا وقرابين مقدّسة ودماء طاهرة . . اريقت على ايديهم الاثيمة . دون ذمة ولا شرف فوجد خطيبهم في الجوامع عند الجمعة والجماعة يندّد بالشيعنة ويقذفهم باليهودية والكفر . . . وتقرأ كتب مؤرخهم فيذكر الشيعة في كلمات بشعة والفاظ ركيكة . . . وتشاهد مفتيهم فيفتي بقتل الشيعة وأراقه دمهم واباحة اموالهم واعراضهم . . . والشيعنة قابلت في كل الأدوار هذا العدوان والاعتداء بالصمود والصبر وكان ديدنهم في الحياة اذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً .

انّ للشيعنة على ايدي هؤلاء الفرق الدخيلة على الاسلام شهداء وضحايا امثال :

الشهيد فخر الدين أبو المحاسن عبد الواحد الطبري الروباني والشهيد السيد فضل الله الراوندي و .

الشهيد الشيخ ابو علي محمد بن احمد الفتال النيسابوري

الشهيد نصير الدين الحسين بن الامام قطب الدين الراوندي .

الشهيد النقيب احمد بن أب الحسين بن علي الحسيني .

الشهيد الشيخ حسن بن محمد الهمداني السكاكيني .

الشهيد السيد تاج الدين أبو الفضل محمد بن مجد الدين بن علي بن زيد الدعي الاوي فقد سلّم هو وولديه شمس الدين حسين وشرف الدين علي الى من يقتلهم فأخرجوا الى شاطيء دجلة وقدم قتل ابني السيد تاج الدين قبله وذلك في ذي القعدة ٧١٢ واطهر عوام بغداد والحنايلة الشفي بالسيد تاج الدين وقطعوه قطعاً واكلوا لحمه

ونتفوا شعره وبيعت الطاقة من شعر لحيته بدينار .

الشهيد الفقيه السيد عماد الدين الشيرازي

الشهيد سيد الحكماء أبو المعالي الامير محمد الدشتكي الشيرازي .

الشهيد السيد عبد الوهاب الحسيني التبريزي .

الشهيد الامام زين الدين بن احمد الجبعي العاملي .

الشهيد الامام القاضي نور الله التستري .

الشهيد ابو الفتح السيد نصر الله الموسوي الحايري .

الى غيرهم من كبار الفقهاء والعلماء الذين استشهدوا على يد نفر من اشباع المذاهب الاسلامية الاربعة وقد بسط القول فيهم وذكر جمعاً كثيراً شيخنا المحدث النوري في المستدرک ٣ : ٤٢٩ . وأفرد الحجة المؤرخ الكبير الثبت العلامة الاميني . . . كتاباً خاصاً في هذا الموضوع باسم - شهداء الفضيلة - .

وإنّا لله وإنّا إليه راجعون

مصادر ترجمة المحقق :

كتب الرجال والتراجم ترجمت لشيخنا الفذ المحقق الثاني ... مع التجليل والتقدير والثناء والتحميد ، وذكرت مؤلفاته وجهاده وهذا الثبت يضم ما تيسر لي الوقوف عليها من المصادر العربية والفارسية :

أحسن التواريخ	حسن روملو ٢ : ٢٥٣
الاعلام	خير الدين الزركلي ٥ : ٩١
ايعان الشيعة	السيد محسن الامين العاملي ٤١ : ١٧٤
امل الامل	الشيخ محمد الحر ١ : ١٢١
بحار الأنوار	العلامة المجلسي ١٠٨ : ٢٨
بهجة الآمال	ملا علي علياري ٤ : ٢٩٣
تاريخ الادب العربي	بروكلمن ١١ : ٤١١
تاريخ عالم آراباسي	اسكندر بيك تركمان
تاريخ وقايح السنين	خواتون آبادي - خ -
ثمة منتهى الآمال	الشيخ عباس القمي : ٤١٢
تذكرة نصر آبادي	محمد طاهر نصر آبادي : ٤٩
تنقيح المقال	الشيخ عبد الله المامقاني ٢ : ٢٩٥
جامع الرواة	محمد علي الأردبيلي ١ : ٥٨٩
الحالي والعاقل	عبد الرزاق محي الدين : ٣٧
حبيب السير	خوندامير ٤ : ٦٠٩
الذريعة	الشيخ آغا بزرگ ٥ : ٧٢
راهنمائي دانشوران	السيد علي اكبر البرقي ٣ : ٢٥
روضات الجنات	السيد محمد باقر الخونساري ٤ : ٣٦٠
رياض الشعراء	عليقلي داستاني - واله - نسخة خطية في مكتبي .
رياض العلماء	ميرزا عبد الله افندي - خ -
ريحانة الأدب	الشيخ محمد علي الخياباني ٥ : ٢٤٤
سفينة البحار	الشيخ عباس القمي ٢ : ٢٤٧

السيد الجزائري - خ -	شرح غوالي اللثالي
الشيخ عبد الحسين الاميني : ١٠٨	شهداء الفضيلة
الشيخ عبد الحسين الاميني ١١ : ٢١٥	الغدِير
السيد بحر العلوم ٢ : ٢٢٨ و ٣١٣	الفوائد الرجالية
الشيخ عباس القمي ١ : ٣٠٣	الفوائد الرضوية
خانابا مشار : ٩٤ الفهرست -	فهرست كتب چايي
ابن يوسف الشيرازي : ٣٨١	فهرست كتابخانه سپهسالار
محمد التنكابني : ٣٤٦	قصاص العلماء
الشيخ عباس القمي ٣ : ١٦١	الكنى والالقب
الشيخ يوسف البحراني : ١٥١	لؤلؤة البحرين
الشيخ جعفر محبوبة ٣ : ٢٣٩	ماضي النجف وحاضرها
القاضي الشهيد التستري ١ : ٧٨	مجالس المؤمنين
المحدث النوري ٣ : ٤٣١	مستدرك الوسائل
الامام الخوئي النجفي ١٠ : ٣٠	معجم رجال الحديث
الشيخ محمد هادي الاميني - خ -	معجم رجال الفكر والادب
الشيخ محمد هادي الاميني : ٣٧١	معجم المطبوعات النجفية
عمر رضا كحالة ٧ : ٧٤	معجم المؤلفين
خانابا مشار ٤ : ٢٠٧	مؤلفين كتب چايي فارسي
نظام الدين القرشي - خ -	نظام الأقوال
المحدث النوري	نفس الرحمان
السيد مصطفى التفريشي : ٢٣٨	نقد الرجال
اسماعيل باشا البغدادي ١ : ٧٤٤	هدية العارفين

\* \* \*

### مصادر البحث والدراسة

تضاف الى مصادر - ترجمة المحقق - المصادر التالية :

اسماعيل باشا

ايضاح المكنون

فهرست مكتبة الامام الرضا عليه السلام .

فهرست نسخه هاي خطي كتابخانه

سيد احمد الحسيني الأشكوري

آية الله العظمى نجفي مرعشي

كشف الظنون	حاجي خليفة
مصفى المقال	الشيخ آغا بزرك الطهراني
معجم المصنفين	الشيخ محمود حسن التونكي
معجم المطبوعات العربية	يوسف سركيس
المقابس	الشيخ اسد الله التستري
نخبة المقال - منظومة -	السيد محمد رضا البروجردي

### خاتمة البحث

وهكذا انقضت ايام المحقق الكركي . . . وانطوت صفحات حياته المشرقة المليئة بالتضحية والجهاد في سبيل الصراط المستقيم ، والحق والحقيقة ، وإعلاء كلمة التوحيد . . . وتوحيد الكلمة . . . والذب عن الشريعة الاسلامية ومشرعها الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، وراحت روحه المقدسة الى ربها راضية مرضية تشكو ظلم الانسان ، وتعسفه وتماديه وطغيانه على وجه الأرض وسحقه الكرامات في سبيل تحقيق مآربه الدنيئة واحباطه القيم ، والمثل ، وقتل النفوس البريئة وازهاق الأرواح الزكية دون الوصول الى اهدافه الجشعة . . . ربنا آتنا من لدنك رحمة وهىء لنا من أمرنا رشداً .

آلهي متعني بهدى صالح لا استبدل به وطريقة حق لا أزيغ عنها ونية رشداً لا أشك فيها ، وعمري ما كان عمري بذلة في طاعتك فاذا كان عمري مرتعاً للشيطان فأقبضني اليك قبل ان يسبق مقتك اليّ . . . . او يستحكّم غضبك عليّ . . . إلهي لا تدع خصلة تعاب مني إلا أصلحتها ولا عاتبة أوتب بها إلا حسنتها ، ولا اكرومة فيّ ناقصة إلا اتممتها . . إلهي سددي لأن اعارض من غشني بالنصح ، واجزي من هجرني بالبر ، واثب من حرمني بالبدل ، واكافي من قطعني بالصلة ، واخالف من اغتابني الى حسن الذكر ، وأن اشكر الحسنة واغضي عن السيئة . . .

وأنت ايها المجاهد المحقق الشهيد . . . فسلام الله عليك يوم ولدت . . . ويوم

مت . . . ويوم تبعث حياً . .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون . اثني عليك جميلاً بما أنت أهله كفاءً لفعلك الجميل وأقدسك وانزهك جزيلاً بما يليق بجلال قدسك أزاءً لعطائك الجزيل ، وأبالغ في حمدك وشكرك على ان جعلتني من أتباع أوليائك معترفاً بالعجز عن أداء حق أيسر نعمك القرار ، واجتهد في خدمتك بالقلب واللسان على أن وفقتني لخدمة أحبائك وخلصائك مقراً بالتقصير عن واجب قطرة من سيب كرمك المدرار .

وأوجه أفضل الصلوات الصالحات واكمل التحيات الفائحات الى أشرف المخلوقات وأعظم الكائنات ، الذي اصطفيته من جرثومة الكرم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب سيد ولد آدم عليه السلام ، وإلى أهل بيته خزّان العلم ومعادن الحكم ومهابط الوحي وسبيل الهدى ومصابيح الدجى والعروة الوثقى لمن اهتدى ، الذين أذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيراً من أدناس الإنس ، وإلى باقي الأئمة الاثني عشر المعصومين الذين بهم أتممت النعمة وأعظمت المنّة واكملت الدين القويم ، وهم الأدلاء عليك والهداة اليك والدعاة الى صراطك المستقيم ، واتقرب اليك بالصلاة عليهم والموات لهم كما اتقرب باللعن على اعدائهم والبراءة منهم فتقبل مني أنك أنت السميع العليم .

وبعد : فإن الله سبحانه وله الحمد والمنّة لما كشف الغمّة عن هذه الأمة بتأييد الدولة القاهرة الباهرة الشريفة المنيفة العالية السامية العلية العلوية الصفوية الشاهية الموسوية ايدها الله تعالى بالنصر والتمكين وأيدها بالملائكة والانس والجن اجمعين وجعل كلمتها العليا وكلمة الذين كفروا السفلى إلى يوم الدين ونكست رؤوس أهل البدعة الذين تسموا بغياً بأهل السنة وأن ان يتضح لذوي البصائر ما لبسوه ودلسوه من زخرف القول وغروره في تشديد احوال اعداء أهل البيت وفراعتهم أئمة الكفر ورؤساء الضلالة وأن ينكشف لذوي العقول قدر البلية التي عمت وجه البسيطة ، والمصيبة التي شملت رؤوس الخليقة بحرمان دولة العدل المأمونة العترات المصونة عن الزلات المطهرة عن الضلالات والجهالات المؤيدة بالعلوم النبوية المستولية على أمهات صفات الفتوة ،

واستيلاء دول الجور ورؤوس البغي الذين جحدوا ما علموه وبدّلوا ما سمعوه وانكروا ما ثبت في اعناقهم من حق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وأهل بيته المعصومين عليهم السلام وأدعوا المقام على الناس وتسموا زوراً وبهتاناً بخلفاء رسول الله (ص) بغير قدم راسخ في علم ولا سبق في الفضل بالخيال والخذائع والممالات من أرباب الدحول والأحقاد الذين قالوا آمنا بأفواهنا ولم تؤمن قلوبهم .

ومن شكّ في ذلك فلينظر كيف كان عقدهم البيعة في السقيفة وما ادراك ما السقيفة ، أعرضوا عن تغسيل الرسول (ص) وتكفينه ودفنه والنجيجة به ، واشتغلوا بتهيئة أسباب الامارة - الامامة - وتهييج ذوي الأحقاد على أمير المؤمنين (ع) الذين أنما اسلموا بذباب سيفه بعد ان قتل آبائهم وأبنائهم بيده في مواقف النزال .

وليتأمل العاقل المنصف أنه هل يجوز أن يتولى منصب الإمامة الذي هو معظم منصب النبوة مثل شيخ تيم الجاهل بأمور الدين ومواقع الشرع بحيث يخفى عليه ميراث الجدة ونحوه بعد ان سجد للأصنام حتى شاب رأسه ، ومثل عتلّ عدي الزنيم ذي الفظاظة والغلظة والمكر والخذية المطعون في نسبه والمجتري على الرسول في حياته وبعد موته الذي حكم في الدين برأيه وغير الشرع من عند نفسه وفعل مع بضعة الرسالة وسلالة النبوة ما لا يفعله ذوي الأحقاد من الجاهلية الأولى بأعدائهم .

ومثل : ثور بني أمية الذي حملهم على أعناق المسلمين وآثرهم بالفضىء والغنائم على كبراء الأنصار والمهاجرين مولى أعداء رسول الله والمنتقم من ذرية البتول والمقتول بسيوف قتل بها المشركون في بدر وأحد وغيرهما من مواقف الحروب .

وليتأمل كيف تسافل الأمر حتى تنازعها علوج بني أمية الشرابون للخمور المعلنون بالفسق والفجور والمستحلون لبس الحرير ولعب الطنابير . قاتلو ذرية المصطفى والمتدينون بسب المرتضى .

ثم تلقفها بنو العباس السالكون مسالك أولئك الأرجاس .

ثم لينظر كيف مهد هؤلاء السفهاء مجوس هذه الأمة الغدر من ذلك بجعل الإمامة منوطة بأراء الأمة معظم الغرض المطلوب منها حفظ نظام الخلق في دنياهم فيمكن أن يتولأها الفاسق الجاهل بل الكافر حتى لو بايع جمع من الأعيان شخصاً نافذاً لحكم صار إماماً بل لو تغلب على الامام العدل متغلب وقهره انعقدت الإمامة له وصار خليفة رسول الله (ص) وإن كان من شرار الخلق وانعزل الأول . وصارت مناصب الشريعة



والشَّرع بيد الثاني .

وتارة بدعوى النَّص على أمانة أبي بكر ويختلفون في فضله مثل : ما يروون من قول النبي ( ص ) - لو كنت متخذاً خليلاً لأتخذت أبا بكر خليلاً - وان صاحبكم خليل الله .

وإذا تأمل المنصف ازداد تعجبه من هذا الافتراء فإنه ليس في أبي بكر باتفاق المسلمين صفة معلومة تقتضي ذلك من علم أو دين أو فقه أو زهادة . أو عبادة أو جهاد أو حسن بلاء في الدين ولعل السر في خلته انه عبد الأصنام من دون الله حتى شاب قرنه وابيض فوده وكيف حرصوا على ان لا يتفطن متفطن الى فطيع افتراءهم فقالوا أن الأمانة من آحاد فروع الدين لا يجب البحث عنها ولا طلب الحق فيها .

مع أنهم يروون في كتبهم ان النبي ( ص ) قال : من مات ولم يعرف أمان زمانه مات ميتة الجاهلية .

ويقولون في مواضع أخرى : ان حقوق النبوة من حماية بيضة الإسلام وحفظ الشَّرع ونصب الولاية والقضاة وعزلهم وعقد الألوية والرايات في جهاد الكفار والبغاة والانتصاف للمظلوم وانقاذ المعروف وازالة المنكر وغير ذلك من توابع منصب النبوة ثابتة للإمامة لأنها خلافة عنها .

وبالغوا في ستر فضائح الهتهم التي يدعون من دون الله فمنعوا من النظر في أحوال الصحابة ومن بعدهم .

ومن تفحص ما جرى بينهم حذراً من الاحاطة ، بما انتحلوه من الكفر وما أقدموا عليه من البغي واختلفوا على الرسول الصادق ( ص ) انه قال : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم مع اطباقتهم على ان في عصره منافقين كانوا يدعون ظاهراً من الإصحاب ولم يكونوا معروفين بأعيانهم وإنما يعرف حالهم من تتبع أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم مثل تخريق عمر كتاب الزهراء وقوله : متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالاً وأنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما .

ثم بالغوا في الإفتراء فجعلوا السَّاب لأحدهما فاسقاً بل كافراً وأوجبوا تأديبه بل قتله بلا حجة تتبع أو دليل يقتدى بل كذباً وافتراء على الله سيجزيهم بما كانوا يفترون .

واغتراراً بما كان عليه السلف الحائد عن طريق الهدى المشيد لكفر علوج بني امية

وطواغيت بني العباس ، ولما كانت هذه الأباطيل قد استولت على عقول أكثر الناس لطول مدتها وعظم انتشارها وأتخاذ سلاطين الجور على تكرار الأعصار لها ديناً حتى أن جمعاً من ضعفاء الإعتقاد المنسويين الى التشيع في بعض أطراف البلاد ربما لم يجوزوا اللعن على هؤلاء الأرجاس زاعمين ان لا دليل على ذلك من كتاب أو سنة ولا نقل من أهل البيت سب أحده منهم رأيت أن اكتب رسالة موجزة اكشف فيها الفناع عن ذلك وأبين فيها كفر هؤلاء وجواز لعنهم بدليل من كتاب الله وسنة نبيه (ص) مما نقله ثقة المخالفون في كتبهم وأثبتوه في مصنفاتهم ليتحقق ذوو العمة والعمى إن هناك دلائل قاطعة على هذا المدعى لا على طريق الحصر والإستقصاء فإن ذلك غير قابل للإحصاء بل تحريت بجهدى الإختصار والإقتصار كما تقتضيه كدورات الأسفار والأخطار وقصدت بذلك التقرب الى الله سبحانه وتعالى والى نبيه والى الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين والخدمة لناصب لواء هذه الدولة القاهرة إذ كان غصناً من شجرتهم وفرعاً من نبتهم وحيث لم أبلغ الطعن بالسنان فلا أقل من اللعن باللسان وارجو ان يهدي الله بها كثيراً من الضالين ويكشفت بها غمار الجاهلين ويقربني بها اليه زلفى يوم الدين وسميتها : بنفحات اللاهوت في لعن الجست والطاغوت ورتبتها على مقدمة وفضول وخاتمة .

## المقدمة

أما المقدمة ففيها مباحث :

المبحث الأول : في تحقيق معنى اللعن وهو في لغة العرب : الطرد والابعاد قال : في الصحاح : اللعن الطرد والابعاد من الخير ، واللعنة الإسم ، والجمع اللعان ولعنات ، والرجل لعين وملعون . المرأة لعين أيضاً ثم قال : ورجل لعنته الناس كثيراً ولعنة بالتسكين يلعنه الناس .

وقال الزمخشري في الأساس : لعنه أهله طرده وأبعده ، وهو لعين طريد ، وقد لعن الله تعالى إبليس وطرده من الجنة فأبعده من جوار الملائكة ، ولعنت الكلب والذئب طردتها .

قلت : فإذا قيل لعنة الله على طريق الدعاء كان معناه طرد الله وأبعده من رحمته والمراد من الطرد والابعاد هنا نزول العقوبة به والعذاب وحرمانه الرحمة . وهو لازم المعنى . وليس معنى الغضب ببعيد منه إذ المتعقل من غضب الله سبحانه فعل اثر

الغضب لا حصول الغضب الحقيقي الذي هو من توابع الأجسام فإن ذلك محال عليه .

البحث الثاني : في تحقيق أن اللعن قد يكون عبادة بالنسبة الى مستحقه كالصلاة فإنها عبادة بالنسبة الى مستحقها فكما يترتب الثواب على القسم الثاني يترتب على القسم الأول اذا كان في محله ابتغاءاً لوجه الله يدل على ذلك ان الله جل اسمه لعن في كتابه العزيز في عدة آيات وأمر باللعن في بعضها مثل قوله تعالى - ﴿ فلعنة الله على الكافرين - اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ﴾ . وقوله تعالى : ﴿ يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون . اولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً اليماً . وللعنهم كما لعنا اصحاب السبب وكان أمر الله مفعولاً . ألا لعنة الله على الظالمين . لعنهم الله في الدنيا والآخرة .

الى غير ذلك من الآيات التي لا تحصى كثرة .

والمراد بقوله تعالى : ﴿ والملائكة والناس اجمعين ﴾ من قوله : ﴿ يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ﴾ أمر الملائكة واللاعنين بلعن هؤلاء المذكورين .

كما في قوله تعالى : والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروءٍ اذا لا معنى لكون ذلك اخباراً منه سبحانه اذا لا فائدة فيه ولأنه لو كان خبراً لم يكن مطابقاً للواقع إذ ليس الحال في الواقع كذلك وعدم المطابقة في خبره تعالى محال . وقد تكرر ذكر ذلك اللعن في كلامه سبحانه وتعالى على وجه أفاد أنه من أحب العبادات إليه وناهيك به شرفاً أن الله تعالى جعله وسيلة الى اثبات دعوى النبوة وحبّة على الجاحدين لها في المباهلة لنصارى نجران حيث قال سبحانه : ﴿ ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين ﴾ . ولذلك انقطعوا وجأوا الى الصلح وبذلوا الجزية ولم يجدوا الى رد القول سبيلاً ، وكذلك اللعان بين الزوجين مستقط للحدّ عنهما وموجب لنفي الولد بحيث لا ينسب الى الملاعنين أبد وربما وجب الحدّ على المرأة اذا نكلت من غير شهود ولا بيّنة وهذا يدل على جلاله قدر اللعن وعلو منزلته بحيث يترتب عليه مثل هذه الأحكام .

وقد روي ان النبي (ص) قال : لعن الله الكاذب ولو كان مازحاً .

وقال في جواب أبي سفيان حين هجاه بألف بيت : اللهم اني لا أحسن الشعر ولا ينبغي لي اللهم العنه بكل حرف الف لعنة الى غير ذلك .

وقد لعن أمير المؤمنين (ع) جماعة وروي أنه كان يقنت في الصلاة المفروضة بلعن

معاوية وعمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري وأبي الأعمور السلمي مع أنه أحلم الناس  
عن ذنب الجانين وأعظم قدراً من أنه تجرح نفسه النفيسة زلة بشر فلولا أنه كان يرى  
لغيرهم من أقرب القربات لما كان يتخير محله في الصلوات المفروضات .

وروي أهل السنة أن عائشة لعنت عثمان ولعنها وخرجت غضباً عليه إلى مكة  
شرفها الله .

وقد روى أصحابنا أن أمير المؤمنين (ع) كان يقنت في بعض نوافله للعن صني  
قريش أعني أبا بكر وعمرو .

وقد روى الشيخ في التهذيب أن الصادق (ع) كان ينصرف من الصلاة بلعن  
أربعة من الرجال منهم أبو بكر وعمر .

ومن نظر فيما وقع للحسن (ع) مع معاوية وأصحابه كيف لعنهم وقذفهم  
بالفحش على ما رواه أهل السنة .

ومن تتبع ما روي من الآثار عن الأئمة الأطهار في الكافي وغيره من كتب الحديث  
ث والأدعية في لعنهم من يستحق اللعن من رؤساء الضلال والتصريح بأسماء هؤلاء  
علم أن ذلك من شعب الدين وشعائره بحيث لا يخالجه شك ولا يعتره مرية وما يقوله  
بعض الحشوية أن النبي (ص) قال لا تكونوا لعانين وأن أمير المؤمنين نهى عن لعن أهل  
الشام فالمراد أن صح ذلك أن النبي (ص) نهى عن أن يكون السب خلقاً لهم بسبب  
المبالغة فيه والإفراط في ارتكابه بحيث يلعنون كل أحد كما يدل عليه قوله لعانين لا أنه  
نهى عن لعن المستحقين كما يزعمه هؤلاء المفترون ولو أراد ذلك لقال لا تكونوا لعانين  
فإن بينهما فرقاً يعلم من أحاط بدقائق لسان العرب .

أما نهى أمير المؤمنين (ع) عن لعن أهل الشام فإنه كان يرجو إسلامهم  
ورجوعهم إليه كما هو شأن الرئيس المشفق على الرعية ولذلك قال : ولكن قولوا اللهم  
أصلح ذات بيننا وهذا قريب في قصة فرعون من قوله تعالى : ﴿ قولا له قولاً لينا لعله  
يتذكر أو يخشى ﴾ .

البحث الثالث :-

فيما يستحق المكلف اللعن به لا ريب أن اللعن من الله تعالى هو الطرد والابعاد من  
الرحمة وإنزال العقوبة بالمكلف وكل فعل أو قول اقتضى نزول العقوبة بالمكلف من فسق أو

كفر فهو مقتضى لجواز اللعن ويدل عليه قوله تعالى في القاتل : ﴿ وغضب الله عليه ولعنه ﴾ وقوله تعالى : ﴿ والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ﴾ . رَبَّ اللَّعْنَةِ عَلَى الكَذِب وهو إنما يقتضي الفسق وكذا قوله تعالى في كونها زنت والزنا ليس بكفر . وقوله تبارك وتعالى : ﴿ ألا لعنة الله على الظالمين ﴾ أي على كل ظالم ﴿ لأن الجمع المعرف للعموم والفاسق ظالم لنفسه كما يرشد اليه قوله : ﴿ فمنهم ظالم لنفسه ﴾ حيث جعل سبحانه قسيماً للمقتصد وقسيماً للسابق بالخيرات .

وقد روي أن النبي ( ص ) قال : لعن الله الكاذب ولو كان مازحاً ولعن جمعاً من ذوي المعاصي .

فإن قيل : فيجوز اللعن لكل ذنب : قلنا لا ريب أن الكبائر مجوزة للعن لما تلوناه لأن الكبيرة مقتضية لاستحقاق الدّم والعقاب في الدنيا والآخرة وهو معنى اللعن ، وأما الصغائر فإنها تقع مكفرة لقوله تعالى : ﴿ والذين يجتنبون كبائر الأثم إلا اللمم ﴾ فقد فسّر بصغائر الذنوب فهذا لا ينقص أيمان فاعلها ولا ترد شهادته ولا تسقط عدالته نعم لو أصرّ عليها الحقت بالكبائر وصار اللعن بها سائغاً .

#### البحث الرابع :

هل اللعن لمستحقه واجب أم جائز قد علم ضرورة ان الله تعالى كما أوجب موالاته أوليائه ومودتهم أوجب معاملته أعدائه والبراءة منهم وإبعادهم ولو كانوا أقرب الناس والصقهم نسباً .

قال الله تبارك وتعالى : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادوك من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إسريرهم ﴾ .

قال في الصّحاح : المحادة المخالفة ومنع ما يجب عليك ومعناه ان من الممتنع المحال ان تجد قوماً مؤمنين يوالون المخالفين لله والغرض أنه لا ينبغي أن يكون ذلك وحقه وان يمتنع ولا يوجد بحال مبالغة في النهي عنه والزجر عن ملاسته والتوصية بالتصلب في مجانبه أعداء الله ومباعدتهم .

قال في الكشاف : أنه من باب التخييل وقال سبحانه - ﴿ وما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كان أولى قرى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴾ ، ﴿ وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها آياه فلما تبين أنه

عدو لله تبرأ منه .

فهذه الآيات ناطقة بوجوب معاداة اعداء الله بل دالة على أنّ ذلك جزء من الايمان فإنّ مخالف ذلك لا يمكن ان يكون مؤمناً وقاعدة لسان العرب تقتضي ذلك ايضاً قال الشاعر :

تودّ عدوي ثم تزعم انني صديقك ان الرأي عنك لعازب

فمودة العدو خروج عن ولاية الولي فكما يحرم الخروج عن موالة الله وأوليائه كذلك يحرم الدخول في موالة أعداء الله وأعداء اوليائه .

وقد روي أنّ النبي (ص) كان يقول : اللهم لا تجعل لفاجر ولا لفاسق عندي نعمة فإنني وجدت فيها أوجبه : لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادّ الله ويزيد ذلك بيانا أنّ المشركين لم يكتف الشارح في اسلامهم واعتقادهم لإلهية الله سبحانه وتعالى ونطقهم بها حتى نفوها عن كلّ ما سواه مما يدعى له الإلهية وان نحو اليهودي اذا اسلم يطالب مع التلّفظ بكلمتي الشهادتين بأن يبرء من كلّ دين يخالف دين الاسلام ولو كان من العيسوية القائلين بأنّ محمد (ص) رسول الله الى العرب خاصّة لم يقبل منه ما لم يقر بعموم رسالته فعلم من ذلك أنّ التبري من أعداء الله جزء الايمان وأن الله تعالى سائل عنه يوم القيامة لا محالة ولا ريب أنّ التبري يحصل بكلّ ما دلّ على المعاداة والمجانبة والقطيعة واللعن وان كان ممّا يدلّ على المجانبة والبراءة التزاماً إلاّ أنّه يدلّ عليه صريحاً لقول أمير المؤمنين - أما السّب فسبوني فإنّه لي زكاة ولكم نجاة وأما البراءة فلا تتبرؤا مني فإنني ولدت على الفطرة وسبقت الى الايمان والهجرة فإذا اقتصر المكلف عليه قاصداً به البراءة اجزأه وفي هذه الحالة يكون واجباً وجزء للايمان ومثاباً عليه وإن أتى به مع البراءة كان اولي فيكون مستحباً استحباباً مؤكداً لأن الله تعالى قد كرّر ذكره في كتابه كما أشرنا اليه سابقاً . بقي هنا شيء وهو أنّه هل يجب في البراءة من أعداء الله معرفتهم بالتفصيل أم يكفي البراءة إجمالاً بحيث يبرء المكلف من كلّ عدو لله وان كان لا يعرف اعيانهم ؟ الحق أنّه ان توقف شيء من أصول الدين على معرفة صنيف العدو كما في الذي ادعى النبوة استقلالاً أو مع نبينا (ص) فيجب على مكلف البراءة منه بأعتبار هذه الدعوى الباطلة واعتقاد كفره وإلاّ لم يكن مصدقاً بعموم نبوة نبينا (ص) ، ولا يجب معرفة عين من ادعى النبوة والبراءة منه بل تجب البراءة من هذا الصنف ولو عرفهم بأعيانهم وتبرء منهم لكان أكد وأقوى وهذا كما في كلمة التوحيد سواء وكذا القول في الأمامة

فإنها من أصول الدين لوجوه :

الأول : أنها خلافة عن النبوة التي هي من أصول الدين فتكون كذلك فإن قيل لا يجب ان يثبت للبدل جميع ما كان ثابتاً للمبدل منه قلنا مسلم لكن ما اقتضته البدلية وجب ثبوته لامتناعها من دونه ومقتضاها كونها من أصول الدين لأنه لولا ذلك لانتفى عموم بدليتها اذ لا يجب على جميع المكلفين معرفة الإمام حينئذ لأنه لا يجب على العوام معرفة جميع الشرعيات على أنه يكفي فيها التقليد للاكتفاء بتقليد المجتهد في الفروع لقوله تعالى : ﴿ ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم ﴾ والتقليد غير محصل للعلم بالامامة وربما قلد في امامة غيره فيفوت المطلوب من نفوذ أوامره ونواهيه بل يلزم انتشار الشر والفساد ووقوع الفتن واتساع الفسق لو لم يجب النظر لكثرة المدعين واختلاف الأهواء كما في زمن معاوية ونحوه بل ربما امتنع التقليد لاستلزامه الترجيح بلا مرجح عند الاختلاف .

الثاني :

منها أن العلة المحوجة للخلق الى النبي (ص) قائمة بالنسبة الى الإمام بعد موته لأن الضرورة قاضية بأن الخلق لا بد لهم من رئيس قاهر مرشد إذ كان فيهم داعية الشر موجودة في كل زمان فكما يجب في الحكمة نصب النبي (ص) كذلك وجب نصب الامام فإن قيل : هذه الأمة معصومة لقوله : (ص) لا تجتمع امتي على خطأ قلنا :

أولاً : نمنع اثبات صحة هذا الحديث .

وثانياً : نقول بموجبه لأن الامام موجود في كل عصر بينهم وهو معصوم من الضلالة فامتنع اجتماعهم عليها لأنه من الأمة فلم قلت انه دال على عصمتهم من دونه .

وثالثاً : انه بعد التسليم غير قادح في المدعي لأنه يكفي في عدم اجتماعهم على الضلالة بقاء واحد على النهج فلا بد للباقيين من رئيس قاهر .

فإن قيل : يلزم عدم عموم الامامة حينئذ .

قلنا : لا فإن هذا الفرد يجوز أن يضل في واقعة ويبقى على النهج غيره فلا بد للجميع من امام فتكون الامامة من الأصول كالنبوة .

الثالث :-

إن حفظ الشّرع بعد موت النّبيّ ( ص ) وصيانته من التبدّل والتغيّر أمر ضروري وكذا تعليم المكلفين وإبلاغ من لم تبلغه الدّعوة وكشف جميع المشكلات وجهاد الكفّار ليسلموا ويعطوا الجزية عن يد اذا كانوا من أهلها .

وبالجمله فكلما كان هو من توابع النّبوة فلا ريب أنّ هذه الأمور هي الدّين وهي بعد موت النّبيّ ( ص ) مبنية على الإمامة فتكون الإمامة أصلاً لها لا محالة اذ لا نعني بالأصل إلّا ذلك .

فإن قيل : قد قال الله تعالى : ﴿ اليوم اكملت لكم دينكم ﴾ وقد قال سبحانه : ﴿ ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكلّ شيء ﴾ . وذلك يقتضي عدم الاحتياج الى الامام في الشّرعيات .

قلنا : قد ذكر جمع من المفسرين : أنّ الآية الأولى نزلت في يوم غدیر خم حين نصّ النّبيّ ( ص ) على عليّ بالإمامة ، ولو سلم فالمراد من إكمال الدّين إكمال أصوله لإمتناع أرادة الفروع لأن الظاهر شاهدة بأنّ النّبيّ ( ص ) لم ينصّ في هذا اليوم على كلّ فرع من فروع الدين بخصوصه .

وأيضاً فإنّ ذلك غير ممكن لأنّ الحوادث تتجدّد بتجدّد الأزمان . وأما الآية الثانية فإنّها دالّة على أنّ في الكتاب تبيان كلّ شيء ولكن لا يدلّ على أنّ ذلك مبين بنفسه ولا ريب في بطلانه لأنّه ليس كلّ حادثة مذكوراً حكمها بالشخص في الكتاب فأحتيج الى المبين فهو أمّا النّبيّ أو الإمام فهي على حدّ قوله تعالى : ﴿ وأنزل اليك الكتاب لتبين للنّاس ما نزل اليهم ﴾ وقوله تعالى : ﴿ وما نزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه ﴾ .

فإن قيل : المبين في الكتاب الاحكام من حيث الإجمال والمجتهد يكفي في بيان كلّ حكم بخصوصه .

قلنا : هذا أيضاً باطل بالضرورة لأنّ كثيراً من الأحكام لا يجد المجتهدون لها دليلاً في الكتاب ولا يهتدون الى استنباطه بل ولا السنّة بل لما اعرض أهل السنّة عن أئمة الهدى والانقياد اليهم لجأوا الى القياس والإستحسان والقول في الدّين بمجرد التشهي .

مثل قول ابي حنيفة بأنّه يكفي في الصّلاة في كلّ ركعة قراءة مد هامتان بالفارسيّة .



ولو سلم فأين المبين في مثل هذا العصر الذي خلا عن المجتهدين بزعمهم حيث حصروا الاجتهاد في الأربعة ومنعوا غيرهم من الاجتهاد مع أن صريح الكتاب والسنة وآل على بطلانه حتى لجأ بعضهم الى تقسيم المجتهد الى قسمين مطلق ومقيّد ومنع الأوّل وجوّز الثاني في أحد المذاهب الأربعة وهو من الخرافات التي يضحك منها كلّ عابس ولكن لا حيلة لمن ترك جادة الصواب إلاّ القول بنحو هذه المهملات واثبات دينه بالترهات وبعد تسليم ذلك كله فحفظ الشرع عن التغيّر والتبدّل كافٍ في وجوب نصب الامام الذي لا يجوز عليه فعل المعصية بحيث يحايي في الدين اذا تبعه شيء من الدين - الدنيا - نحو عثمان الذي يجبو الحكم طريد رسول الله ( ص ) بالأموال العظيمة ومعاقبة الذي كان يلبس الحرير ويقول له ابن عباس إنّ النبيّ ( ص ) قال : إنه محرّم على رجال أمّتي فقال : أنا لا أرى به بأساً . حتّى قال ابن عباس من عذ يرى من معاوية بن أبي سفيان أنا أقول له قال رسول الله ( ص ) وهو يقول لا أرى به بأساً وهذا من الجماعة الذين كانوا ينشرون بالدين ظاهراً لقرب العهد بالنبيّ ( ص ) فأما نحو يزيد وبني مروان وبني العباس فمن تصفّح سيرتهم عرف كيف كانت المصيبة فلا جرم تثبت أن حفظ الشرع الذي لا بقاء من بقائه في كلّ زمان ليلبغ جميع المكلفين وانقاذه وبيان مشكله على التفصيل موقوف على وجود الامام الذي لا يجوز عليه الخطأ وهذا القدر وهو المراد من كون الامامة من الأصول .

فإن قيل : يجب ان يكون هذا الامام ظاهراً ليتصرّف بين الناس بما فيه صلاحهم وينفذ ما يجب انفاذه ويحفظ الشرع عن التغيّر والتبدّل فاذا جوز تم عليه التقية والغيبة فأين الحفظ وأيّ فائدة للمكلفين بوجوده ويبقى الدليل الدال على وجوب نصب الإمام بحاله .

قلنا : الذي أقمنا عليه الدليل هو وجوب نصب الامام في الحكمة الإلهية كما وجب في الحكمة نصب النبيّ ( ص ) ووجب في الحكمة كونه وافياً بجميع ما يحتاج اليه رعيته كالنبيّ ( ص ) ليصلح للرئاسة العامة فإن اطاعه الخلق وانقادوا اليه أدوا ما وجب عليهم ونالوا حظهم منه وان امتنعوا من الإنقياد اليه وتغلب بعضهم عليه وتحاذل الباقون عن نصرته فالحجة عليهم لله تعالى والتقصير من قبلهم ولا يجب في الحكمة أن ينزل الله معه ملائكة من السماء ينصرونه ليقيم الدين بين الخلق فإن الذي دلّ عليه الدليل هو نصب الإمام الموصوف لا ما زاد على ذلك .

وأيضاً فإنَّ مراد الله من الخلق الطاعة لا على وجه الإلجاء بل باختيارهم ولهذا اذا  
صارت المعرفة ضرورية اضطرارية لا تقبل الايمان .

كما في - المختصر - في حضور أشراف السَّاعة ثم نعارض بكون النبيّ ( ص ) في  
مكة نحو عشر سنين لم يظهر نبوته في الأرض ولم تدعن اليه قريش بل كان ممنوعاً بينهم .

وفي يوم الغار بل كان الإسلام والإيمان والشرائع والعدل والإنصاف قائمة بين  
الخلق اذ ذاك وهل حصل بنصبه نفع للمكلفين ومهما أجيب ها هنا فهو جوابنا .

الرابع : قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى  
الأمر منكم ، الذين يقيمون الصلاة ﴾ الخ ...

أمر الله بطاعته وطاعة رسوله ولا ريب في أنّ أصل طاعتها والانقياد اليها والمعرفة  
لها المتوقّف عليها الطاعة والانقياد من أصول الدّين ثم قرن بطاعتها طاعة أولى الأمر  
بعد طاعة الله ورسوله ومعرفتهم كمعرفتها فتكون من الأصول .

وما روي من قول النبيّ ( ص ) من مات ولم يعرف أمام زمانه مات ميتة الجاهليّة

صريح في الدّلالة على أنّ الامامة من الأصول لأنّ الجاهل بشيء من فروع الدّين  
وإن كان واجباً لا تكون ميتة جاهليّة اذ لا يقدر في اسلامه وإيمانه فإذا تقرّر ذلك علم أنّ  
التصديق بإمامة الأئمة إنّما يحصل اذا علم المكلف إنّ كلّ من ادّعت له الإمامة غيرهم  
ظالم مفرّ معتدّ وإنّ تلك الدّعوى باطلة وأقرّ بأنهم من جملة الرعيّة لإمام الحق وليكون  
مقرّاً بعموم إمامتهم وتبرأ منهم ومن أفعالهم فإن عرفهم مع ذلك بأعيانهم وتبرأ منهم كان  
أكمل في الايمان وأوثق في الدّين ولا يكفي للمكلف أن يتبرأ من أعداء أهل البيت ( ع )  
من دون أن يعرف الإمامة على الوجه الذي قرناه .

#### البحث الخامس :

زعم أهل السنّة أنّ الصحابة كلّهم مؤمنون على العدالة لا يجوز الطعن على أحد  
منهم ولا التعرض عليه بلعن ولا ما دونه من النقص وان حصل الإطلاع على شيء من  
زلاتهم ومنعوا من النظر فيما جرى بينهم وصدر منهم وأوجبوا تأويل ما حصل الاطلاع  
عليه من ذلك بما يخالف الشرع وينفر العقول وهذا من عجيب الأباطيل والنظر فيه في  
مواضع .

الموضوع الأول : كون الصحابة كلّهم مؤمنين على العدالة لا ريب إنّ الصحابي

من لقي النبي (ص) ولا ريب أن الإيمان والعدالة لا يكونان فيهما باعتبار أصل الجبلة بل هما مكتسبان فكما لا يثبت إيمان غير الصحابي وعدالته إلا بحجة فكذلك الصحابي ومما يدل على بطلان ذلك أنه قد ثبت ضرورة أن المنافقين كانوا في عصر النبي (ص) وبلده يجلسون في مجلسه ويخاطبهم ويخاطبونه ويدعون أنهم من الأصحاب ولم يكونوا معروفين ولا متميزين لقوله تعالى ، ﴿ ولو شئنا لأريناكمهم فلتعرفنهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول ﴾ . ومع وجود المنافقين يمنع الحكم بعموم العدالة لكل من يدعى صحابياً إلا أن يقوم عليها دليل من خارج .

فإن قيل كان النبي (ص) عارفاً بهم لقوله تعالى : ﴿ ولتعرفنهم في لحن القول ﴾ قلنا : ليس كلامنا في معرفته (ص) بل في معرفة باقي الخلق .

فإن قيل : باقي الصحابة كانوا يعرفونهم أيضاً لما ورد أن جماعة كانوا معروفين بالنفاق .

قلنا : إن صح فلم ينحصروا في أولئك ونزيده بياناً أن العدالة اذا ثبتت في زمان لا يمتنع زوالها بل لا يمتنع زوال الإسلام كما في صاحب موسى (ع) قال الله تعالى : ﴿ واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد الى الأرض وأتبع هواه . ﴾

وكان قد أوتي علم بعض كتب الله وقيل : كان يعرف إسم الله الأعظم ثم كفر بآيات الله واذا كان كذلك فلا بد من تتبع أحوالهم في حياة النبي (ص) وبعد موته ليعلم من مات على العدالة وغيره ولا طريق لذلك إلا ما ورد في السير والتواريخ .

وقد روى البخاري في تفسير قوله تعالى : ﴿ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ﴾ قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابن شعبة قال حدثنا المغيرة بن نعمان قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خطب رسول الله (ص) فقال : أيها الناس إنكم تحشرون الى الله حفاة عراة . قال تعالى : ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين ﴾ . ثم قال : ألا وأن أول الخلائق يكسى ابراهيم (ع) ألا وإنه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يا رب اصحابي فيقال أنك ما تدري ما أحدثوا بعدك . فأقول كما قال العبد الصالح : وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتي كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد .

فيقال : إِنَّ هَؤُلاءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ .

وروى مسلم في صحيحه قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع وحدثنا عبد الله بن معاذ قال حدثنا أبي كلاهما عن شعبة وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لأبن مثنى عن ابن عباس قال : قام فينا رسول الله ( ص ) بموعظة فقال : - أيها الناس أنكم تحشرون الى الله حفاة عراة كما بدأنا أول خلق نعيده وغدا علينا إنا كنا فاعلين .

ألا وإنَّ أوَّلَ الخلقِ يكسَى يومَ القيامةِ إبراهيمَ ( ع ) إلا وأنه سيُجاءُ برجالٍ من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يا رب أصحابي فيقال أنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح وكنيت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم الى قوله : ان تعذبهم فإنهم عبادك قال فيقال أنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم .

قال وفي حديث وكيع ومعاذ يقال أنك لا تدري ما أحدثوا بعدك .

وفي الجمع بين الصحيحين مسنداً الى هريرة من المتفق عليه .

وفي : الصحيحين من البخاري ومسلم نحو ذلك واخرجه البخاري عن حديث الزهري عن سعيد بن المسيب أنه كان يحدث عن بعض اصحاب النبي ( ص ) قال : يرد علي الحوض رجال من امتي فيحلبون عنه فأقول : يا رب أصحابي فيقال : أنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك أنهم أرتدوا على أديانهم القهقرى .

قال : وأخرجه ايضاً : تعليقاً من حديث ابن أبي شهاب مثله .

قلت : قال في الصحاح : حليت الإبل عن الماء تحلئة وتحليئاً اذا طردتها عنه ومنعتها ان ترد قال الشاعر :

حليء عن سبيل الماء مطرود

وكذلك غير الابل -

أقول : واذا كان الإرتداد وقع من الصحابة بعد النبي ( ص ) فكيف يكونون لهم على الإيمان والعدالة .

وفي زواية مسلم أن النبي ( ص ) قال : يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدي ولا

يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشيطان في جثمان انس .

قال حذيفة : قلت كيف أصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال : تسمع وتطيع الأمر وأن ضرب ظهرك وأخذ مالك فأسمع وأطع . رواه في المشكاة .

### الموضع الثاني :

عدم جواز التعرض الى واحد من الصحابة بلعن ولا غيره وإن حصل الاطلاع على زلاتهم .

لا ريب انه إنما حصل الشرف والتقدم وعلو المرتبة للخلق بالتزام هذا الدين ولا ريب أن كل من وجد فيه ما يقتضي الطعن وجب الإنكار عليه ان كان موجوداً وعلى متابعيه والمعتقد فيه والمائلين اليه مطلقاً لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عموماً ولم يكن لأحد من الخلق خصوصية ولا محاباة من الشارع في ذلك ولانه لا يجوز في عصمة النبي (ص) ان ينهي عن الانكار على عاصٍ وزجره وزجر متابعيه لأن ذلك مفوت للغرض من نصبه فإنه اذا وجد محاباة في الدين ويعظم من يتظاهر بمخالفته وينهي عن الإنكار عليه تنفرت الطباع من متابعة دينه ومن زجره وحده وقتله بقية العصاة وذلك معلوم البطلان وقد خاطبه الله بقوله : مع أنه أعز الخلق - ﴿ ولئن اشركت ليحبطن عملك ﴾ وقال تعالى : ﴿ ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين ﴾

وروي ان النبي (ص) قال : لو سرت فاطمة لقطعت يدها

ثم كيف يحل لمؤمن يعتقد أنه يلقي الله تعالى في الميعاد أن يقول - يزيد - صحابي وأنه عدل لا يجوز لعنه مع أنه قتل أحد سبطي النبي (ص) وسبي نسائه وعياله وأحضرهم في الشام عنده في أسر الذل كسبي كفار الروم والديلم وكان يشرب الخمر وعنده رأس الحسين (ع) وينكث ثناباه الشريفة بالقضيب وغزى مدينة الرسول (ص) وأباحها كسائر بلاد الكفر ولم يلتفت الى حرم النبي (ص) وقبره الشريف فيها وأضاف المسجد الحرام الى غير ذلك من أفعاله .

وكذا القول في معاوية الذي لم يسلم إلا خوفاً من السيف بعد الفتح ، وحاله في محاربة علي (ع) ثمانية عشر شهراً .

وقد قال النبي : (ص) حربك حربي . وتظاهرة باللعن له وسبه أعواماً على

وقد قال النبي ( ص ) : لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق . الى غير ذلك من الأفعال الفظيعة التي تشق لها مرائر ذوي البصر والاناة معلوم وأمثال هذين الفاجرين الكافرين .

### الموضع الثالث :

عدم جواز النظر فيما جرى بينهم وصدر عنهم ووجوب تأويل ما يدل على مخالفة الشرع المطهر وهذا من طريق الإفتراء والجهل فإن الله تعالى قد أمر بالنظر في أحوال الأمم السالفة وعواقبهم فكيف ينهي عن النظر في أحوال هذه الأمة مع الضرورة الشديدة الى النظر فيها لأن قبول رواية من روى عنهم شيئاً موقوف على العلم بأحواله وسيرته وعدالته وذلك بدون النظر فيما كان عليه ممتنع وهل كان للصحابة خصوصية بزعم هؤلاء السفهاء تقتضي أن معصية أحدهم لا يستحق بها عقاباً ولا انكاراً ووجوب التأويل له حتى أن النبي ( ص ) لو أطلع عليه لم يعاقبه بحسب ذنبه وأن الله يجعله في عداد المؤمنين الأتقياء ولا يطالبه بذنب ولا يعاقبه بمعصية سبحانه هذا هتان عظيم وكيف رجم النبي ماعزاً وهو مع أنه صحابي وجلد أصحاب الإفك وفيهم مسطح ابن الأثانة وهو من أهل بدر وغيرهم ولم يحاب أحداً في دين الله لكونه صحابياً بل لم يراقب القرابة والنسب فقتل ابن عمه وأسر العباس عمه وعم الرجل صنو أبيه في بدر وكذا عقيل بن أبي طالب ولم ينظر الى قرابتهما واحتجوا على مدعاهم السابق وسفههم بما روه عن عمر بن الخطاب عن النبي ( ص ) قال : سئلت ربي عن اختلاف أصحابي من بعدي فأوحى الله تعالى الي يا محمد أن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها أقوى من بعض ولكل نور فمن أخذ بشيء مما هم عليه فهو عندي على هدف .

قال : قال : رسول الله ( ص ) أصحابي كالنجوم فبأيهم أقتديتم أهتديتم .

وهذا من الأحاديث الباطلة المفتعلة لوجوه :

الأول - كيف يجوز أن يقول الله سبحانه وتعالى العدل الحكيم لجماعة كل واحد منهم غير معصوم يجوز عليه الخطأ والجهل بل وقع من أكثرهم إلا من أخذ بشيء مما هم عليه من الاختلاف على هدى مع جواز الخطأ والجهل والنسيان والكذب والفسق والكفر عليهم وأنهم غير معصومين اتفاقاً وهل هذا إلا أغراء بالقبيح وأمر بالجهل لكن أهل البدعة اذا جوزوا على أمامهم - إلههم - أن يزني ويعاقب على الزنا غيره فما يمنعمهم على هذا

الثاني - أن النبي ( ص ) قال في عدّة أحاديث انه سيكون بعده أمور منكرة من فتن مظلمة كقطع الليل وأمراء ضلال لا يستنون بسنته ويستأثرون بالقيء وأن جماعة من أصحابه يرتدون على أعقابهم ويؤمر بهم في يوم القيامة ذات الشمال وهل تكون هذه الأشياء من الصحابة بعده هدى تقتدى بهم فيها أم ضلالات يجب اجتنابها وعذر هؤلاء الفجرة السفهاء انهم لما اختلفوا امثال هذه الأحاديث أعمى الله قلوبهم عن مثل هذه اللوازم عليها ليعلم المتدبر المنصف أن ذلك منهم زور واختلاق .

الثالث - إن التقييد بقوله : من بعدي لا يخلو أما أن يكون مقصوداً أولاً فإن كان الأوّل أي لا يكون اختلافهم في حياته هدى فذلك بين البطلان لأنهم اذا كانوا في حياته مسددين بنظره لا يكون اختلاف كلّ منهم هدى فكيف يكونون كذلك من بعده وإن كان الثاني فهو معلوم البطلان لأن اختلاف مسطح ابن ائانة وحاطب بن أبي بلتعة الذي بعث الى قريش يخبرهم بخبر النبي ( ص ) وفرار أبي بكر وعمر وغيرها من الزحف وأمثال ذلك مما لو عدّ لطلال لا يكون هدى .

فإن قيل : ليس المراد ما ذكرت بل المراد اختلافهم في أحكام الدين .

قلنا : أما المراد من الأحكام الفرعية والأصولية لا شك أن الاختلاف في الثاني لا يكون هدى من الصحابة ولا من غيرهم وأن أريد الأوّل فلا يخلو ما أن يكون مع أهلية الاجتهاد أو مطلقاً فإن في الصحابة من لم يسمع من الأحكام إلا قليلاً ولا علم له بشيء من وجوه الاستنباط ككثير من الاعراب من أهل البادية ونحوهم من المهاجرين من الاطراف لا ريب في بطلان الثاني أيضاً لقوله تعالى ﴿ إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴾ الخ ، كيف يستقيم قوله : فمن اخذ بشيء مما هم عليه فهو على هدى وقوله : بأيهم اقتديتم اهتديتم على عمومته واذا لم يكن له عموم فأني نفع له فيما أرادوه ومع ذلك كله فإن المصيب من المجتهدين واحد والمخطيء وإن لم يكن عليه جناح فيما اجتهد فيه إلا أنه لا يصدق عليه أنه على هدى في ذلك القول .

ويروون أيضاً أنه قال النبي ( ص ) : لا تؤذوني في أصحابي .

وأنه قال : لا تمسّ النار من رأني أو رأى من رأني .

فأمثال هذين من الخرافات المختلفة جزماً مما لو عدّ لخرج من المقصود فإن النبي ( ص ) أن أراد أن القول بالحق في أصحابي ايداء لي فهذا لا يليق بما بعث لأجله من

انكار المنكرين وأن أراد أن القول بالباطل فيهم ايداء له فأَيَّ خصوصية لهم فإن الأمة كذلك ايضاً وكذلك قوله : لا تمس النار من رأي أو رأي من رأي فإن عبد الله بن أبي والحكم بن العاص داخلان في هذا وكذا يزيد وعمر بن سعد قاتلا الحسين (ع) وعبيد الله بن الخطاب قاتل الهرمزان وأمثال هؤلاء ثم تعارضهم في قتلة عثمان فإنهم من صحابي رأي النبي (ص) وتابعي رأي من رآه فاذا كانوا لا تمسهم النار لقوله فلاي شيء يطعنون عليهم وينالون منهم ؟ ، وكيف لم يحفظوا النبي (ص) في هؤلاء الأصحاب ولم يتركوا ايدائه فيهم بل كيف أدخلوا أنفسهم في قتل عثمان وما جرى بينه وبينهم مع أنهم ينهون عن الخوض فيما جرى بين الصحابة وكيف لم يمثل الصحابة قول النبي (ص) ولم يترك بعضهم ايداء بعض حتى فعل عثمان بعبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر رحمة الله عليهما وغيرهما ما فعل وهم كانوا يسبونه وينالون منه ولكن أهل السنة نهجوا منهجاً لأثقاً بمذهبهم وكلّموا جرى على أهل البيت من الظلم والحيف أوجبوا الكف عن فاعله ومرتكبه واختلقوا له الأحاديث المقصود منها هذا فقط دون ما جرى على غيرهم كما أنهم حكموا بأن عائشة وطلحة والزبير ومعاوية ماجورون في حربهم لعلي (ع) لأنهم مجتهدون ولم يلتفتوا الى فاطمة عليها السلام وانكارها على أبي بكر الخلافة والخلاف ولم يجعلها مجتهدة كيلا يكون قولها معتبراً فيلزم عدم إنعقاد إمامته ولم ينظروا إلى قول النبي (ص) فاطمة بضعة مني يؤذيها ما يؤذيها حذراً من لزوم الطعن على أبي بكر وعمر في منعها إياها ارثها ونحلها بمخالفة الرسول (ص) والحاصل أنه بعد التأمل الصادق والنظر الصحيح يعلم أن غرضهم حفظ عرض أعداء أهل البيت وصيانتهم من الطعن والاغضاء من قبائحهم والغضب من أهل البيت (ع) في كل ما ينافي ذلك وخفض منزلتهم . لبس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم فيها خالدون .

فهذه مباحث المقدمة .

وأما الفصول ففي بيان نبذة من الدلائل الدالة على جواز لعنهم وهي سبعة فصول .

**الفصل الأول :** من دلائل جواز اللعن قوله تعالى : ﴿ أَلَا لعنة على الظالمين ﴾ أي كل ظالم لأن الجمع اذا عرف أفاد العموم وكذا قوله تعالى : ﴿ ثم أذن مؤذن بينهم أن لعنة الله على الظالمين ﴾ وكذا قوله تعالى : ﴿ يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم وهم اللعنة وهم سوء الدار . ﴾



فإن قيل : قد اتصل بالآيتين الأوليين ما يدلّ على أن المراد بهما الكفّار لأنّ الآية التي بعد الأولى منها : الَّذِينَ يَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَضًا آيَةً وَكَذًا الثانية .

قلنا : اجراء اللّعة عليهم من جهة الظلم يقتضي اللّعن على كلّ ظالم لأنّ تعليق الحكم على الوصف يشعر بالعلية على أنّ الآية الثانية سليمة عن ذلك وقريب من ذلك قوله تعالى : ﴿ فلا عدوان إلاّ على الظالمين ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون إنّما نؤخّره لهم ليوم تشخص فيه الأبصار . ﴾

فإن قيل : ما المراد من الظلم وقد نطق القرآن بأن آدم على نبيّنا وآله وعليه السّلام ظالم بأكله من الشجرة .

قلنا : الظلم والجور والعدوان متقاربة وضدّ الظلم الإنصاف وضدّ الجور العدل وأصل الظلم انتقاض الحق وقيل أصله وضع الشيء في غير موضعه وكلاهما مطرد والمراد به هنا وضع ما أمر الله به في غير موضعه بحيث يستحقّ به لحوق الدّم والعقاب وأمّا إطلاق الظلم على الأكل من الشجرة فمجاز لأنّ الدليل القطعي دلّ على عصمة الأنبياء فأمتنع وقوع الخطأ منهم فنبى آدم (ع) عن الأكل من الشجرة للتزويه فلا يبعد اطلاق الظلم عليه لتلك المخالفة أو لأنّه نجس نفسه ثواب المندوب وقد حقّق ذلك المفسّرون من الخاصّة والعامة وقريب من ذلك فاعل الصّغيرة منّا اذا عرفت ذلك أي على كلّ ظالم لأنّ الجمع اذا عرف أفاد العموم فالاستدلال به من وجوه .

الوجه الأول : أنّ كلاً من أبي بكر وعمر وعثمان ظلموا علياً (ع) وكلّ ظالم ملعون .

#### بيان الصّغرى بوجهين

الأول أنّهم نازعوه في الخلافة وتقدّموا عليه واستقلّوا بالأمر من دونه وذلك حقّه دونهم بالدلائل العقلية والنقلية فمن دلائل العقل أنّ الامام يجب أن يكون معصوماً لأنّه حافظ للشرّع بعد النبيّ (ص) عن الزيادة والنقصان وراد المظالم ومنتصر للمظلوم ومنقذ للمعروف ومزيل للمنكر وحام عن بيضة الإسلام إلى غير ذلك من الأمور الدنيّة فلو لم يكن معصوماً لجاز عليه تغيير الشرّع بحسب مقاصده ولجاز في حقّه من الظلم والجور والميل عن سنن الشرّع ما يجوز على كلّ واحد من الرعيّة بل

أبلغ لأن الجدة والمقدرة تظهران الشر والفساد الكامنين في الطَّبَاع فلو لم يكن ثم -  
ثمة - لطف الهي يكفّه عمّا لا يجوز ارتكابه لأتسع الفتن به وعظمت البلية برياسته  
ولانتشر فساده وجوره في البلاد على وجه ينسى في جنبه ظلم آحاد الرعية وتعدّيهم ومن  
خفى عليه ذلك تصوّراً فليشاهده عياناً في علوج بني أمية وبني العباس وغيرهم والمنازع  
مكابرة ولأنّ الإمامة لطف للمكلفين في الإستقامة على الجادة للمطيعين والتّوبة  
للعاصين والاسلام للكافرين ومع عدم عصمة الإمام وجواز الخطأ عليه يكون مغرباً  
للمكلفين بالقبيح ومنفراً عن الإسلام فينتفي اللّطف بل يلزم ضده فيمتنع نصبه  
وهذا خلف ، وأيضاً فإنّه بالمعصية يسقط محلّه من القلوب فلا تنتفع النفوس بأمره  
ونبيه ووعظه وارشاده .

فإن قيل : لا يلزم من جواز المعصية وقوعها .

قلنا : غير المعصوم لا ينفك عن المعصية وإن تفاهت الناس في ذلك علماً أنّ  
مجرد تجويز ذلك عليه مفوت للغرض من نصبه ولا ريب أنه ليس أحد من ادعت له  
الإمامة بمعصوم غير عليّ عليه السلام لأنّه مطهر من الرّجس بنصّ القرآن كما سيأتي .

وقد قرنه النبي ( ص ) بالكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا  
من خلفه وقال : أنه مع الحق والحق معه ، ودعا الله له بأن يدير الحق معه كيف ما  
دار فيتعين كونه الإمام ومن دلائل النقل قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يقيمون الصّلاة ويؤتون الزكاة وهم راعون ومن يتولّ الله  
ورسوله والذين آمنوا فإنّ حزب الله هم الغالبون ﴾ .

نقل المفسرون والمحدّثون أن هذه الآية نزلت في أمير المؤمنين علي ( ع ) فمن  
تفسير الثعلبي قال : قال السدي وعتبة بن أبي حكم وغالب بن عبد الله إنّما عني  
سبحانه بقوله ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ عليّ بن أبي طالب لأنّه مرّ به  
سائل وهو راع في المسجد فأعطاه خاتمه .

قد روي بأسانيد متعدّدة نزولها في أمير المؤمنين وكيفية نزولها ودعاء النبي

( ص )

وأخرجه رزين في الجمع بين الصّحاح الستة ورواه ابن المغازلي الفقيه في مناقبه  
بطرق متعدّدة وغير هؤلاء حتى قال بعض من أوّل الحديث أن نزول هذه الآية في أمير  
المؤمنين موضع اجماع وتحقيقه أنّه لم يسمع من أحد من المحدّثين والمؤرخين والمفسرين

أن أحداً من لدن آدم الى يومنا هذا تصدق بخاتمه في الركوع ونزل في حقه قرآن يتلى  
غير أمير المؤمنين (ع) .

نعم : قد قال بعض سفهاء أهل السنة من مفسري كلام الله المحرفين الكلم  
عن مواضعه المتوغلين في العناد والتعصب على أهل البيت عليهم السلام أن الآية عامة  
في كل مؤمن أقام الصلاة وأتى الزكاة وحمل قوله راكعون بمعنى وهم يتخشعون في  
صلاتهم وجعل هذا هو الظاهر بالنسبة الى القول بنزولها في علي (ع) وأيد ذلك بأن  
حمل الجمع على الواحد خلاف الظاهر .

فلينظر المنصف الى هؤلاء الكفرة الفجرة كيف يصنعون بكلام الله ودينه وكيف  
يدافعون الحق بصدورهم ويخطون في كلام الله عمداً ولا يخافون قوله تعالى : ﴿ ومن  
أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى الى الإسلام ﴾ .

فإذا تركنا النقل والأخبار وكلام المفسرين والمحدثين جانباً ونظرنا الى الآية  
بخصوصها كيف يجوز حمل الراكع على المتخشع وهو من المجازات البعيدة عند أهل  
الشرع حتى أن ناذراً لو نذر ركوعاً هل كان يبرء بالتخشع وهل يفهم منه فاهم ذلك  
ليثبت لهذا الجاهل المتعصب الافتراء ، وكيف استبعد حمل الجمع على الواحد مع أنه  
يتمتع في الآية حمله على ما زاد باعتبار السياق ونقل الرواة والمفسرين إرادته بخصوصه  
ووقوع مثله في كتاب الله تعالى في مواضع لا تحصى كثرة مثل : نساءنا ونساءكم  
وأنفسنا وأنفسكم ، نحن نقص عليك أحسن القصص . إنا نحن نزلنا الذكر . إن  
ابراهيم كان أمة . الى غير ذلك مما هو كثير ثم كيف يصير معنى الآية على زعم هذا  
الجاهل فإن أكثر المؤمنين اذا كانوا يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة فالمخاطب بالآية مما  
عدا هؤلاء ممن لا يقيم الصلاة ولا يؤتي الزكاة من الفاسقين والكافرين وكيف قوله  
الآخر : فإن حزب الله هم الغالبون ولو أن احداً من الناس فسر كلام عمر بمثل هذا  
التفسير من غير أن يعارضه نقل أو حديث لم يرضوا منه بدون التكفير وهكذا يصنعون  
في كلام الله عداوة لأمير المؤمنين وعصبية لرؤساء الكافرين فلعنة الله عليهم أجمعين  
اذا تقرّر ذلك في قلوب المؤمنين علم بالضرورة أن الآية نص على إمامة أمير المؤمنين  
(ع) لأن الولاية الثابتة للحق على الخلق التي يمكن مشاركة الرسول فيها إنما هي  
أولوية التصرف في أمورهم والسلطنة عليهم وذلك بعينه ثابت لأمير المؤمنين (ع)  
بمنطوق الآية مع ما فيها من المؤكدات الدالة على تمام الاعتناء بشأن من أنزلت فيه

مثل : إنما الدانة على الحصر وتأسيس الولاية عليهم لله ورسوله وعطف ولاية أمير المؤمنين عليها فإن كون الولاية عليهم لله ورسوله كان إذ ذاك معلوماً عندهم بالضرورة والبداهة فلم يكن محتاجاً إلى ذكره لإعلامهم به بل لإعلامهم أنّ ولاية الذين آمنوا المقيمين الصلاة والمؤتئين الزكاة مثل تلك الولاية ونظيرها وكذا قوله ﴿ ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا ﴾ وكلا بلفظه تعظيماً وتفخيماً دون أن يقول ومن يتولهم إلى غير ذلك من العبارات والتصدير بأداة العموم ووضع المظهر موضع المضمّر وجعلهم حزب الله وقولهم : هم الغالبون .

ففي جملة هذه الأمور ما يقطع المنصف من الخصومة وعن إعادة الجدل مع خصمه ونحن لا نقول : إنّ القائلين بذلك يجهلون مواقع الألفاظ ومعاني كلام العرب ومقصود الآية الكريمة وأمثالها ولكن نقول إنّ غلبة الهواء والغشَاء عن نور الحق والعمى عن نهج اليقين وشدة العصبية لما كان عليه سلفهم للذين كانوا يتقربون إلى علوج بني أمية وبني العباس بالإنحراف عن أهل بيت النبوة (ع) طمعاً في حطام هذا العاجل وميلاً إلى الرياسة الموجبة لاجتماع سواد العامة عليهم وكرهتهم حولهم فلا يرحم الله ذلك السلف ولا ينظر إلى هذا الخلف ولا يزيكهم وهم عذاب أليم أباح لهم ارتكاب أمثال هذه المكابرات وأي عاقل يخفى عليه قولهم : إنّ الاحتجاج بهذه الآية على أمامة أمير المؤمنين (ع) ضعيف وإن ما يروونه ولا نعرف إلا من طرق بعض محدثهم أنّ النبي (ص) قال : لو كنت متخذاً خليلاً لأتخذت أبا بكر خليلاً ولكنه أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً .

وفي حديث آخر أنّه قال : صاحبكم خليل الله دليل على أمامة أبي بكر ولا يستحيون من الله ورسوله أن يكذبوا عليهما مثل هذه الأحاديث التي إذا نظر إليها العاقل المنصف قطع بأنها مكذوبة فإننا لا نسمع في كلام أحد من متعصبيهم ومشيدي ضلالتهم حكاية شيء من الفضائل إليه أو مزية من المزايا في موقف أو مشهد نعم : وجدنا بعض المتوقّحين منهم يقول : إنّ هذا مكذوب .

وروي أنّ النبي (ص) لما أراد الهجرة اشترى من أبي بكر بعيراً ودفع إليه الثمن فأخذه .

قال : فمن لم ينفع النبي (ص) بماله في مثل هذا اليوم متى يكون نفع له بعد انتشار الأمر وكثرة الغنائم وظهور المسلمين ؟ وعلى تقدير الصحة والتسليم فهل يكون

هذا صالحاً لأن يتخذَه اللهُ خليلاً بسببه مع أنه قد عبد الأصنام وعقر وجهه لها من دون الله وهل يليق بخليل الله أن يعبد الأصنام من دون خليله ولو لم يكن في أبي بكر من العيوب التي تمنع من إمامته إلا هذه الصفة لكانت كافية فإن من كانت هذه صفته كيف يليق بحكمة الحكيم أن يجعله حاكماً على مثل أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام الذي لم يشرك بالله طرفة عين وأماماً له يرشده الى طريق الهدى ويدله على مواقع الشرع ويعلمه ما خفي من الدين لكن من جوز على إلهه أن يفعل الكفر ويعاقب عليه ويوجب لا يمتنع عنده ان يتخذ خليلاً كافراً ويؤمره على أعظم مخلوقاته . ومنها قوله تعالى ، في آية المباهلة : ﴿ قل تعالوا نذع أبنائنا وأبنائكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ﴾ . وقد اتفق علماء الإسلام على أن المراد بقوله وأنفسنا علي عليه السلام ولو أنكر منكر ذلك لألزمناه بأن النبي (ص) إنما أتى بعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فدل على أن المراد بابنائهم الحسن والحسين وبنسائه فاطمة وبأنفسه نفس علي عليهم السلام أو نفسه (ص) ونفس علي (ع) ومن كان من نفس النبي (ص) وجب أن يثبت له كل ما يثبت للنبي (ص) إلا ما دله الدليل على خروجه وهو النبوة لقوله تعالى : ﴿ وخاتم النبيين ﴾ . وقوله (ص) إلا أنه لا نبي بعدي ، ومن ذلك أولوية التصرف في الخلق بعد النبي (ص) لأنه في حياته من رعاياه لدلائل الكتاب والسنة على أنه مبعوث الى كل الخلق الأسود والأحمر عموماً وإلى ذوي قرابته خصوصاً والمنازع في ذلك مكابر بمقتضى عقله ، ومنها حديث يوم الغدير والقصة فيه مشهورة وقد رواه أحمد ابن حنبل في مسنده بطرق متعددة وقد نقل بعض مشايخنا نحواً من خمسة عشر طريقاً وهي ان اختلفت يسيراً إلا أنها اشتركت في المطلوب منها .

قال احمد : حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا زيد بن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال : كنا مع رسول الله (ص) في سفر فنزلنا بغدير خم فنودي فينا : الصلاة جامعة وكسح لرسول الله بين شجرتين فضلى الظهر وأخذ بيد علي بن أبي طالب (ع) فقال : - أستم تعلمون أيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم قالوا : بلى قال : أستم تعلمون أيّ أولى بكل مؤمن من نفسه قالوا : بلى - فأخذ بيد علي (ع) فقال لهم : - من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه - قال : فلقبه عمر فقال : هنيئاً لك يا بن أبي طالب أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة .

ونقل بعض أشياخنا من تفسير الثعلبي في تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الرسول

بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴿﴾ بِأَسْنَادِهِ قَالَ : قَالَ : أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (ع) مَعْنَاهُ  
بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي فَضْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .

وَفِي نَسْخَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ (ع) قَالَ : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي  
عَلِيِّ (ع) وَقَالَ : هَكَذَا أَنْزَلَتْ رَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ع) فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَخَذَ  
رَسُولُ اللَّهِ (ص) بِيَدِ عَلِيِّ (ع) وَقَالَ : - مِنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ - رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ  
بِأَسْنَادٍ أُخْرَى مُتَعَدِّدَةً .

وَرَوَى فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴾ مِثْلَ ذَلِكَ مَعَ  
زِيَادَاتٍ أُخْرَى .

وَرَوَى مُسْلِمٌ حَدِيثَ (إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ) وَإِنَّ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ (ص) بِحَمِّ  
وَهُوَ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ .

وَرَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ فِي : الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ وَفِي : الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحَاحِ السَّتَّةِ  
رَوَى كَلَامًا مِنَ الْحَدِيثَيْنِ وَرَوَاهُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي مَنَاقِبِهِ بِطَرَقٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَالْخَطِيبُ الْخَوَارِزْمِيُّ  
وَرَأَيْتُهُ فِي عِدَّةٍ مِنْ مَصْنُفَاتِ أَهْلِ السَّنَةِ بِحَيْثُ يَبْلُغُ الدَّرَجَةَ الْمُتَوَاتِرَةَ وَيَفِيدُ الْيَقِينَ وَرَوَاهُ  
فِي كَشْفِ الْغَمَّةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَفِيهِ طَوْلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ :  
« وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَإِنَّمَا تَبَعِي تَوْشِكُونَ أَنْ تَرُدُّوا عَلَى الْحَوْضِ فَأَسْأَلُكُمْ حِينَ  
تَلْقَوْنِي عَنِ الثَّقَلَيْنِ كَيْفَ خَلَقْتُمُونِي فِيهِمَا فَقِيلَ : خَفِيَ عَلَيْنَا فَلَمْ نَدْرِ الثَّقَلَيْنِ حَتَّى قَامَ  
رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ : - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي - مَا الثَّقَلَانِ فَقَالَ : (ص) : الْأَكْبَرُ  
مِنْهَا كِتَابُ اللَّهِ سَبَبَ طَرْفِ بَيْدِ اللَّهِ وَطَرْفَ بَأْيَدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ لَا تَوَلَّوْا وَلَا تَعْتَدُوا  
وَالْأَصْغَرَ مِنْهَا عَتْرَتِي لَا تَقْتُلُوهُمْ وَلَا تَقَهَرُوهُمْ فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ  
الْحَوْضَ فَأَعْطَانِي فَقَاهَرَهُمَا قَاهِرِي وَخَاذَلَهُمَا خَاذِلِي وَوَلَّيْتُهُمَا وَلِيَّ وَعَدَّوْهُمَا عَدُوِّي ثُمَّ أَعَادَ  
(ص) : إِلَّا وَأَنَّهُ لَمْ يَهْلِكْ أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ حَتَّى تَدِينَنَّ بِأَهْوَائِهَا وَتُظَاهِرَنَّ عَلَيَّ نَبَوَّتِهَا وَيُقْتَلَ مِنْ  
قَامَ بِالْقَسْطِ فِيهَا ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ (ع) فَرَفَعَهَا ثُمَّ قَالَ : مِنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ  
اللَّهُمَّ وَالِ مِنَ الْوَالِهِ وَعَادِ مِنَ عَادَاهُ .

وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ زَيْدٌ وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ قَدْ اشْتَهَرَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَلْسِنَةِ  
نَفَلَةِ الْأَخْبَارِ حَتَّى صَارَ أَشْهَرَ مِنَ الصَّبَاحِ وَالْمَتَعَصِّبُونَ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْعِنَادُ طَعَنُوا فِيهِ

تارة بطعن بعض المحدثين فيه وتارة بأن المولى له معانٍ منها الحليف والمعتق وابن العم والجار والناصر والأولى بالتصريف في بعض المعاني لا يدل على الإختصاص بالإمامة وهذا عجيب فإنه لا يشترط في البديهي أن يتطابق الناس على الإعتراف به فقد أنكر قوم من البديهيّات ولا يعتبر في التواتر اتفاق المخبرين على صحته فإن اليهود يطعنون على أشياء من متواترات شر عناد وذلك غير قادح وأما تعدد معاني المولى فإنها غير قادحة في المراد لأن من تأول أول الحديث وآخره وكيفية ما جرى علم قطعاً امتناع أن يراد من المولى غير الأولى بالتصريف لأن خروج النبي (ص) في وقت الظهور وجمع الناس ليعلمهم أن علياً ناصرهم أو جارهم لا معنى له خصوصاً وقد بدأ بقوله : - ألسنت أولى بكم من أنفسكم - استفهاماً تقديرياً للتنبية على أن له أن يولي أمرهم لمن يختاره وإعلاماً لهم أن هذا من جملة الأمور التي هو أولى بها إلتزاماً لهم بالطاعة وهذا من أكبر الدلائل وأكدها على أن المراد من قوله : من كنت مولاه فعليّ مولاه من كنت أولى به فعليّ أولى به وفهم الجماعة كلهم هذا المعنى فقال له عمر : أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة ولم يمنعه من الطاعة له والإنقياد إليه إلا حبّ الدنيا والميل الى الرئاسة فأخذ الى الأرض وأتبع هواه .

ومنها : قوله (ص) لعلي (ع) أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيّ بعدي .

وقوله : (ص) لا يبلغ عني إلا أنا ورجل مني . إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة ولسنا بصدد ضبطها .

ومن الدليل على إمامته واختصاصه بها دونهم أنه أفضل لأنه أعلم وأورع وأكثر جهاداً بل لا يعرف لأحد من هؤلاء موقف ولا مشهد وأسبق إسلاماً ولم يشرك بالله طرفة عين وتقديم الفضول قبيح فكيف اثبات الحق له على الأفضل بحيث يكون واحداً من رعيّته .

فإن قيل : لا يلزم من كثرة جهاده أفضلية لجواز كون رأي أبي بكر وعمر في الحرب أنفع للإسلام وتمنع تقدّم أسلامه .

نعم ، هو أول صبيّ أسلم وقد حصل بإسلام أبي بكر اسلام كثير من الأعيان مثل : عمر ، وعثمان ، وطلحة وغيرهم .

قلنا : قد علم الناس قاطبة أن أعظم الحروب كآبة للمشركين واعلاء لكلمة الاسلام حرب بدر وقد كان عليّ (ع) قطب رحاها حتى أن قتلاه بها موازية لما قتله بقیة المسلمين مع الملائكة وما سمع في هذا اليوم لأبي بكر وعمر رأي ولا خبر ولا وجد لهما عين ولا أثر .

وفي يوم الأحزاب قال النبي (ص) : ضربة عليّ (ع) تعدل عمل أمّتي الى يوم القيامة .

وفي بعض الأخبار : تعدل عمل الثقلين .

فهل يطيب قلب مسلم أن يقول أن رأي أبي بكر وعمر أفضل من مقاومة علي (ع) الأقران الذين جلل المسلمين خوفهم حتى لم يستطيعوا أن ينطقوا وفيهم أبو بكر وعمر. وفي باقي المواقف الأمر ظاهر لا سيما يوم فروا من الزحف وولوا الدبر .

وأما تقدم إسلامه فأمر معلوم بين الرواة ونقله الحديث وقولهم أن أول صبيّ أسلم فيه من الأشعار بأستصغار قدره (ص) ما هو كاف في ثبوت الكفر والخزي لقائله وكيف لم يستصغره النبيّ (ص) حتى استوزره في أول مرة عندما دعا قريشاً الى الإسلام وطلب المؤازرة فلم يؤازره إلاّ عليّ (ع) فقال : انت وليّ في الدنيا والآخرة . وهل ينقص في إيمان علي (ع) كونه إيمان صبيّ والله يقول عن يحيى (ع) : ﴿ آتيناہ الحکم صبيّاً ﴾ - وقال حاكياً عن عيسى : قال : ﴿ إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبياً ﴾ وقد كان في المهدي . وعليّ (ع) ليس دونهم رتبة لقول النبيّ (ص) لعليّ (ع) أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنه لا نبيّ بعدي ولأنّ المهدي (ع) من ولده يصلي عيسى خلفه .

كما رواه أبو داود وغيره من المحدثين ولا نلتفت الى إنكار معاند فيكون أفضل

منه .

ولا ريب أن علياً أفضل من المهدي (ع) وكيف يكون اتيان الحكم ليحيى والكتاب لعيسى في الطفولية معتبراً ولا يكون إسلام عليّ (ع) الذي جعله الرسول (ص) وزيراً له في نبوته معتبراً؟! وهل هذا إلاّ قول جاهل حربي ومملوء بالعناد . وأما انتفاع الإسلام بإسلام أبي بكر فلم ينقله أحد من المحدثين والمؤرخين إلاّ ما اخترعه أهل التعصّب والعناد من المبدعين ويدلّ على بطلانه أن ولده عبد الرحمن قد جاء في بدر مع المشركين محارباً للمسلمين وأبوه في - من - جملتهم فمن لم يكن له استعداد



ليتبعه أبوه وولده مع أن علاقة الأبوة شعبة من السلطنة ، بل يكف عنه شره وجريته كيف يعقل أن يتبعه غيرهم من ذوي الاقدار وأهل الإعتبار ولكن أهل السنة تركوا الإنصاف جانباً وأعرضوا عن الإذعان إلى حق أهل البيت (ع) وإن كان نهجه راجياً و رأوا تشييد الأباطيل وتأويل الدلائل حقاً واجباً .

الثاني : من الوجهين في بيان الصغرى أنه على تقدير عدم ثبوت كون الإمامة حقاً له (ع) لم تكن الإمامة حقاً لأحدٍ منهم بالنص من الله ولا من رسوله لأنهم جميعاً متفقون على أن النبي (ص) لم يوص إلى أحد وأنه مات على غير وصية فالمقتضى لإمامتهم بزعم أهل البدعة إنما هو رأي الأمة واتفاقهم عليه ومعلوم أن علياً (ع) لم يكن حاضراً في وقت عقد البيعة يوم السقيفة ولا حصل منه موافقة على هذا الرأي السخيف فلم ينعقد إمامتهم بمقتضى ما قرروه ولم يثبت له حق على أحد من الأمة مع أن فاطمة (ع) لم ترض بذلك والحسن والحسين (ع) والعباس وأولاده وأسامة بن زيد والزبير وغيرهم وكان طلبهم علياً (ع) إلى البيعة ظلماً وطلباً لما لم يثبت لهم ولم يستحقوه شرعاً فضلاً عن إلزامهم له (ع) بها والتشديد عليه والتهديد له بتحريق البيت وجمع الخطب عند الباب كما رواه المحدثون والمؤرخون مثل : الواقدي وغيره واعتذر بعض أهل البدعة من ذلك بأنه عليه السلام لم يتخلف عن البيعة لأبي بكر إلا رعاية لحق فاطمة (ع) لأنها لم تكن راضية وأما هو فقد كان راضياً .

والجواب عن ذلك أنه اعتذار جاهل متحيز فإنه على تقدير تسليمه أنه لم يظهر منه عدم الرضا لم يظهر منه ما يدل عليه قطعاً بغير خلاف بين أهل النقل والإمامة إنما تنعقد على رأيهم بالتصريح بالرضا لا بعدم ظهور خلافة ، ثم انهم قد رووا في كتب ضلالهم ما يخالف هذا الرأي الذي افتروه وهو أنه لما بايع قال لهم : بارك الله فيما ساءني وسركم فهل هذا بيعة ، ورضاً بما فعلوه مع مساءته به ؟ !

وأيضاً على تقدير كونه راضياً وقد علم عدم صحة بيعتهم لأبي بكر وانعقاد الأمر له كيف جاز له أن يترك حقاً واجباً عليه بمراعاة الخلق وهل يجوز أن ينسب الى من قال في حقه رسول الله (ص) مع الحق والحق مع علي وقال : أنه من ثاني الثقلين الذين لم يفترقا حتى يردا علي الحوض وحكم بأن من تمسك بهما لن يضل أبداً وقد أذهب الله عنه الرجس وطهره وطهره تطهيراً ؟ !

بل نقول أنّ عدم رضا فاطمة (ع) بيعة أبي بكر أمّا أن يكون بحقّ أو باطل فإن كان الأوّل كان أبو بكر ظالماً ملعوناً وإن كان الثاني وجب على أمير المؤمنين وعلى من كان من كبراء الصحابة أمرها بالمعروف ونهيتها عن المنكر وعدم فعلهم يكونون مخّلين بالواجب وما كان يجوز لأحد أن يتقها لكن إجماعهم على الإخلال بالواجب مقطوع ببطلانه فدلّ على إنّها كانت محقّة وأنّ أبا بكر وأتباعه كانوا ظالمين .

ولا شبهة أنّ من يجتري على بضعة النبوّة التي ربّاه رسول الله (ص) إحدى العترة الذين هم أحد الثقلين فينسب إليها مخالفة الواجب والإصرار بالباطل إلى أن توفاه الله تعالى جرى على خالقه متوقّع على نبيّه (ص) حاد الحدقة لاحظ له في الإيمان ولا سهم له في الإسلام .

ونقول أيضاً : إذا كانت إمامته إنّما تثبت باتّفاق أهل الحلّ والعقد كيف تثبت من دون موافقة فاطمة (ع) فإن قالوا قول النساء ليس معتبراً في الإمامة قلنا قد زعمتم أنّها (ع) مجتهدة ولا ريب أنّ قول المجتهد معتبر لانعقاد الإجماع ولهذا لا ينعقد الإجماع على قولكم في أدنى مسألة شرعيّة إلاّ باتّفاق أهل الحلّ والعقد كلّهم من الرجال والنساء .

وقد قال (ص) : من اجتهد فأصاب فله اجر وأنّ من اجتهد فأخطأ فله اجر واحد ومن دالّة على العموم فيعمّ النساء وقد زعمتم أنّه (ص) قال : لا تجتمع أمّتي على الخطأ ولا ريب أنّ النساء من الأمة وقد قلت : إنّ عائشة مجتهدة مأجورة وما قابلت عليّاً إلاّ بأجتهادها فلما - فلم - كان اجتهاد هذه . . . في حرب من قال له رسول الله (ص) حريك حربي معتبراً ولم تكن مؤاخذه واجتهاد فاطمة (ع) في تخلفها عن بيعة هذا . . . . . وطعننا عليه غير معتبر ولا قادح في انعقاد الإجماع مع جلالة قدرها وعلو شأنها كما نبهنا عليه أن هذا إلاّ أفك ميين .

ونقول أيضاً : إنّ الإمامة على تقدير أن تكون منوطة بآراء الأمة يجب أن لا يكون للإجتهد فيها مجال لأنّ الإجتهد إنّما يكون في المسائل الظنية التي لا مطمع لأحد فيها باليقين ومن خواصّه أنّ كلّ من اجتهد وأداه اجتهاده إلى شيء يتعيّن العمل به حتى لا يجوز له العمل بما صار إليه غيره من المجتهدين وليس من اللوازم اتّفاق المجتهدين على مسألة لكن لو حصل الاتّفاق انعقد الإجماع وإن لم يحصل لم يفت الغرض المطلوب من الحكم لأنّ تكليف مكلف لا يناط بتكليف آخر وحقيقة الإمامة على مقتضى قولهم اتّفاق آراء الأمة على شخص ينصبونه فيكون رئيساً لهم وحاكماً

عليهم فبدون الإتفاق لا يمكن حصول الإمامة ومعه لا تكون المسئلة ظنية بل قطعية لأن  
الاجماع مقطوع به ثم اعتبارهم اتفاق آراء الأمة وههنا مزيد بحث وهو أن الإمامة على  
تقدير أن تكون منوطة بآراء الأمة لا يخلو من أمور ثلاثة :

أولها : أن تكون الإمامة على الخلق من المناصب الشرعية التي يكون الكتاب  
والسنة كافلين ببيان من له أهليتها وأحقيتها لأنها قد اشتملا على بيان كل شيء فيلزم  
على هذا اجتماع كل من له أهلية الإستنباط من الكتاب والسنة ثم يتدارسونها  
ويستخرجون منها أحقية شخص معين للإمامة فمتى اتفقوا كلهم على دلالة الكتاب  
والسنة على إمامته انعقدت ومتى لم يتفقوا لم تنعقد ويعيدون النظر مرة أخرى ثم مرة  
أخرى إلى أن يحصل الإتفاق ويلزم من هذا الوجه اعتبار قول من له أهلية الإستخراج  
من كتاب الله وسنة رسوله من الرجال والنساء وغيرهم ويلزم منه أيضاً أنهم اذا لم  
يتفقوا لم يحصل إنعقاد الإمامة بل يجب إعادة النظر لأن نصب الإمام واجب على الخلق  
ولا يتم إلا بالنظر وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ولا يتم الواجب إلا به كان  
واجباً ولا يكون لكل واحد أن يعمل برأيه وأن عمل لا يكون مؤخذاً لأن ذلك في  
المسائل الظنية التي لا دليل قطعاً عليها كذلك ولا ههنا ...

فإن قيل : يمكن ان يكرّر النظر ولا يتفقوا ..

قلنا : فيلزم أن لا يجوز أناطتها بآراء الأمة وإلا لزم تعذر نصب الإمام أو جواز  
عمل كل فريق برأيه فيكون منصوب كل فريق إماماً عليهم خاصة فيلزم من كونها  
منوطة بآراء الأمة جواز أن لا يكون كذلك وهذا خلف .

وثانيها : أن يكون كذلك لكن المقتضى لثبوت حقوقها على الخلق من الطاعة  
والإنقياد وهو مبايعه الخلق فكل شخص يثبت الحق على نفسه ببيعته بمجرد الرأي من  
غير رجوع الى الكتاب والسنة فاذا بايع الجميع إنعقدت الإمامة شرعاً عموماً لأن كل  
شخص يملك أن يبائع شخصاً على أن يكون حاكماً عليه وهذا مع ظهور فساده يستلزم  
دخول الناس - النساء - في ذلك وكذا العوام المستضعفون حتى لو تخلف واحد لم تثبت  
الإمامة عموماً .

وثالثها : أن تكون الإمامة من المناصب النبوية التي لا تعلق لها بالشرع بل  
هي منوطة برأي عرفاء الرجال كما يصنع كفار الهند والفرنج ونحوهم في نصب  
سلاطينهم وحينئذ فلا مدخل للنساء في ذلك عندهم لاستصغارهم أيان عن مثل هذا

المنصب وكذا الضعفاء والمساكين والظاهر أنهم يريدون هذا لكن يلزم أن لا تكون الإمامة ثابتة شرعاً على هذا التقدير ولا تكون خلافة عن النبي (ص) ولا يثبت لهذا الملعون الذي يزعمونه إماماً وجوب الطاعة شرعاً ولا يكون حافظاً للشرع ولا أولوية عليه ولا إستحقاق العزل والنصب شرعاً ولا يكون المخالف له عاصياً ولا الخارج عليه باغياً ولا يستحق ميراث من لا وارث له وليس له أن يجمي - يأخذ - الخمس الى غير ذلك من الأحكام الشرعية وإلا لزم أن يثبت شيء أو ينفي شيء شرعاً بغير قول الشارع ابتداءً وانتهاءً وهو معلوم البطلان فالإمامة على مقتضى قول أهل السنة لا تخلو من هذه الأمور الثلاثة ووجه الحصر فيها أن الإمامة أما أن تكون منصباً شرعياً أو لا والأول أما أن يكون بأستخراج أهل الحل والعقد أيها من كلام الله ورسوله (ص) أو بأن يبايع كل شخص عن نفسه ويمتنع وجود قسم آخر وعلى تقدير من التقديرات الثلاثة يكون طلب أبي بكر وعمر وسائر من بايعهما علياً (ع) الى البيعة ظلماً بل من أقبح الظلم وأفحشه وهذا ظاهر بحمد الله لذوي العقول ولكن أهل البدعة يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون .

#### الوجه الثاني :

من وجوه ظلمهم أنهم ظلموا بقية الجماعة الذين تخلفوا عن بيعتهم مثل : أسامة بن زيد بن حارثة وقصته مشهورة فإنهم لما دعوه الى البيعة قال لأبي بكر وعمر قد كنت بالأمس أميراً عليكما فمن أمركما عليّ اليوم ؟

يشير بذلك الى النبي (ص) في مرض موته جهز أسامة في جيش وأمره عليه وأمرهما بالخروج معه .

وهذا من أشنع الظلم بعد ظلم أهل البيت (ع) وفيه من الجرأة على مخالفة رسول الله (ص) ما هو ظاهر .

وكذا القول : في الزبير وكسر عمر سيفه بالحجر .

وكذا القول في العباس وعبد الله وأبنيه وغيرهم ممن تخلف عن البيعة ، فما كان لهم أن يطلبوا أحداً من هؤلاء إلى مجلسهم ولا أن يطالبوه بالبيعة لأنها إن كانت شرعية فثبوتها يتوقف على موافقتهم وإن كانت غير شرعية لم يجز اعتنائهم لأمر لم يثبت شرعاً بل يكون ذلك حكماً بالجاهلية الأولى وظلماً في الدين ومن تأمل هذا الأمر حق التأمل متحرزاً بالإنصاف وجدهم انتهزوا فرصة موت النبي (ص) فحكموا بالجاهلية

وتستروا بكلمة الشرع ظاهراً حيث لا تصل إليه أفهام العامة حذراً من تفرّق الأمر عليهم بحيث لا يتخالجه شك ولا إفتراء - إمتراء .

الوجه الثالث :

إنهم ظلموا حقّ الرسول ( ص ) حيث جلسوا في منصبه وسّموا أنفسهم خلفاء عنه وتأمروا على المؤمنين نيابةً عنه بزعمهم وأدعوا الرّئاسة العامّة على جميع الخلق في أمور الدّين والدّنيا وذلك في الحقيقة هو منصب النّبوة ما خلا الوحي وهذا من الأوّليات فإنّ كلّ من تصوّر معنى النّبوة والإمامة لم يجد بينهما فرقاً إلّا محيي الملك بالوحي ومخاطبته عن الله تعالى وما سوى ذلك من جميع الأمور الكلّيات والجزئيات فهما مشتركان فيها لكن هي للنّبوة أصالة وللإمامة نيابة ولا شبهة في أنّ هذه الأمور حقّ النبيّ ( ص ) بالإصالة فيما لم يفوضها إلى شخص ويخصّه بها وكان المدعي لها متغلباً ظالماً ماثوماً عاصياً والله سبحانه وتعالى لم يثبت الولاية ولم يجوز التصرف في مال طفل لمن هو من اتقى الناس وأعلمهم إلّا بتفويض وليّه ووصيّه فكيف يعقل أن يكون أحدٌ مستحقاً لما كان يستحقّه النبيّ ( ص ) من منصب الدّين بغير تفويض منه أو إذن أو وصيّة مع ان الله تعالى قد حرّم الدّخول الى بيته ونهى عنه مؤكّداً بغير إذنه .

بل كيف يقول قائل بوجوب الإنقياد الى شخص بأدعاء ذلك المنصب أو ليس هذا من أعظم مراتب الظلم وأعتذار سفهاء هذه الأمة وحشوتهم أعني أهل البدعة المغيرة للسنة الى نحو ذلك بأنّ الناس لا بدّ لهم من رئيس يتولى مصالح دنياهم وقيم نظام معاشهم وليس ذلك من منصب النّبوة في شيء ولا يلزم من نهي الله تعالى عن دخول بيت النبيّ ( ص ) بغير إذنه - من - ان يتولى أحد مصالح العامّة باعتبار دنياهم ونظام معاشهم ظاهر البطلان بل مكابرة في البديهيّات فإن أكثر الأمور الشرعيّة متعلّق بأمور النّيا ونظام المعاش فإن نصب القضاة وعزلهم ليس من أمور الدّنيا التي لا تعلق للشرع بها ولهذا لا يجب الترافع الى القاضي إلّا إذا نصبه الإمام ولا يسقط الوجوب إلا بعزله إيّاه .

وكذا القول : في ولاة الأطفال والمجانين والتّصرف في أموال الغيّاب وفي أخذ الزكّاة من الممتنع قهراً حتّى أنّه يجوز محاربهه واستفتاء الحدود من قتل أو ضرب والتّعزيرات وبالجملة فأيّ حقّ من حقوق منصب النّبوة لا تقولون بثبوتها للإمام إلا ما استثنى فهل هذه من أمور الدّنيا التي لا تعلق لها بالشرع فيكون المتصرف فيها ليس

بمتصرّف في حقّ النبيّ (ص) بغير إذنه والحاصل أنّ النبيّ (ص) إنّما بعث لقيام نظام الخلق في المعاش والمعاد .

فالمتعلّق بالمعاد من شرعه هو العبادة وبقية أقسام الشرع الثلاثة متعلّقة بالمعاش والإمام يقيم ذلك النظام الذي بعث النبيّ (ص) لأجله بعد موته فيما لم يكن يباذنه فيكون ظلماً وتغلباً .

وأما الآية فإنّها وإن لم تدلّ بمنطوقها لكنّ تدلّ بطريق أولى فإنّ البيت المتعارف إذا حرم دخوله إلاّ أن يأذن فالبيت الحقيقي الذي هو الشرع المطهر الذي هو ممّاعناه بقوله (ص) : - أنا مدينة العلم وعليّ بابها - أولى وأحرى بأن يكون حراماً وناهيك بتعدّي ذلك ومخالفته ظلماً وعدواناً .

ومن عجيب جهالة أهل السنّة أنّهم يشترطون في القاضي الذي حقيقة منصبه ولاية خاصّة العلم والعدالة ويجوزون أن يكون أمام المسلمين وخليفة رسول ربّ العالمين جاهلاً فاسقاً ويجعلون هذا العدل رعيّة لهذا الفاسق ومحكوماً عليه بحكمه .

#### الوجه الرابع :

أنهم ظلّموا أنفسهم باستيلائهم على ما لا يجوز لهم وتصرفهم فيما ليس لهم بحقّ وحكمهم على كبراء الأئمّة الذين هم أعظم قدراً من أن يكون هؤلاء أئمّة عليهم وقد ذمّ الله تعالى ظلمي انفسهم في عدّة مواضع من الكتاب العزيز وسّمّاهم ظلمة وهذا من أقبح الظلم لأنّ الإنسان حقيق بأن يزكي نفسه ويرشّحها للمقامات العالية بالإجتهد في الطاعات فإذا ارتكب ما لا يجوز له ارتكابه وفعل ما يستحقّ به العقاب فقد ضيّع ما يجب عليه من حقّها وورطها في المهالك فكان ظلماً من جملة الظالمين .

#### الوجه الخامس :

ظلّمهم جميع الأئمّة فإنّهم بغضب هذا المنصب الشريّف أهله وجلسهم فيه مع عدم الأهلية له بغير نصّ من الله ولا من رسوله (ص) وعدم علمهم بدقائق الشرع وخفياته بل بكثير من ظواهره ووضعوا الأشياء في غير مواضعها وترفعوا على الناس بأدعاء الإمرة عليهم والإمامة لهم وذلّوا قوماً وعزلوا آخرين وقدموا فريقاً وأخرّوا فريقاً آخر وكلّ ذلك بغير إستحقاق منهم ولا علم بوجوه ما يعملون حتّى ظهر من بدعتهم وضلالتهم ومخالفة الشرع ما سنحكيه في موضعه والاعتذار بأنّ بقية الصحابة كانوا

موافقين لهم ومسددين لأقوالهم ومساعدين لهم على استخراج الاحكام من الوقائع حتى لو كان أحد منهم له علم بحكم أو حديث عن النبي (ص) رواه ولو كان له اجتهاد أبداه ويجيلون النظر فيه ويأخذون منه بالصواب فلا يكون ظلماً لاتفاق آراء الصحابة عليه بل يكون ذلك إجماعاً معلوم البطلان لمن له أدنى اطلاع على حكم الكتاب والسنة وسنين ذلك فيما بعد ونبين شدة جهالتهم بالشرع المطهر وشكيمتهم في المخالفة وناهيك بأن عبد الله بن العباس كان يقول : يحل المتعة ويمسح الرجلين في الوضوء وببطلان العول وكان يكتم ذلك خوفاً من ذلك الفظ الغليظ عمر بن الخطاب لعنه الله وأخزاه وجعل جهنم مأواه ولم يظاهر القول به إلا بعد موته ولما أظهره قيل له لم تم تقل ذلك في أيام عمر فقال : هيبة وكان مهاباً عناداً في الدين وتغييراً للأحكام واستبداداً بالرأي وتغطرساً عن قبول الحق ولعمري أن من بلغ ظلمه إلى أن مثل ابن عباس على جلالة قدره واتفاق الناس على غزارة علمه لا يقدر أن يظهر القول في أحكام ينطق بها صريح القرآن وتشهد بها السنة المطهرة ويعترف بها كبراء الصحابة خوفاً من بأسه وتقية من شره لشديد العناد وكثير الظلم والفساد متوغل في سلوك جادة البغي وركوب مطية الإعتساف منحرف عن الهدى متحداد في الكفر والخلاف وكيف يخفي هذا ونحوه على عاقل لولا غلبة الهوى وحبك للشيء يعمي ويصم فلن تسمع ولن ترى .

#### الوجه السادس :

إنهم ظلموا منصب الإمامة العظمى والشرعية المطهرة الكبرى بإدعائهم الأهلية لها والحكم بها ومن تتبع احكامهم الباطلة وتغيراتهم الفاسدة ومخالفتهم أحكام الرسول (ص) في الأقوال والأفعال وجد امراً عظيماً وكفاهم ظلماً في ذلك أنهم اذا عدلوا بالأمر عن أهله واشتغلوا به من دونهم تشوّقت اليه أنفاس أردال المنافقين واجترأت عليه زنادقة بني أمية المحدثين مثل معاوية لعنه الله ويزيد لعنه الله وبني مروان لعنهم الله جميعاً لا سيما وقد مهّدوا اليهم بالتمكين بعد التأسيس ولولهم الولايات وعقدوا لهم الألوية والرايات وبالغوا في إبعاد أهل البيت (ع) وخواصهم عنها وقد كانوا مأمورين بتعظيم الشرع المطهر لأن فيه تعظيماً لشعائر الله وتسلم الأمر إلى أهله وإبعاد من لا أهلية له عنه وحسم مادة الشر وسد أبوابه بعدم تقرب مثل معاوية الذي لم يظهر الإسلام إلا بعد انقطاع الهجرة حين لم يبق إلا الإسلام أو السيف وحاله وحال أبيه وأمه وأخيه وجدّه وخاله في عداوة النبي (ص) والمبالغة في تبغضه والتحريض على

حربه وتخزيب الأحزاب عليه ما قد علم وإنما قتل منهم من قتل بسيف علي (ع) فهل كان يخفى عليهم اذ ولوا نحو معاوية لعنه الله نحو الشام ومهدوا له بالتمكين أنه لا يقصر في الانتقام من أهل البيت (ع) وليستأصل ذريتهم ويطلب بثارهم الذي لم يندمل جرحه ولم يبرء فرصته أو ليست يد الغاصب يد ضمان لجميع ما ترتب عليها الى يوم القيامة وقد قال النبي (ص) على اليد ما أخذت حتى تؤدى . وتظلمات أهل البيت (ع) من أفعال هؤلاء أبعدهم الله تعالى ونسبة ما جرى عليهم من الظلم والجور وغصب الحقوق على طول المدّة اليهم معلوم شائع وسنذكر بعضها فيما بعد إن شاء الله تعالى وقد قال دعبل الخزاعي عليه الرحمة مشيراً إلى ذلك :

وما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس إلا بيعة الفتلات

وقد قال القاضي : ابن قريعة من جملة أبيات له :

وأريتكم أن الحسين أصيب في يوم السقيفة

فقد تقرّر بحمد الله بالدلائل القاطعة أنهم وجميع من والاهم وشايعهم ورّضى بأفعالهم ظالمون بل رأس الظلمة والناهجون بغيرهم طريق الجور والظلم وكلّ ظالم تأخر عنهم فإنما بظلمهم اقتدى وفي بيءاء ضلالتهم خاب وغوى وكلّ ما تعطل من حدود الله وضاع من حقوق الله أو حصل به نقص في الدين أو حيف على المؤمنين فعهدته عليهم وتبعته لديهم وهم عنه مسؤولون وبه مطالبون بين يدي الحاكم العدل الذي لا يجوز ولا يخفى عليه مكنون ولا مستور يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم وهم اللعنة وهم سوء الدار.

الفصل الثاني :

في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾

وهذه من الدلائل القاطعة على ذلك أيضاً والإستدلال بها من وجوه :

أحدها : أن أبا بكر وعمر وعثمان ومن شايعهم أذوا فاطمة عليها السلام وكلّ من أذاها فهو ملعون أما الصغرى فيدل على صحتها وجهان :

الأول : نقل الرواة تواتراً أن النبي (ص) لما قبض تصدّى أبو بكر بزعمه للخلافة وعمر ظهيره ووزيره وعثمان في جمع شايعوه جاءت فاطمة عليها السلام



تطلب إرثها من النبي (ص) فأمتنعوا من اعطائها وادعوا أن لا إرث لها فقالت : يا بن أبي قحافة أترث أباك ولا أترث أبي فأدعى في ذلك حديثاً تفرد بروايته بين جميع المسلمين مع قلة رواياته ، وعدم فقهه وعلمه ولم يكن سمع منه قبل ذلك الوقت وإنما أدعاه عند طلبها عليها السلام وضرورته الى ردّ قولها وهو العزيم لأن الصدقة تحل عليه فقال : قال النبي (ص) نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة ، ونصّ القرآن مخالف لهذا الحديث فإنه قوله تعالى ﴿ وورث سليمان داود ﴾ وقوله تعالى حكاية عن زكريا ﴿ فهب لي من لدنك ولياً يرثني ويرث من آل يعقوب ﴾ وهذان يطلان ما رواه أبو بكر ويدلان على أنه اختلق ذلك وافتراه اذ قد اخبر الله تعالى عن توارث الأنبياء .

فإن قيل الذي ورثه سليمان هو النبوة والعلم لا غيرهما وكذا الإرث من زكريا قلنا هذا ظاهر البطلان فإن حلّ الإرث على النبوة والعلم مبطل لمعناه إذ النبوة والعلم ليسا بالإرث وإنما هما من الله تعالى إصالة فصرف الإرث اليهما مع عدم صدق الإرث عليهما باطل وفي قول زكريا زيادة فإنّ الإرث من آل يعقوب لا يكون مقصوراً على النبوة والعلم إذ لم يكن آل يعقوب كلهم أنبياء وعلماء .

فإن قيل : إطلاق الإرث على النبوة والعلم مجازاً جائز كما في قوله (ص) العلماء ورثة الأنبياء . ومن في قوله تعالى ويرث من آل يعقوب يجوز أن يكون للتبعيض لا للتعدية .

قلنا : شرط العدول الى المجاز وجود القرينة الصارفة عن الحقيقة وهي منتفية ههنا والشايح كون من في مثل هذا التركيب للتعدية تقول ورثت من أبي كذا وهذا ميراثي من أبي فحملها على معنى التبعض عدول عن الرجح الى المرجوح .

فإن قيل : القرينة الصارفة رواية أبي بكر .

قلنا : بعد تسليم أن أبا بكر ممن تقبل روايته ولم يطعن فيه بكفر ولا فسق ولا خصومة يُمنع في هذا المقام من قبول روايته ولا يجوز في حكمة تعالى أن يريد في كلامه معنى مجازياً قرينته ينفرد بها أبو بكر بحيث لا يسمعها غيره ولا يطلع عليها غيره وهل هذا إلا أغراء للمكلفين بالجهل وذلك ممتنع على الحكيم وتما يدل على بطلان هذا الحديث عموم قوله تعالى : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ الآية وقوله تعالى : ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ فإنها بعمومها يتناولان النبي (ص) وفاطمة

والتخصيص يحتاج إلى دليل وحديث ابن أبي قحافة لا ينهض مخصصاً لكتاب الله تعالى ويدل عليه أيضاً أن علياً (ع) كان باب مدينة العلم وعنه أخذ الناس التفسير والفرائض التي هي نصف العلم وعن تلميذه عبد الله بن العباس .

وقال في خطبته وكلامه المنقول عنه من طريق الشيعة والسنة أن ما عدا الأمور الخمسة التي تفرد الله بعلمها وقد تضمنها قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ الآية قد أعلم الله به نبيه (ص) والنبي (ص) أعلمه به وقد قال النبي (ص) أفضاكم علي .

ونقل أن الحافظ محمد بن موسى الشيرازي وهو من علماء أهل السنة روى واستخرجه من اثني عشر تفسيراً عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى : ﴿ فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ قال : هم محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام هم أهل الذكر والعلم والعقل والبيان وهم أهل بيت النبوة ومعادن الرسالة ومختلف الملائكة . والله ما سمي المؤمن مؤمناً إلا كرامة لأمر المؤمنين (ع) .

ونقل عن سفيان الثوري رواه عن السدي وقد ورد من طرق متعددة إنه مع الحق والحق معه فكيف يعتقد صحة هذا الذي يكون مخصصاً لآيات الإِثْر في كتاب الله وقرينته على إرادة المجاز في موارث الأنبياء ولم يطلع عليه أمير المؤمنين ولم يكن يعرف الحق في تلك الآيات ولم يعلم مراد الله سبحانه منها وكان يفسرها ويعلمها الناس أخطاء ولا يهتدي إلى الصواب فيها إلا برواية أبي بكر وكيف يجوز مسلم أن النبي (ص) يموت ولا تعرف ابنته أنه لا حق لها في إرثه ولم يعلم أمير المؤمنين بذلك حتى لا تطلب الإِثْر ولا تتصرف في شيء ظفرت به من مال النبي (ص) ولا يوافقها أمير المؤمنين (ع) على ما تريده من ذلك وهل يعتقد القول بوجوب الوصية على آحاد الناس في أدنى حق من الحقوق وإذا تركها يكون معلوماً مؤاخذاً ويقال : إن النبي (ص) ترك ما هو حق لأرباب الصدقة وليس لورثته منه شيء وقد قرأ عليهم آيات الإِثْر في كتاب الله وظاهرها العموم ولم يوص اليهم بما يدلهم على موضع هذا الحق وعلى طريق مصرفه بل تركهم على عمى وضلالة حتى ادعوا الإِثْر باطلاً وإستمدهم وخلفهم على تخطئة أبي بكر فيما رواه وكانوا مخطئين في ذلك .

وأبي مسلم يقر بكلمة الشهادة ويدين بدين محمد (ص) تسكن نفسه إلى تجويز هذه الأمور وأين قوله (ص) أي تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بها لن تضلوا أبداً

كتاب الله وعترتي أهل بيتي .

فهذا الكتاب والعترة يخالفون ابن أبي قحافة .

فأي الفريقين أحق بالصدق وكيف يكون أذهاب الرجس والتطهير من الدنس مع تجويز ذلك نعوذ بالله من الإلحاد في الدين والعدول عن سنن الهدى المستبين .  
ويدل على بطلانه أيضاً : أنه عمل بخلاف ما روى فقد روى أن أمير المؤمنين والعباس اختلفا في بغلة رسول الله ( ص ) وسيفه وعمامته وحكم بها لأمير المؤمنين ( ع ) ولو كانت صدقة لما حلت له ولوجب أن ينزعها منه ويصرفها في مصرفها .

وقد روى الحميدي في - الجمع بين الصحيحين - أنه بعد منع أبي بكر فاطمة عليها السلام ارثها دفع عمر صدقة النبي ( ص ) بالمدينة الى علي ( ع ) والعباس فغلبه علي ( ع ) عليها .

قال : وأما خير وفدك فأمسكهما عمر وقال : هما لرسول الله ( ص ) كانت لحقوه التي تعرفه ونوائبه وأمرهما إلى من ولي الأمر فلو كان الحديث الذي رواه أبو بكر حقاً لم يجوز أن يدفع الى علي ( ع ) شيئاً أصلاً بل ولا أن يخجل بينه وبينه بل كان يجب انتزاعه وصرفه في مصرفه وأي فرق بين خير وصدقة المدينة فقد كان يجب دفع الجميع أو منع الجميع وعلى هذا فيلزم أن يكون أهل البيت ( ع ) آكلين ذلك بالباطل ومتفقين على حل ما هو حرام في الشريعة المطهرة وقد اخل الصحابة بنبيهم عن ذلك فاتفقوا على الضلالة وأن قول النبي ( ص ) إنهم لن يفارقوا الكتاب الى حين ورود حوضه لم يطابق الواقع أو أن أبا بكر وعمر كفار لردهم على الله ورسوله ( ص ) وتخطتتهم من عصمهم الله من الأذناس وأخبر رسول الله ( ص ) أنهم مع الكتاب الناطق بالصدق لا يفارقونه وأقدامهم على تغيير أحكام الشرع عمداً غير مكرئين بذلك ولا مستعظمين له ولا متحرجين منه فهذا وإن كان كفراً من هذا الوجه فهو إيذاء أيضاً بل هو من أعظم أنواع الظلم والأذى إذ قد تضمن مع أخذ المال التخطئة في الدعوى والتكذيب في القول ثم أنها عليها السلام بما تظاهرا عليها في منع الإرث جميعاً طلبت فدك بمقتضى أن رسول الله ( ص ) نحلها إياها فطالبها أبو بكر وعمر - بالبيعة - على ذلك شهوداً ولم يلتفتا إلى أنها عليها السلام معصومة بمقتضى الكتاب والسنة ، يتمتع عليها الكذب فأتت بعلي والحسن والحسين عليهم السلام وأم أيمن شهوداً فلم يقبلها .

وروى أنها طعنا في شهادة علي والحسين ( ع ) بأنهم يجرون الى أنفسهم وهو

من عظيم الإفتراء .

أما أولاً : فشهادة الزّوج ليس فيها جرّ إلى نفسه وكذا شهادة الولد .

وأما ثانياً : فلأن فاطمة ( ع ) معصومة فقولها يفيد اليقين فما كان يجوز مطالبتها ببينة على دعواها لأن مدار الحكم على علم الحاكم - لأنّ هذا الحكم معلوم للحاكم - وإن لم يكن هناك بيّنة ولهذا يحكم الحاكم بعلمه وإن لم يعلمه غيره فكيف مع شهادة علي ( ع ) والحسن والحسين وهم صلوات الله عليهم معصومون بنصّ الكتاب والسنة .

وهل يجوز لحق التّهمة الى المعصوم أو يجوز في حقّ أمير المؤمنين ( ع ) الذي هو باب مدينة العلم ولا يفارق الكتاب طرفة عين ويدور الحقّ معه كيف ما دار أن يشهد مع ولديه شهادة يعلم أنها غير مقبولة شرعاً ويعلم أنها سترّد عليه أو تقبل على خلاف مقتضى الشريعة المطهّرة ؟ ولو وقع ذلك من أحاد طلبة العلم لاستخفّ منه السامعون بشهادته وازدادوا عليه بأن يشهد شهادة يعلم أنها غير مسموعة واعتذار أهل البدعة عن ذلك بأن السنة المطهّرة دلّت بعمومها على اعتبار البيّنة من كلّ مدّع في ثبوت دعواه فتستوي في ذلك فاطمة وغيرها وكذا يعتبر في بيّنتها ما يعتبر في غيرها من البيّنات من الأباطيل الشنيعة فإنّه قد علم من دين النبيّ ( ص ) أنّ للحاكم أن يحكم بعلمه وكاد أن يكون ضرورياً فإنّ العلم أقوى من شهادة العدلين التي إنّما تفيد الظنّ ولا ريب أنّ قول المعصوم بنصّ القرآن مقطوع بصدقه مجزوم بحقيقته عند من صدّق بالكتاب والسنة وأقرّ بنبوة الصادق بها بعصمته ولا يجوز لمسلم أن يرد قوله ولا أن يتردّد في قبوله كما لا يجوز أن يتوقف في قبول قول النبيّ ( ص ) وتصديق دعواه وأيّ بيّنة أقوى من كتاب الله وسنة رسوله والعجب العظيم الذي تبعته الحشرات والزفّرات أنّها صدقا الأزواج في ادّعاء الحجرة لهن بغير بيّنة .

ويعتذر أهل البدعة عنه بإمكان العلم بصدقهن فأين أنصاف الإسلام والإيمان عند من يجوز العلم بصدق الأزواج في دعواهن وينفيه عمّن شهد الله بطهارتهم والرسول بعصمتهم ونطق القرآن بعلو منزلتهم ولكن لا حيلة فيمن يتكلّم بهواه ويتيه في بيداء ضلالته وعماه .

واعلم أنّ ما وقع من أبي بكر وعمر في ردّ دعوى فاطمة وشهادة علي والحسن والحسين عليهم السّلام دال على كفرهما وإنهما لم ينظرا الى شهادة الله ورسوله بصدقهم

وعلمهم وتنزيهم عن النقائص والجهل بشيء من علوم الشرع .

فإن قيل : يحتمل أن لا يكونا سمعا ما ورد في حقهم من الله ورسوله فلا يكون الرد كفراً .

قلنا : فهذا الإحتمال بديهي البطلان وصريح العقل قاض بنفيه وكيف يبلغ أهل عصرنا هذا الأمر الظاهر الجلي الذي قد اتفق جميع المسلمين على مضمونه واشتركوا في نقل مدلوله فإنه ما من محدث ولا مفسر ولا مؤرخ إلا وقد روى ما يوافق ذلك وان اختلفوا في خصوصيات بعض الأخبار أو طعن بعض أهل العناد في بعضها فإن القدر المشترك يكون متواتراً مقطوعاً به ومع ذلك يخفى على أبي بكر وعمر بحيث لم يسمعا ولم يعلماه وكيف يختص أبو بكر بسماع ما لم يسمعه غيره من أن النبي (ص) لا يورث وخفي عليه ما سمعه جميع الصحابة وتناقله جميع أهل الأعصار وكيف تظفن إلى إن للحاكم أن يحكم بعلمه فصدق الأزواج في دعواهن وغفل عن حق آل النبي (ص) وعترته (ع) وخاصته وشهود نبوته ولولا إن من كان من خلاء أصحاب النبي (ص) مثل سلمان ، وأبي ذر ، والمقداد ، وعمار بن ياسر ، ونحوهم يعلمون أن هذا كان من أبي بكر وعمر على طريق العناد والعصبية ولم يكن على وجه جهالة وغفلة لكانوا ينبؤنها وينقلون اليها بما سمعوه من النبي (ص) في حقهم ولا شبهة في أن من تأمل حق التأمل ونظر إلى تعنتها في قبول الدعوى استقضائهما في الشهادة استقضاء مدافعة عن قبولها وأنها أبدية من الحيل في ذلك والتفرد بنقل الحديث المقتضى لرد دعوى الإرث علم بديهية أن ذلك إنما كان ظلماً وعناداً ، ويزيد ذلك ايضاحاً أن ما ادعته فاطمة (ع) بالإرث والنحلة ولم يكن تحت يد أبي بكر ولا في تصرفه ولا أمر اليه النبي (ص) أن يصرف ذلك المال المدعى به في الصدقات وصية على طريق المنصوص وإنما كان ذلك الحال خارجاً عن تصرفه فكان ينبغي له على تقدير صحة ما رواه وعدم علمه بعصمتها وعصمة شهودها وعدم اطلاعه على حقيقة دعواها أن يعرفها ما سمعه من النبي (ص) فإن قبلت وإلا ترك منازعتها ومما كستها إذ لا نقصان في دينه لمن خلى بين مجتهد ومسئلة فرعية يعمل فيها بأجتهاده مستنداً إلى دلائل مستفادة من ظاهر الكتاب وقد وافقه معظم الصحابة على ذلك الإجتihad فإنه لا يجب على إمام المسلمين بزعمهم أن يحمل الخلق جميعاً على اجتهاده ، ويمنع غيره من العمل بما اجتهد فيه ولو أمكن التأويل لأبي بكر وعمر فيما صنعاه حذراً من لزوم كفرهما بحد صريح الكتاب وقول النبي (ص) بعدم العلم وجواز الغفلة لأمكن التأويل لقاتل

الحسين (ع) بل لقاتل علي (ع) بل من تكلم بكلمة الكفر لا يحكم بكفره لإمكان غفلته عما هو الدين ولكن منكر وجوب الصلاة إذا ادعى عدم الإطلاع على وجوبها يقبل دعواه ولو كان ممن نشأ بين المسلمين وكان ذلك عذراً لكل من فعل ما يوجب حداً وتعزيراً وهو ضروريّ البطلان .

نعود إلى ما كنا بصده فلما رأت فاطمة (ع) فعلها وشدة عنادها في التظاهر عليها غضبت عليها وحلفت أن لا تكلمها فلم يحفلا بها ولم يكلم قلوبها لألمها بل أعرض عنها بقلوب هي أقسى من الحديد وأصلب من الصم الجلاميد فبعداً لتلك القلوب وترحاً لتلك الوجوه وقبحاً لتلك الأفعال والله لا يدور ذلك في الخلد إلا ويضعف عنده الصبر والجلد فعليهم جميعاً من الله لعنات لا إنحصار لعددها ولا إنقضاء لأمدها .

ولقد نقل الثقة الجليل عليّ بن عيسى الأربلي في كتاب : كشفة الغمة خطبة لها صلوات الله عليها قال : أنه قد أوردها المؤلف والمخالف وأنه نقلها من كتاب السقيفة عن عمر بن شيبه تأليف أبي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري من نسخة مقروءة على مؤلفها وقد تضمنت هذه الخطبة الإيحاء الى كفرهما وكفر أتباعهما والإشارة الى تظاهرها عليها وعلى أمير المؤمنين (ع) كما هو معلوم .

وسنذكر نبذة منها فيما بعد إن شاء الله تعالى فلما حضرته الوفاة أوصت إلى أمير المؤمنين (ع) أن لا يعلمها بموتها وأن يدفنها ليلاً كيلاً يعلمها بها فيحضرها دفنها ولقيت الله شاكية عنها متظلمة من قبيح فعلها .

فقد ثبت بما قررنا أنّها أذيا فاطمة وكذا كل من شايعها فهذا أحد الوجهين في بيان الصغرى

### الوجه الثاني :

أنه قد روى نقلة الأخبار ومدونوا التواريخ ومن تصفح كتب السير علم صحة ذلك أن عمر لما بايع صاحبه وتخلّف علي (ع) عن البيعة جاء إلى بيت فاطمة (ع) لطلب عليّ إلى البيعة وتكلم بكلمات غليظة وأمر بالحطب ليحرق البيت على من فيه وقد كان فيه أمير المؤمنين (ع) وزوجته وأبنائه وممن انحاز اليهم الزبير وجماعته من بني هاشم .

ومن نقل : الواقدي ، وابن حبيب وابن عبد ربّه .

وفي بعضها : أنّ أبا بكر قال لعمر عند تخلّف عليّ (ع) والعبّاس أنّ أبا فقاتلها فجاء عمر ويده قبس يريد تحريق البيت عليهم فلقيته فاطمة (ع) فقالت : له يا بن الخطّاب اجئت لتحرق الدّار علينا قال : نعم .

وقد روي أنّ أبا بكر قال في مرضه : ليتني تركت بيت فاطمة ولم أكشفه .

وهذا إقرار منه بظلمها ولا شبهة أنّ في ذلك من الإيذاء لها والإستهانة بقدرها والإستخفاف بشأنها ما إذا عرفه العاقل على نفسه وتأمّل المتأمّل بحقيقة الإنصاف وجده فعل من لا يعتقد حقّها ولا يرى للنّبوة حقّاً ولا للدين حرمة ولا يتقاد إلى أوامر رسول الله (ص) ولا يبالي بإيذائه ولو أنّ رسول الله (ص) أوصى لها بالأمر ونصّ عليها بالإمامة لما جاز لها عقوبة الممتنع من البيعة بالتحريق وكان من أداني القوم وأصاغرهم فكيف وهما إنّما يدعيان الخلافة برأي الصّحابة وأنفاق الجماعة وكلّهم قد سمعوا مكرراً قوله تعالى : ﴿ قل لا أسألكم عليه أجراً إلاّ المودّة في القربى ﴾ وقوله (ص) : إن كتاب الله وعترته لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض . وقوله (ص) مكرراً : أذكركم الله في أهل بيتي . وقوله (ص) : أنظروا كيف تخلّفوني فيها يعني الكتاب والعتره فقد ظهر بحمد الله بهذا البيان القاطع صحّة الصغرى وأما الكبرى فقد أتفق المسلمون على أنّ النبيّ (ص) قال : فاطمة بضعة مني من أبغضها فقد أبغضني وفي رواية أخرى : يرضيني ما أرضاها ويؤذيني ما أذاها قال في المشكاة : متفق عليه ، والبضعة بفتح الباء القطعة . وروي أنّه (ص) قال : يا فاطمة إنّ الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك فيكون إيذاء له وكل من آذاه فهو ملعون بصريح الآية وهو المطلوب .

### الوجه الثالث :

من وجوه الاستدلال بالآية أنّهم قد تظاهروا في إيذاء عليّ (ع) وكلّ من آذاه فقد أذى النبيّ والصغرى ظاهرة بما تقدم فإنّ طلبهم له الى البيعة الفاجرة التي قال : عمر فيها كانت بيعة ابي بكر فتنة وقي الله المسلمين شرّها فمن عاد إلى مثلها فأقتلوه وتكلمهم في حقّه بالكلام الغليظ وتهديدهم إيّاه بالمحاربة وتحريق البيت وجمع الخطب عنده والاتيان بالقبس .

لذلك رواه نقلة الأخبار ورواة السير والآثار ، كالواقدي وابن عبد ربّه وغيرهما من أبلغ أنواع الأذى ولا يعتذر بإنكار جاهل كثير العناد لا ينظر بعين الهدى ولا يتحرى سلوك سبيل الرّشاد أعظم مقدور أن ينكر بلسانه ويدافع بصدرة وعلى تقدير عدم ثبوت ذلك طلبه (ع) إلى بيعة امتنع منها ولا يجب عليه شرعاً الإنقياد إليها كاف في ايدائه والغض منه وبيان الكبرى : إن الله تعالى قد جعل علياً (ع) نفس النبيّ (ص) في قوله تعالى ﴿ قل تعالوا ندع أبناتنا وابنائكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكافرين ﴾ كما بيّناه سابقاً يكون ايداء أحدهما ايداء للآخر ولقوله : (ص) أنت مبيّ بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنّه لا نبيّ بعدي .

والاستثناء يدلّ على ثبوت تلك المنزلة إلاّ ما استثناه ولا يخفى على عاقل أنّ ايداء هارون كان ايداء موسى (ع) ولقوله (ص) حربك حربيّ فإنّه كما يدلّ على أنّ حربه حرب النبيّ صريحاً يدلّ على أنّ ايدائه ايداء النبيّ (ص) وقد وقع كلّ من الأمرين من أبي بكر وعمر لأنّ من قصد الحرب فهو محارب لا محالة ومعلوم أنّ أمير المؤمنين علياً (ع) لو حاربهم لحاربوه فإنّ الحرب ليس أمراً زائداً على ما فعله عمر من إرادة تحريق البيت وكسر سيف الزبير بالحجر لتخلّفه عن البيعة مع علي (ع)

وقد روى الثقة أمين الإسلام أبو علي الطبرسي في تفسيره قال : حدّثنا السيّد ابو الحمد قال حدّثنا الحاكم أبو القاسم الحسكاني قال حدّثنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ قال حدّثنا احمد بن أبي آدم الحافظ قال حدّثني علي بن احمد العجلي قال حدّثنا عباد بن يعقوب قال حدّثنا اطارة بن حبيب قال حدّثني ابو خالد الواسطي وهو اخذ بشعره قال حدّثني زيد بن علي بن الحسين وهو اخذ بشعره قال حدّثني علي بن الحسين وهو اخذ بشعره قال حدّثني علي بن أبي طالب وهو اخذ بشعره قال حدّثني رسول الله (ص) وهو اخذ بشعره فقال : من أذى شعرة منك فقد أذاني ومن أذاني فقد أذى الله ومن أذى الله فعليه لعنة الله .

وروى في المشكاة أنّ النبيّ (ص) قال لعليّ وفاطمة والحسن والحسين أنا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم قال رواه الترمذي .

الوجه الرابع :

وهو الزامي أنهم آذوا كثيراً من كبراء الصحابة وايداء كلّ واحد من الصحابة



بزعمهم إيذاء للنبي (ص) وإيذاء النبي (ص) موجب لاستحقاق اللعن أما الصغرى فظاهرة فإن طلب أسامة وأمثاله الى بيعة لم تجب ولم تثبت شرعاً ليكون رعية لهم ومحكوماً عليه بحكمهم من أعظم انواع الايذاء .

وقد روى أنه قال : قد كنت بالأمس أميراً عليكم فمن أمركما عليّ اليوم ، وكسر سيف الزبير بالحجر لتخلفه عن البيعة ، وطلب العباس وغيره من الجماعة لذلك كذلك وإن شئت أن تقول في طلب علي أمير المؤمنين (ع) مثل هذا أمكن لأنه صحابي بزعمهم فقد ثبت أن عمر قال لعليّ (ع) إن فيه دعاية .

وقد أجمع نقلة الأخبار والآثار أنه لم يكن بعد رسول الله (ص) أزهد ولا أتقى ولا أخشع ولا أخوف من أمير المؤمنين (ع)

ونقل أهل السنة منهاج النبي (ص) ودعائه شيئاً كثيراً وعاب كل واحد من أهل الشورى بعيب وأي اذى أشد من التنقص والعيب .

وقد أورد عليّ بن عيسى في كتاب : كشف الغمة من الموفقيات للزبير بن بكار الزبيري وهو من المشهورين بالتسنن - بالفتن - والانحراف عن عليّ (ع) وهو كتاب صنفه للأمير الموفق أبي أحمد طلحة بن الناصر أخ المعتمد وانحراف من صنف له الكتاب وسمي باسمه معلوم .

قال حدثنا الزبير عن رجاله عن ابن عباس قال : إني لا أماشي عمر بن الخطاب في سكة من سكك المدينة إذا قال لي يا بن عباس ما أظن صاحبك إلا مظلوماً قلت في نفسي والله لا تسبني بها فقلت يا أمير المؤمنين فأردد ظلامته فأنزع يده من يدي وهو يهيمهم ساعة ثم وقف فلحقته فقال يا بن عباس ما أظنهم منعهم منه إلا ما استصغروه فقلت في نفسي هذه والله شر من الأولى فقلت والله ما استصغره الله حين أمره أن يأخذ سورة براءة من صاحبك فأعرض عني . وكيف يحل لمن يخاف المعاد أن يقول : عن عليّ (ع) أنهم استصغروه ومن هؤلاء المستصغرون الذين عناهم عمر ؟ ! لم يكن إلا هو وأتباعه فإنه أول من بايع ابا بكر وعدل بالأمر عن عليّ (ع) والقح الفتنة ، وقد وقع من عثمان من إيذاء كبراء الصحابة ، وضرهم وإيصال انواع الأذى اليهم ما سنشير إلى نبذة منه فيما بعد مثل أبي ذر ، وعمار بن ياسر ، وعبد الله بن مسعود وغيرهم أما الكبرى فقد رووا بزعمهم أن النبي (ص) قال : الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضاً من بعدي إلى أن قال من آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد

اذى الله فيجب أن يكون هذا الفعل منهم موجبا لاستحقاقهم لللعن وهو المطبوع مع  
أن في حديث الزبير زيادة وهو إقرار عمر بأن علياً (ع) مظلوم في العدول بالأمر  
عنه وذلك إقرار على نفسه بالظلم .

### الوجه الخامس

فقد روى الحميدي في تفسير قوله تعالى : ﴿ ولا أن تنكحوا أزواجهن بعده  
أبداً ﴾ .

قال السدي : لما توفي أبو سلمة وحسين بن حذافة وتزوج النبي امرأتها أم  
سلمة وحفصة قال طلحة وعثمان أينكح محمد نساءنا إذا متنا ولا ننكح نساءه إذا مات  
والله لو قد مات لقد جلنا على نساءه بالسهم وكان طلحة يريد عائشة ، وعثمان يريد  
أم سلمة وأنزل الله تعالى : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا  
أزواجه من بعده أبداً ﴾ وأنزل : ﴿ إن تبدوا شيئاً أو تخفوه ﴾ وأنزل : ﴿ إن الذين  
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة ﴾ - الآية - .

وهذا صريح في أن عثمان مقصود باللعن في هذه الآية فهذا ما نكروه في  
اللعن ناطق به كتاب الله عز وجل .

وقد روى السدي في تفسير قوله تعالى : ﴿ ويقولون آمنا بالله وبالرسول  
وأطعنا ﴾ .

قال السدي : هذه الآية نزلت في عثمان بن عفان قال : لما فتح رسول الله  
(ص) بني النضير فغنم أموالهم قال : عثمان لعلي أعت رسول الله فأسأله أرض كذا  
وكذا فإن اعطاها فانا شريكك فيها وآتية أنا فأسأله إياه فإن أعطانها فأنت شريكي  
فيها فسأله عثمان أولاً فأعطاه إياه فقال له علي أمير المؤمنين (ع) أشركني فأبى عثمان  
فقال : بيني وبينك رسول الله (ص) فأبى أن يخاصمه الى النبي (ص) فقيل له لم لا  
تنطلق معه الى النبي فقال هو ابن عمه فأخاف أن يقضي له فنزل : ﴿ فإذا دعوا  
إلى الله ورسوله ليحكم ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ وأولئك هم الظالمون ﴾ فلما بلغ عثمان  
ما أنزل الله فيه أتى النبي (ص) فأقر لعلي بالحق .

وروي في تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى  
أولياء بعضهم أولياء بعض ﴾ الآية .

قال السدي : لما أصيب النبي ( ص ) بأحد قال عثمان لألحّـن بالشّام فإنّها فيه صديقاني اليهود ولأخذنّ منه أماناً فأنيّ أخاف أن يدال علينا اليهود .

وقال طلحة بن عبد الله لألحّـن - لأخرجنّ - بالشّام فإنّ لي به صديقان النّصارى

قال السدي : فأراد أحدهما أن يتهود والآخر أن ينتصر قال فأقبل طلحة الى النبيّ ( ص ) وعند عليّ ( ع ) فاستأذنه طلحة في المسير الى الشام وقال : ان لي بها حقاً أخذه ثم انصرف فقال النبيّ ( ص ) عليّ مثل هذا الحال تخذلنا وتخرج وتدعنا فأكثر على النبيّ في الإستيذان فغضب عليّ ( ع ) وقال : ائذن لأبن الحضرميّة فوالله ما عز من نصر ولا ذلّ من خذل فكفّ طلحة عن الاستيذان عند ذلك فأنزل الله فيها ﴿ ويقول الذين آمنوا هولاء الذين ألقموا بالله جهد أيمانهم أنّهم لمعكم حبطت أعمالهم ﴾ .

يعني أولئك يقول الله يحلف لكم أنّه مؤمن معكم حبط عمله ممّا دخل فيه من أمر الإسلام حتى ينافق فيه .

أقول : كذا نقله من يوثق به ومن تأمل هذه الوقائع والآيات المترتب عليها وتدبرها وأجال فكره في معانيها ظهر له أنّ عثمان وطلحة كانا ممن ينافق في الإسلام ولا رأيا للرّسول حرمة .

وأما إستحقاق اللّعن فهو ظاهر منها وفي بعضها لعن صريح وهذا لوجه وإن كان ظاهراً الإختصاص بعثمان بالنسبة الى صاحبيه لكن ما فيه من الاشعار بنفاقه يؤمى الى نفاق صاحبيه وقرينيه فإنّ القرين على القرين شاهد وتشاكل الأفعال يقتضي أن يكون الجميع من وادٍ واحد .

## الفصل الثالث

في قوله تعالى : ﴿ إنّ الذين يكتُمون ما أنزلنا من البيّنات والهدى من بعد ما بيّنناه للنّاس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ﴾ مع قوله تعالى : ﴿ إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت و يطهركم تطهيراً ﴾ .

أما الآية الأولى : فإنّها تدلّ على أنّ اظهار الحق في علوم الدين واجب وكتمانه مع الحاجة الى اظهاره من أعظم الكبائر فإنّ فاعله يلعنه الله ويلعنه اللاعنون الذين

يتأتى منهم اللعن من الملائكة والإنس والجن وهذا الحكم عام ولا يضرب خصوص السبب على القول بأنها نزلت في اليهود والنصارى الذين كتموا أمر محمد (ص) ونبوته وهم يجدونه مكتوباً في التوراة والإنجيل لأن خصوص السبب لا يخص العموم والمستفاد من ظاهر اللفظ وأما الآية الثانية لقد نقل الرواة أنها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين صلوات الله عليهم .

رواه أحمد بن حنبل في مسنده بأسانيد متعدّدة فمنها ما رواه بأسناده الى شداد بن عمار قال : دخلت على وائلة بن الأصقع وعنده قوم فتذاكروا علياً (ع) فشتموه فشتمته معهم فلما قاموا قال لي لم شتمت هذا الرجل قلت : رأيت القوم يشتمونه فشتمته معهم قال : ألا أخبرك بما رأيت من رسول الله (ص) قلت بلى قال : أتيت بيت فاطمة أسأها عن علي (ع) فقالت : توجّه إلى رسول الله (ص) فجلست انتظره حتى جاء رسول الله (ص) ومعه علي (ع) والحسن والحسين عليهما السلام أخذاً كل واحد منها بيده حتى دخل فادن علياً (ع) وفاطمة فأجلسهما بين يديه وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد على فخذه ثم لفّ عليهم ثوبه أو قال كسائه ثم تلى هذه الآية - ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ﴾ ثم قال : هؤلاء أهل بيت الحق وفي بعض ما رواه اتصال الرواية بأم سلمة زوجة النبي (ص) وأنها قالت : فرفعت الكساء لأدخل معهم فجذبه من يدي فقال : إنك على خير .

وروى البخاري ومسلم عن عائشة قريباً من ذلك .

وروى الثعلبي في تفسيره بطرق متعدّدة مثل ما رواه أحمد .

وروى مثل ما روى البخاري ومسلم عن الحميدي في الجمع بين الصحيحين وروى رزين العبدي في الجمع بين الصحاح الستة في موطأ مالك وصحیح البخاري ومسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي بطرق متعدّدة أيضاً مثل ما رواه أحمد في حديث أم سلمة (رض) وقولها : يا رسول الله الست من أهل البيت فقال إنك الى خير إنك من أزواج رسول الله .

وروى في المشكاة عن سعد بن أبي وقاص قال لما نزلت هذه الآية - ﴿ قل تعالوا ندع أبناتنا وأبنائكم ﴾ دعى رسول الله علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي .

قال رواه مسلم وروى الزمخشري في الكشاف في آخر تفسير آية المبالهة عن عائشة أن رسول الله (ص) خرج وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن فأدخله ثم الحسين ثم علي ثم فاطمة صلوات الله عليهم ثم قال - ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ﴾ قلت ذكره في المشكاة ، وقال روى مسلم وفي آخره وليطهركم تطهيراً وقد فسر المرط بأنه الكساء والمرحل بالحاء المشددة الذي له طراز .

قال في الصّحاح : ومرط مرحل أزار خز فيه علم فهذه الأخبار التي قد رواها معظم رجال أهل السنة ومحدثيهم ومؤرخيهم ومن أشرنا إليه ها هنا فهو من جملتهم - اجلتهم - تفيد القطع في الدلالة على أن هذه الآية نزلت في عليّ وفاطمة والحسن والحسين لأنه قد بلغ التواتر وأفاد اليقين دع عنك ما رواه الشيعة فيما لا يبلغه الحصر والعد نهايته وأي رواية في السنة المطهرة اثبت من هذه الرواية التي قد أتفق على نقلها رواة أهل السنة ورجال الشيعة الإمامية أهل الحق الذين هم خاصة أهل البيت وخالصتهم وأن تطرق إليها منع السنة لم يبق في السنة شيء إلا وتطرق إليه ذلك المنع .

وقول بعض أهل النصب والعناد أن هذه الآية نزلت في النساء لا في عليّ وفاطمة والحسن والحسين (ع) نظراً إلى ما قبلها وإلى ما بعدها قول من ركب مطية العناد وانحرف عن جدد السداد فإنّ عود الضمير المذكور - المذكور - الى النساء في لغة العرب باطل وأي بعد في أن يكون ذلك على طريق الالتفات الى النبيّ (ص) وأهل بيته على أن المعنى أن هذا التأديب للنساء من توابع أذهاب الرجس والذنس عن أهل البيت فكيف يجوز أن يشكّ شك في ذلك بعد تواتر الأخبار به وقول بعضهم أيضاً أن الآية تدل على أن النساء من أهل البيت وقول قائل منهم أن الرواية لا تدل على الحصر في المذكورين فيجوز إرادة النساء خطأ فإنّ قوله (ص) : اللّهم هؤلاء أهل بيتي صريح في الدلالة على الإختصاص بمن ذكرناه وإلا فكيف يجوز أن يحمل هؤلاء أهل بيت عليّ أن المراد هؤلاء أهل البيت وحديث أم سلمة (رض) حاسم لمادة النزاع وما يشهد لصحة هذه الرواية واختصاص الآية بمن ذكرنا من حيث المعنى ما أطبق على روايته المخالفين - المخالفون - والمؤلفين - والمؤلفون -

فمما رواه زيد بن أرقم قال : قام رسول الله (ص) يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمّاً بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال : أما بعد ألا يا أيها

النَّاسِ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبُ فَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَوْلَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَسْتَمْسِكُوا بِهِ فَحَثَّ عَلَيَّ كِتَابُ اللَّهِ . وَغَبَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي .

قال : قال في المشكاة : رواه مسلم .

وعن جابر رضي الله عنه قال رأيت رسول الله ( ص ) في حجته يوم عرفه وهو على ناقته العضباء ويخطب فسمعتة يقول : يا أيها الناس أتى تارك فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي .

قال : رواه الترمذي . وعن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله ( ص ) إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض فأنظروا كيف تخلفوني فيها .

قال : رواه الترمذي وهذه الأخبار دالة على أن العترة هم أهل البيت ولا ريب أن العترة علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وفي اختصاصهم بالدعاء إلى المباهلة ما يشعر بأنهم هم المقصودون والمعنيون وغيرهم محذوف عن درجة الإعتبار بل كأنه لا غير هناك وكذا ما سبق روايته من قول النبي ( ص ) لعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام أنا سلم لمن سالمهم وحرب لمن حاربهم وأمثال هذه أكثر من أن تحصى ولا نبالي بطعن طاعن بعد ثبوت ما أثبتناه من الأحاديث فإن الكفار وذوي الأهواء يطعنون على أهل الحق أضعاف ذلك وليس بضار ولا قادح إلا ما زاح وهذا المقدار من رواية الأعداء والمخالفين غير قليل فإن من استمع أن معاوية استولى على جميع بلاد الإسلام وأمر بتغيير الأحاديث الواردة في حق أهل البيت وهدد من روى حديثاً في فضل علي ( ع ) وأهل بيته وقتل على ذلك تارة وبذل الرشاء على رواية ضده أخرى وأسس سب علي ( ع ) وأعلن به على رؤوس المنابر في خطبة الجمعة حتى صار ذلك ديناً يدينون به ويعتقدونه من سنة النبي ( ص ) وبقي هذا السب مستمراً ألف شهر علم أن بلوغنا هذا المقدار من أخبار فضائلهم عليهم السلام من جملة الكرامات التي اختصهم الله بها إذا تقرّر هذا فنقول : قد دلّت هذه الآية وما في معناها من الأخبار على عصمة أهل البيت عليهم السلام لأنها دلّت على إذهاب الرجس الذي هو الذنوب التي يتدنس بها عرض المقترف كما يتدنس بدنه بالأرجاس والتطهير بملازمة

التَّقْوَى التي يصير العرض بها نقياً كما ينقى البدن من الأرجاس بتطهيره مع ما فيها من المؤكّدات مثل إمّا الدّالة على الحصر والاحبار عن إرادة الله إذهاب الرّجس عنهم وتطهيرهم بأبلغ الوجوه ومراد الله لا محالة واقع والتّأكيد بذكر التّطهير بعد إذهاب الرّجس الذي لا ينفك عنهم بالمصدر ولا معنى للعصمة إلّا الحالة التي يفعلها الله سبحانه بمن إعتني بشأنه وبحيث لا يقارب - ف - الذّنوب والمآثم وهذا أجلى وأوضح لو صادفته أذن واعيه .

وأما الأخبار فقد دلّت على الأمر بالتمسك بالكتاب والعترة صلوات الله عليهم وإنّ من تمسك بها لن يضلّ أبداً فأفاد أنّ التمسك بالكتاب دون العترة قد يكون معه الضلالة ووجهه من حيث المعنى أنّ فهم معنى آيات الكتاب على ما هو عليه والتنبه لما يحتاج إليه منها في وقت الحاجة لا يتفق دائماً ولا يحصل لكلّ أحد فلا بدّ من الرجوع إلى عالم بذلك لا يغيب عنه شيء منه عند الحاجة إليه وهم العترة بنصّ النبيّ (ص) ويلزم منه أنّهم لا يفارقون الكتاب بطريق أولى ، وإلّا لا ينفع الحثّ على التمسك بهم إذ قد لا تحفى مخالفتهم له ومفارقتهم بل خفائها أكثر بالنسبة إلى أكثر الناس فيكون ذلك إغراءً للمكلفين بالقبيح وحثاً لهم على التمسك بالباطل .

وقد صرح النبيّ (ص) بذلك في قوله : ولن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض أي لن تفارق العترة الكتاب بقول ، أو فعل ، ولن يفارق الكتاب العترة بأن يوجد فيه شيء لا يقولون به ولا يعملون ، بموجبه وذلك مستمر بعد مفارقة النبيّ (ص) إلى حين الورود عليه والملافة له ولا نعني بالعصمة إلّا ذلك .

وكذا قوله (ص) لهم أنا سلم لمن سالمهم وحرب لمن حاربهم .

وقوله (ص) : لفاطمة عليها السلام : يؤذيني ما يؤذيها .

وقوله (ص) : لعليّ : من أذى شعرة منك فقد أذاني .

وقوله (ص) : حريك حرين .

وغير ذلك ممّا هو كثير دال على العصمة وإلّا لكان اغراء للمكلفين بالجهل ولأهل بيته بالظلم ، فإنّ من يجوز عليه الخطأ والظلم كيف يجوز للنبيّ أن يجعل مطلقاً إيذائه إيذاء له فقد يكون إيذاء له ، بحق على ذلك التقدير وقد يكون محاربه حقاً فلا يجوز في حكمة النبيّ (ص) أن يطلق مثل هذا القول إلّا وقد علم أنّ الله لطف بهم لطفاً

لا يقارفون معه ذنباً ولا يرتكبون قبحاً .

فقول : وجه الإستدلال بالآيتين على المدعى الذي نحن بصدده أن كلاً من أبي بكر وعمر وعثمان ومن بايعهم كتموا ما أنزل الله من البينات في كتابه العزيز في شأن عليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام إذ لو أظهروا ما أنزل الله في حقهم مما يدل على عصمتهم المقتضية صدق فاطمة في مدّعيها وعلي والحسن والحسين في الشهادة لها وصدق علي في ادعاء الإمامة بل ما دل عليه الكتاب العزيز صريحاً من استحقاق عليّ (ع) الإمامة وغير ذلك من فضلهم وعلو قدرهم وحقوقهم التي ميزهم الله بها على من سواهم لتسارع الناس الى طاعتهم والإنقياد إليهم وبذل حقوقهم والتحمي عن ظلمهم ، بل لم يقتصروا على الكتمان وإنما كانوا يفعلون الضدّ وسنوا للناس سنن الظلم ونهجوهم سبيل الغي ولم يتحرّجوا من مخالفة الله والرسول ولم ينتفعوا بقوارع الزواجر ، وأكد المواعظ وكلّ من كان كذلك فعليه لعنة الله ولعنة اللاعنين من الملائكة والإنس والجنّ أجمعين .

## الفصل الرابع

في قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا رفضاً فلا تولوهم الأدبار ﴾ من يومهم يومئذ دبره إلا متحرّقاً لقتال أو متحيّزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ورسوله الخ وجه الاستدلال بها أن أبا بكر وعمر قد فرّا من الزحف في أماكن شتى شاركتها عثمان فيما عدا يوم خيبر منها يوم أحد ومنها يوم حنين باتفاق المؤرّخين ونقله أخبار الوقائع والغزوات ومنها يوم خيبر لا يختلف في ذلك أثنان ممن أطلع على كتب التواريخ والغزوات ممن لا عصبية بالباطل عنده .

فأمّا يوم أحد فهو اليوم الذي أصعد فيه أصحاب النبيّ (ص) على الجبل منهزمين لمفارقة الرّماة رأس عقبة المهراس هناك فجاء خالد بن الوليد بمن معه فقتل من بقي من الرّماة وجاء من ظهر النبيّ (ص) والمسلمون أكثرهم مشغولون بالغنيمة فحملوا حملة رجل واحد ضرباً بالسيوف وطعنأ بالرمّاح ورمياً بالنبال ورضخاً بالحجارة وفيمن انهزم أبو بكر وعمر وعثمان لعنهم الله اتفاقاً .

وقد روي أن عثمان لم يعد إلا بعد ثلاثة أيام فقال له النبيّ (ص) لقد ذهبت



فيها عريضاً وعليّ ثابت يجاهد ويجالد حتى عجبت منه الملائكة وسمع الناس النداء في السماء :

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي

وتراجع الناس لثباته .

وقد روي من طريق عبد الله بن مسعود وغيره ، والقصة مشهورة .

فأما يوم حنين ؛ فهو اليوم الذي قال فيه أبو بكر لم تغلب اليوم من قلة فغان القوم بعينه فأنهزموا فهو فيهم مع صاحبيه وكان كشف الكرب أيضاً بسيف علي ( ع ) وفي ذلك نزل قوله تعالى : ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً ﴾ الخ .

ولا ريب أن نسبة بعض أهل النصب لهذا القول والإعجاب الى النبيّ ( ص ) من جملة الحشو والإقتحام لمنصب النبوة ولا عجب فإن من جاز عنده إمامة الجاهل والفاسق والفار من الرّحف يجوز عنده نبوة المعجب الغافل عن كون الله تعالى هو الناصر .

وأما يوم خيبر : فهو اليوم الذي نكست فيه رؤوس الرّجلين وقصّته أشهر من المثل .

وروي الثعلبي في تفسير قوله تعالى : ﴿ ويهديكم الله صراطاً مستقيماً ﴾

فإن ذلك في فتح خيبر بأسناده قال أن رسول الله ( ص ) : حاصر أهل خيبر حتى أصابتنا مخمصة شديدة وإن الرسول اعطى اللواء عمر بن الخطاب ونهض من نهض معه من الناس وتلقوا أهل خيبر فأنكشف عمر وأصحابه ورجعوا الى رسول الله ( ص ) يجيئه اصحابه ويجيبهم وكان رسول الله ( ص ) قد أخذته الشقيقة فلم يخرج الى الناس فأخذ أبو بكر راية رسول الله ثم نهض فقاتل ثم رجع فأخذه عمر فقاتل ثم رجع فأخبر بذلك رسول الله فقال أما والله لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يأخذه عنوة وليس ثمة علي فلما كان الغد تطاول رجال من قريش وجاء كل واحد منهم أن يكون صاحب ذلك فأرسل رسول الله ابن الأكواع الى علي فدعاه فركب علي بغير له حتى أناخ قريباً من رسول الله وهو أرمد قد عصّب عينيه بشقة برد قطري قال سلمة فجئت به أقوده إلى رسول الله فقال ( ص ) مالك قال

(ع) : رمدت فقال (ص) : أدن مني فدنا منه فتفل في عينيه فما شكها وجعها بعد حتى مضى لسبيله ثم أعطاه الرأية فهض بالرأية وعليه حلّة أرجوان جراء قد أخرج كميتها فأق مدينة خبير فخرج مرحب صاحب الحصن وعليه مغفر مصفر وحجر قد ثقبه مثل البيضة على رأسه وهو يرتجز ويقول :

قد علمت خبير إني مرحب      شاكي السلاح بطل مجرب  
أطعن أحياناً وحيناً أضرب      اذ الحروب اقبلت تلتهب  
كان حماي كالحمى لا يقرب

فبرز اليه علي (ع) فقال :

أنا الذي سمّتي أمي حيدرة      كليث غابات شديدة القسورة

أكيلكم بالسيف كيل السندرة

فأختلفا بضربتين فبدأه عليّ (ع) بضربة فقد الحجر والمغفر وقلق رأسه حتى أخذ السيف في الأضراس وأخذ المدينة وكان الفتح على يديه .

وروى هو وغيره بأسانيد متعدّدة القصّة وقول النبيّ (ص) لأعطين الرأية الخ ودفعها الى عليّ (ع) وأنّ الفتح كان على يديه وإن كان في بعضها اختلاف .

وروى ابن المغازلي في المناقب بأسناده إلى سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة قال بعث رسول الله (ص) أبا بكر الى خبير ولم يفتح عليه ثم بعث عمر فلم يفتح عليه فقال : لأعطين الراية رجلاً كراراً غير فرار يحبّ الله ورسوله ويحبّ الله ورسوله فدعا علي بن أبي طالب وهو أرمم العين فتفل في عينيه ففتح عينيه ، كأنه لم يرمد قط ثم قال خذ هذه الآية وامض بها حتى يفتح الله عليك فخرج يهروم وأنا خلف أثره حتى ركض رأيته في أصلهم تحت الحصن فأطلع رجل يهودي من الحصن قال من أنت قال عليّ بن أبي طالب فالتفت الى اصحابه قال : غلبتم والذي أنزل التوراة على موسى قال : فوالله ما رجعت حتى فتح الله عليه .

وروى ذلك أو قريباً منه ابن المغازلي أيضاً بعدة أسانيد والقصّة مشهورة غنيّة عن البيان وفي هذه القصّة من الفضيحة لهذين الملعونين وعلو القدر والشأن لأمر المؤمنين (ع) ما ظهور لذوي العقول والألباب .

وفي قوله (ص) : رجلاً كَرَّاراً غير فرّار يحبّ الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله من التعريض بالرجلين ما هو كاف وشاف .

وقد نظم الشعراء في ذلك قصائد مشهورة وذكروا حال الرجلين وفرارهما واستيلاء الخوف والجبن على قلوبهما والفضيحة التي شملت المسلمين بنكوصهما كالسيد الحميري والشيخ عزّ الدين عبد الحميد بن أبي الحديد وغيرهما .

وأما وجه الإستدلال بذلك فظاهر فإنّ الفرار من الرّحف مع ما فيه من العار والمخزاة كبيرة موبقة يفسق فاعلها ويستحقّ اللّعن والغضب من الله لأنّ معنى الغضب قريب من معنى اللّعن كما عرفت سابقاً بل أكد منه .

فإن قلت : فعلى هذا يجوز اللّعن على جميع الصّحابة لفرارهم يوم أحد وحنين .

قلت : كلّ من لم تثبت عندنا توبته من هذه المعصية فهو فاعل كبيرة يجوز لعنه كائناً من كان .

فإن قلت أليس قد قال الله : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ الآية . والرّضا من الله سبحانه لا يكون إلّا بعد قبول توبة التائب .

قلت : أولاً : هذه الآية نزلت قبل فتح خيبر اتفاقاً وقد قال المفسّرون : آخر الآية وأثابهم فتحاً قريباً والمراد به فتح خيبر وفرار الرجلين كان في هذا الفتح بعد نزول الآية فلهما مزية على باقي الأصحاب في استشعار الفرار وكأنّه كان خلق لهما وفضيحتهما به أشنع لأنّ نقض التوبة بالكبيرة التي تاب المكلف منها من أوّل دليل على أنّها توبة كاذبة وأنّ الراجي الدين ضعيف جداً وأخلق بمن تجرى على سيّده ومولاه في دينه وديناه بعد أن يقول له : أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة إقراراً وأعترافاً أن يتقدّمه ويتأخّر عليه ويدعوه إلى البيعة الفاجرة مع قرب عهده بأفتضاحه بكبائر الذنوب ورذائل الأخلاق ان لا يكون له دين تدين به ولا عقيدة يستمسك بها .

وثانياً : أنّ الآية إنّما دلّت على الرّضا عن المؤمنين ونحن نقول : بموجبها فإنّا نمنع أن يكون أبو بكر وعمر من المؤمنين لتكون الآية متناولة لهما ويؤيده أن جملة ما نقل عنها من الأقوال والأفعال دالّ على نفاقهما في الاسلام وستزيده ايضاحاً فيما بعد ان شاء الله .

وأما عثمان فلم يكن حاضراً وقت هذه البيعة وإنّه كان قد ذهب الى مكة رسولاً

وعلى تقدير حضوره فهو أبعد من صاحبيه وأظهر منها نفاقاً لأنه لم يكن له من الخداع والتدليس والزرق ما كان لها ولهذا غلبته نفسه الذنوية وشدة نهمه حتى فعل ما فعل وقتله الصحابة كما يقتل الكلب العقور .

فإن قلت : الآية دالة على أن المبايعين كانوا مؤمنين لقوله تعالى : ﴿ إذ يباعدونك تحت الشجرة ﴾ .

قلت : لا دلالة فيها لأنّ الضمير يعود الى المؤمنين فيخصون بالرّضا دون كل مباع مع أنّ بيعة أبي بكر وعمر لم تكن صادقة بدليل فرارهما يوم خيبر بعد هذه البيعة بقليل فلم تزدهما البيعة إلاّ تعدد المعصية وتزايد الفضيحة وهذا بحمد الله واضح السبيل لايح الدليل

## الفصل الخامس

في قوله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ وقوله تبارك وتعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ وقوله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ .

وجه الاستدلال يتم بثلاثة أبحاث :

البحث الأول : في نبذة من الأحكام التي صدرت من أبي بكر مخالفة لما أنزل الله تعالى وقدم تقدم بعضها مثل : أدعائه الإمامة وصريح الكتاب ناطق بأنها حق أمير المؤمنين علي ( ع ) كما سبق ومنعه فاطمة الزهراء عليها السلام أرثها وكتاب الله ناطق بأن لها الإرث والحديث الذي زعم أنه سمعه من رسول الله ( ص ) لا يمكن صحته كما قدّمنا القول فيه فلا يجوز تخصيص عموم الكتاب بخبر الواحد وان جوّزنا تخصيصه بخبر الواحد فلا يجوز هنا وكذا منعه إياها فذلك بعد إدعائها بالنحلة من رسول الله ( ص ) وقد شهد لها عليّ والحسن والحسين والله تعالى قد شهد بعصمتهم وطهارتهم وقد سبق ذلك كله .

وأما ما لم نذكره سابقاً فمنه أنه قطع يسار سارق والذي نزل به القرآن بضميمة بيان النبيّ إنّما هو قطع اليمين وأحرق فجأة بالنار وهو يقول : أنا مسلم وقد نهى النبي عن التعذيب بالنار ونهيه ( ص ) عنه بما أنزل الله لقوله تعالى : ﴿ وما ينطق عن الهوى إن هو إلاّ وحي يوحى ﴾ .

وقال لما سأل عن الكلالة أقول فيها برأيي فإن أصبت فمن الله وأن أخطأت فمن الشيطان وقد قال الله تعالى : ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ وقال لما سأله جده عن إرثها لا أجد لك شيئاً في كتاب الله ولا سنة نبيه وهذا كذب صريح لأن الله تعالى يقول : ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ .

وغاية ما في الباب أنه لم يكن مقدرًا في كتاب الله .

وأما السنة فقد كان شائعاً بين الصحابة أن النبي (ص) أعطاهما السدس وبهذا أخبره المغيرة ومحمد بن سلمة .

ومع جهله بذلك لا يجوز له أن يقول : لا أجد لك شيئاً في الكتاب والسنة وما كان يحل له أن يتعرض لها وهو جاهل .

وقد نقل عن جهله بالأحكام وتلوّثه فيها شيء كثير .

وأجاب عن ذلك بعض أهل العناد :

أما عن القطع فياحتمال أن يكون من غلط الجلاد وأضيف إليه لأنه أصل القطع كان بأمره أو أنه كان في المرة الثالثة كما هو رأي أكثر أهل الفقه .

ونردّه أن المتبادر عن النقل خلاف الأمرين على أنه لو كان شيء مما ذكر لنقل كما نقل غيره ولا أثر لمجرد الاحتمال العقلي ونحو ذلك لتطرفه على كل نقل فإن فتح باب التأويلات يفضي إلى عدم امكان تمسك بشيء من ظاهر النقل .

وأما عن الإحراق بالنار فبأن المجتهد يعمل ويقضي بمقتضى ظنه وقوله : أنا مسلم لم يثبت ولعله ثبت عنده أنه كان زنديقاً وهو غير مقبول التوبة ونردّه أن النبي (ص) نهى شائعاً عن التعذيب بالنار وقال : لا يعذب بالنار إلا رب النار فهل يسوغ للمجتهد بعد تسليم اجتهاد أبي بكر أن يجتهد بخلاف صريح قول النبي (ص) ويكفي في ثبوت قوله : قوله أنا مسلم النقل الوارد بذلك واحتمال ثبوت زندقته عنده خلاف ظاهر النقل وقد أسلفنا أن فتح هذا الباب يقتضي سقوط الشرعيات كلها إذ يمكن في كل نقل مثل هذا القول .

وأما عن القول في الكلالة والجدّة فبأن للمجتهد أن يبحث عن مدارك الأحكام ويسأل عمّن أحاط بها .

ولهذا رجع أمير المؤمنين علي (ع) في حكم المذنب الى قول المقداد وفي بيعة أمهات الأولاد الى قول عمه وترده أنه ليس للمجتهد أن يقول في الدين بمحض الرأي من غير أن يستند الى دليل أصل من عموم أو ظاهر أو نحوهما وكذا قوله : لا أجد لك شيئاً في كتاب الله ولا سنة نبيه (ص) ولم يكن هذا القول منه سؤالاً ولا تفحصاً عن الأحكام بل جزءاً بالقول بمحض الرأي من غير علم ولا حجة وقد قال الله تعالى : ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ . ومسارعتة الى حرمان الجدة من غير روية ولا فكر وقد كان يجب عليه أن يقول : لك أرث في كتاب الله ولا أعلم قدر ولاية أولوا الأرحام فحيث لم يجبر بذلك ثبت اجترائه على مخالفة كتاب الله وهب أنه لم يكن عالماً بأن في الكتاب ما يدل على أرثها في الجملة .

فمن أين علم أنه ليس في السنة ذلك فإنها لم تكن محفوظة منقولة في شيء واحد يرجع اليه عند الحاجة بل كانت متناقلة محفوظة في صدور الصحابة فكان يجب عليه سؤالهم والرجوع اليهم دون أن يجترأ على الجواب بغير علم فكان حكماً بغير ما أنزل الله واجترأ على مخالفة كتاب الله .

وبعد : فمن تأمل اجوبته هذه عرف قدر فقهه في غاية الجهل بعيداً عن معرفة إستنباط الأحكام عن مداركها يقول في الدين بالإفتراء من غير خوف ولا حياء وهذا في غاية الوضوح لمن خلى من داء العناد .

وأما رجوع أمير المؤمنين الى المقداد فمن أكاذيب السنة - النصبه - لأن الذي نصّ به المحدثون من الشيعة والسنة أنّ علياً (ع) كان رجلاً نداء فاستحى أن يسأل رسول الله لمكان فاطمة فأمر المقداد أن يسأله فأبى رجوع في هذا الى المقداد ؟ .

وأما رجوعه إلى عمر فمتى كان عمر من الفقهاء ؟ أليس هو الذي شك في موت النبي (ص) وقال : كل الناس أفاقه منك يا عمر حتى المخدرات وشعاره لولا عليّ لهلك عمر حتى يرجع اليه علي (ع) الذي هو نفس الرسول (ص) ولا يفارق الكتاب في شيء وقد قال النبي (ص) أنا مدينة العلم وعليّ بابها ، والله يقول : ﴿ وأتوا البيوت من أبوابها ﴾ .

ولكن أهل السنة شرّ جيل على وجه الأرض وأقلهم حياء من الله ورسوله بل متى خالف عمر أو غيره علياً كان كافراً بمقتضى تلك الدلائل ومنه أنّ خالد بن الوليد قتل مالك بن نويرة وهو مسلم طمعاً في التزويج بأمراته وخطبها وتزوج بها ليلة قتله

ولم يقتله أبو بكر ولا عزله .

وقال : لا أعمد سيفاً سلّه الله على الكفّار وأنكر عليه عمر وقال لخالد أن وليّتها لأقيدنك به وهذا من أفحش المخالفة لكتاب الله وأجاب عن هذا بعد تسليم وجوب الحدّ والقصاص على خالد لأنه قد قيل : إنّما قتله لتحقّقه منه الردّة وتزويجه بأمراته في دار الحرب من مسائل الإجتهد وقيل إنّهُ لم يقتله بل قتله بعض أصحابه خطأ لظنّه وارتداده ولعلّ زوجته كانت مطلّقة منه وقد انقضت عدّتها وانكار عمر لا يدلّ على قدح لاستناده إلى غلبة ظنّه كما ينكر بعض المجتهدين على بعض .

ونرده أنّ الذي نقله المحدثون خلاف ذلك ولا يسقط القصاص عن القاتل بإحتمال تحقّقه ردّه المقتول لا سيّما وقد رووا أنّه لم يقتله إلّا ظمعاً في أمراته ولم يذكروا سبباً غير ذلك من ردّه ولا غيرها وكذا القول بأنّ القاتل بعض أصحابه سخيّف وكيف يتوعّده عمر والقاتل غيره .

وأما احتمال كون زوجته مطلّقة فمن جملة تحمّلات أهل العناد وكيف يقبل هذا النّقل مثل هذا الاحتمال وكلّ ذلك مدافعة للحقّ بالعناد .

وأما إنكار عمر على أبي بكر فمعلوم أنّه لم يكن من باب الظنّ والإجتهد .

وكذا قوله لخالد : لأقيدنك به وهل يكون القصاص من القاتل مسألة إجتهدية لكنّ أهل العناد والنّصب أتخذوا الإجتهد حصناً ومدخلاً إذا التزموا بشيء مما يقتضي كفر آهتهم تولّوا اليه وهم يمجحون وإلّا فأبى مجال للإجتهد في مسألة وقع النّصّ الجلي عليها في كتاب الله وسنة رسوله (ص) فإن كان مالك مرتدّاً لم يكن لعمر الإنكار قطعاً وإذا انكر كان جوابه أنّه مرتد ولو وجد أبو بكر سبيلاً إلى هذا الغدر الذي اقترحه أهل النّصب لكان أشدّ شيء مسارعتة اليه ومنه أنّه خالف رسول الله (ص) في التخلّف عن جيش أسامة فإنّه (ص) لما جهز بجيش أسامة في مرضه الذي قضى فيه نجهه وقال : ملعون من تخلّف عن جيش أسامة وكان فيه أبو بكر، وعمر، وعثمان ، فجلس أبو بكر وعمر عن الخروج وقد قال الله : ﴿ ما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ أجاب هذا النّاصب بأنّ لا نسلم أنّ أبا بكر وعمر داخلان في جيش أسامة بل غايته أنّ عمر كان داخلياً لا مطلقاً بل بالنظر إلى عموم أمر الرسول (ص) وكان ذلك لإصلاح أمر الدّين ولعلّه رأى مصلحة الدّين في إقامة عمر في المدينة أكثر وتخصيص العموم بالرأي جازي .

ونردّه أنّ النقل الوارد بذلك تضمّن أنّ النبيّ (ص) أمر أبا بكر بالخروج ولم يزل يكرّر الأمر بالخروج ويقول: جهزوا جيش أسامة لعن الله المتخلف عن جيش أسامة. على أنّ العموم الذي أقرّ هذا الناصب بتناوله عمر متناول لأبي بكر فما الذي اقتضى خروجه منه

وقوله: لعلّه رأى المصلحة في إقامة عمر في المدينة أكثر فخصّ العموم برأيه باطل.

أمّا أولاً: فلأنّ أمره بالخروج على ما نقل لم يكن من جهة العموم بل تعييناً فلا يجوز مخالفته في التخلف بل يكون المتخلف ملعوناً.

وأما ثانياً: فلأنّ تخصيص العموم بقول النبيّ (ص) بمحض الرأي باطل كما هو ظاهر مقرر في الأصول على أنه لا يمكن أدعاء التخصيص للمصلحة في نحو هذا وكيف يدرك أبو بكر من المصلحة في وقت الأمر ما لا يدركه النبيّ (ص) والذي دلت عليه القرائن حالاً ومالاً دلالة لا يتخالج معها الشكّ إنهما لم يتخلفا إلا لغلبة ظنهما بموت النبيّ (ص) وكانا قد اضمرا المخالفة لأمر المؤمنين عليّ (ع) وأدعاء الأمر من دونه.

ولهذا لما قال النبيّ (ص) آتوني بدواة وقرطاس اكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعدي أبداً قال عمر: أنّ الرجل ليهجر.

خوفاً من أن يكتب النبيّ (ص) شيئاً يفوت به ما أراده من الكيد وسنحكي ذلك كلّه فيما بعد إن شاء الله تعالى.

وأما ثالثاً: فلأنّ تخصيص العموم بمحض الرأي لو جاز لم يجز هنا ولا مكان مراجعة النبيّ (ص) والإطلاع على مقصوده من العموم لأنّ العمل بالرأي إنّما يجوز عند من يقول به إذا لم يمكن الإطلاع له على الحكم من الكتاب والسنة وهنا يمكن العلم به بقول النبيّ (ص) وكيف يقول: مسلم أنّه يجوز ترك العمل بأمر النبيّ (ص) لمكلف بحضرته خصوصاً أو عموماً أن يعمل بمحض الرأي والقياس فهذه نبذة مخالفتها في الحكم بما أنزل الله ولسنا بصدد حصرها فإنها أكثر من أن تحصى وفي بعض هذا القدر كفاية في الدلالة على المطلوب من كفره وجواز لعنه.



## البحث الثاني :

في نبذة من مخالفة عمر وقد سبق منها جملة مثل استقلاله بدعوى الإمامة وهي حقّ عليّ (ع) بحكم الله ورسوله (ص) وفعله في المظاهرة على منع الزهراء ارثها ونحلتها وتخريق كتابها وإرادة تحريق بيتها ، على من فيه وكلّ ذلك مخالف لصريح كتاب الله ونذكر هنا جملة أخرى :

فمنها أنه لشدة جهله بأحكام الشرع وجرأته على القول في الدين بغير علم أمر برجم امرأة مجنونة وأخرى حامل فقال له علي (ع) : إنّ القلم مرفوع عن المجنون والحامل لا سبيل لك على حملها فقال : لولا عليّ لهلك عمر .

وهذا يدلّ على شدة جهله بأحكام الشرع بحيث يخفى عليه مثل هذه الأحكام التي هي من ضروريات الدين التي يعلمها آحاد طلاب الفقه يدلّ على جرأته على الله وعدم مبالاته بمخالفة الشرع المطهر والحكم بغير ما أنزل الله حيث لم يتوقف وإلا يسأل أهل الذکر ولم لا يراجع حفظة الدين أجاب هذا الناصب بأنه لم يعلم بالحمل والمجنون .

وقوله : لولا عليّ لهلك عمر يريد به ما كان يلحقه من المشقة بعد العلم بحالتها لعدم المبالغة في البحث عنها وبطلانه ظاهر لأن المرويّ أنه أمر برجم المجنون والحامل ولو كان كما زعم هذا الناصب لم يجوز أن يقال ذلك بل يقال أمر برجم امرأة فأخبره عليّ (ع) أنها مجنونة وأخرى فأخبره أنها حامل وأيضاً فإنّ قول عليّ (ع) له : القلم مرفوع عن المجنون وأن كان لك سبيل على المرأة فلا سبيل لك على حملها مصرّح بأنه لو كان عالماً بالمجنون والحمل جاهلاً بالحكم ، وأيضاً قوله : لولا عليّ لهلك عمر دالّ على أنه كان جاهلاً بالمجنون والحمل لم يكن عليه شيء والهلاك إنّما يستعمل غالباً في ارتكاب المحرم نحو قوله : وأهلكت وواقعت أهلي في نهار رمضان ومثله شائع كثير ومنه أنه نهى عن المغالاة في مهور النساء وقال : من غالى في مهر ابنته جعلته في بيت المال فقامت إليه امرأة فقالت له كيف تمنعنا ما أحله الله لنا في محكم كتابه حيث قال : ﴿ وإن أتيتم أحديهن قنطاراً ﴾ فقال كل الناس أفقه من عمر حتّى المخدرات في البيوت بل على معنى أنه وأن كان جائزاً شرعياً فتركه أولى نظراً الى المعاش وقوله : كلّ الناس أفقه من عمر على طريق التواضع وكسر النفس وهو ظاهر البطلان لأنّ النهي والمنع إنّما يكونان للتحريم ولهذا قالت له المرأة كيف تمنعنا ما أحله الله لنا ولو كان كما

زعم أهل النصب لكان مقابلة المنع بالحل خطأ لأنه على ذلك التقدير حلال أيضاً ثم كيف يسوغ له أن يجعل المهر في بيت المال على أي تقدير كان بل على تقدير أرادته الحل أفحش لأن المرأة مالكة للمال وانتزاع الملك من مالكة ووضعه في بيت المال معلوم التحريم في الكتاب والسنة ولكنه جرى على عادته في تغيير الشرع المطهر والإجترار على الرسول غير مبالي بما قال أو فعل ومن تأمل أقواله علم ذلك علماً قطعياً

وأما قوله : كل الناس أفاقه من عمر على طريق التواضع فباطل لأنه على تقدير افتراءهم تكون المرأة مخطئة وهو المصيب فكيف يجوز أن يتوضع ويكسر نفسه لامرأة اعترضت عليه في حكم شرعي اعتراضاً باطلاً وهل هذا إلا أغراء لها ولمن يسمع ذلك بتصويب ما قالته من الباطل على أنه من عرف أنه عمر الذي لخشونة جانبه ووعورة - وزعورة - خلقه لم يظهر ابن عباس خلافه في مسائل شرعية يشهد له الكتاب والسنة عرف أنه لم يقل ذلك إلا وقد لحقته الفضيحة ولزمه الجهل لقوله للمرأة ما لم يملك نفسه معه فعدل بهذا الأسلوب من القول ولعمري أن من كان جهله بكتاب الله وسنة بيته إلى هذا الحد فدعوى الاجتهاد له من أعظم السفه ومنه أنه حرم المتعتين حيث قال على المنبر أيها الناس ثلاث كنّ على عهد رسول الله (ص) أنا أنهي عنهن وأحرمهن وقال : أعاقب عليهن وهي متعة النساء ، ومتعة الحج ، وحي على خير العمل وفي رواية متعتان كانتا حلالاً على عهد رسول الله (ص) وأنا أنهي عنهما وأعاقب عليهما وهذا من امتن الدلائل دلالة على كفره لأن من ينادي على رؤوس المسلمين بأنه يجرم ما أحله رسول الله (ص) ويرد قوله : ويغير الشرع ويعاقب على فعله كافر من أشنع الكفار وكفى بهذا دليلاً على أنه ما كان يعتقد الشرع ولا يرى للنسوة حرمة وهذا ونحوه موضح لما التبس من أفعاله أجاب أهل النصب السفهاء عن ذلك بأنه نهي عنهن لظهور التحريم عنده بعد اعتقاد الجواز والمجتهد تابع لما أوجبه ظنه وهذا قريب لأن الرد على رسول الله (ص) وتحريم ما أحله بالوحي من الله والكفر والإلحاد في الدين هل يكون الاجتهاد طريقاً إليه وعدراً فيه وكيف يكون ذلك بالاجتهاد .

وقد قال : ثلاث كنّ على عهد رسول الله (ص) وأنا أنهي عنهن وأحرمهن مضيفاً التحريم والنهي إلى نفسه بعد تصريحه بأنها كانت على عهد رسول الله غير متخرج من ذلك ولا مبالي به وما يقوله أهل النصب يمتنع فهمه من هذا اللفظ فإنه يدل نصاً دلالة غير قابلة للتأويل على أنه محرم لما أحله النبي (ص) وكان على عهده ثم أي مجال للاجتهاد في مسألة قد تواتر النقل من المؤلف والمخالف بأنها كانت على

عهد رسول الله (ص) وبقيت مستمرة الى عهد ابي بكر والى زمان عمر وهل يثبت جواز نسخ الشرع وتغييره بعد النبي (ص) بقول عمر : الذي لا يعرف آحاد مسائل الشرع .

فأما متعة الحج فإنها منصوص عليها في كتاب الله صريحاً قال الله تعالى : ﴿ فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى ﴾ .

وأما متعة النساء فقد روى المفسرون عن ابن عباس والسدي وسعيد بن جبير وجماعة من التابعين أن قوله تعالى : ﴿ فما استمتعتم به منهن فأتوهن أجورهن ﴾ المراد به نكاح المتعة ونقل عن جماعة من الصحابة منهم أبي بن كعب وعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود أنه قرأوا فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن .

فقد نقل الثعلبي في تفسيره عن حبيب بن ثابت قال أعطاني ابن عباس مصحفاً فقال : هذا على قراءة أبي فرأيت في المصحف فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى .

وبإسناده عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فقال : أما تقرأ سورة النساء فقلت بلى قال فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى قلت لا أقرأها هكذا قال ابن عباس والله هكذا أنزلها الله عز وجل ثلاث مرات .

وبإسناده عن شعبة عن الحكم بن عتيبة قال : سألته عن هذه الآية : فما استمتعتم به منهن أمسنوخة هي قال لا قال : قال الحكم قال علي بن أبي طالب لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنا إلا شقي .

ويؤيده أن الإستماع بالنساء وأن كان في أصل اللغة يستعمل بمعنى التلذذ إلا أنه صار حقيقة شرعية في نكاح المتعة .

وقول بعض متأخري أهل السنة الأغبياء من المفسرين وغيرهم أن الآية لا يراد بها نكاح المتعة ولو سلم أرادته فهي منسوخة ،

وإن ابن عباس رجح عن القول بها من جملة بغضهم وعنادهم وإنكارهم للبدعييات محافظة لنهي عمر لها وكيف تكون الآية منسوخة بدعوى باطلة يعارضها مثل ما قدمنا من الأخبار عن طرقهم .

فقد روى مسلم في صحيحه حديث حسن الحلواني قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريح - خديج - قال قال عطاء قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجنناها في منزلة وسأله

القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال : نعم استمتعنا على عهد رسول الله ( ص ) وأبي بكر وعمر .

وروي نحو ذلك أيضاً بطرق متعددة .

وكذا البخاري والحميدي وأن عمر هو الذي أبطلها .

وفي الجمع بين الصحيحين عن جابر بن عبد الله قال تمتعنا مع رسول الله ( ص ) فلما قام عمر قال إن الله كان يحلّ لرسوله ما يشاء بما يشاء أن القرآن قد نزل منازلها واتم أو الحج والعمرة لله كما أمركم الله تعالى ودعوا نكاح هذه النساء فلن أوتي برجل نكح امرأة إلى أجل الأمر إلا رجته بالحجارة .

وفي هذا الحديث عجائب وغرائب إذا تأمل المتأمل ، قوله : إن الله كان يحلّ لرسوله ما يشاء مما يشاء علم أنه لم يكن واقفاً على الحدود التي أتى بها الرسول ( ص ) من حلّ وحرمة وتحقق أن هذا النهي تشريع من عند نفسه وكذا قوله : فلن أوتي برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجته بالحجارة فإنه لا خلاف بين المسلمين أن النبي ( ص ) قال : « أدرأوا الحدود بالشبهات فلو لم تكن المتعة حلالاً لم تقصر أن تكون شبهة فكيف يجوز أن يقول مسلم على منبر النبي مثل هذا القول إلا أن يكون ناهجاً لشرع آخر من عند نفسه ولا عجب فقد ورد أن النبي ( ص ) له لو لم أبعث لبعثت أنت يا عمر وإن الله بعث جبرئيل ليسأله هل هو راضٍ عن الله كرضى الله عنه ونحو ذلك مما هو عند العاقل فضيحة وعند المسلم كفر ولو بعث عمر عند سجوده للأصنام لكان نبياً عظيماً ولعمري أن من خلا قلبه عن المرض يكفيه في كفر عمر واجترائه على الله ورسوله هذا القول ويكفيه في سفه أتباعه ومرقوقهم من الدين هذا الاعتقاد .

وفي الجمع بين الصحيحين عن جابر عن طريق آخر كنا نتمتع بالقبضة من التمر والدقيق أياماً على عهد رسول الله ( ص ) وأبي بكر وبعض أيام عمر حتى نهى عمر بن الخطاب لأجل عمر بن حريث لما استمتع .

وفي الجمع بين الصحيحين من عدة أسانيد أباحتها أيام رسول الله ( ص ) وأبي بكر وبعض أيام عمر .

وروى أحمد بن حنبل في مسنده عن عمران ابن الحصين قال : نزلت متعة النساء في كتاب الله وعلمناها وفعلنا مع النبي ولم ينزل قرآن بحرمتها ولم ينه عنها النبي ( ص ) حتى

وفي صحيح الترمذي : قال سئل ابن عمر عن متعة النساء فقال هي حلال وكان  
السائل من أهل الشام فقال له أن أباك قد نهى عنها فقال ابن عمر إن كان أبي قد نهى عنها  
فقد وضعها رسول الله ( ص ) أفترك السنة وتتبع قول أبي

قال محمد بن حبيب البخاري كان ستة من الصحابة وستة من التابعين يقولون بإباحة  
متعة النساء .

وقرأت على العلامة كمال الدين أبي شريف الشافعي بيت المقدس نيماً وأربعين  
حديثاً أخرجهما الحافظ بن حجر العسقلاني المراغي ساكن الطيبة المشرفة وفيها ما رواه  
بأسناده هكذا : متعتان كانتا على عهد رسول الله وبقيتا على عهد أبي بكر حتى جاء رجل  
فحكم برأيه ما حكم فالحكم الذي ورد فيه مثل هذه الأخبار كيف يقول مسلم أنه منسوخ  
دع عنك مثل ما رواه الشيعة مما هو فوق الحصر والضبط .

وقد أفرد شيخنا المفيد رحمه الله لذلك كتاباً وغيره من المشايخ الإمامية وكفى بإنكار  
عمر لهذه المسألة شاهداً على كفره وكفر متابعيه على ذلك وكفى بما أوردناه دليلاً على بطلان  
ما اعتد به أهل العناد وأنه لا مجال للظن في هذه المسألة إلا لمن أقدم على تغيير الشرع  
وتحريف الكتاب كما كان عادة اليهود وأمثالهم .

ومنه أنه كان يعطي من بيت المال ما لا يجوز فأعطى عايشة وحفصة في كل سنة عشرة  
آلاف درهم وحرم على أهل البيت خمسهم التي - الذي - افترضه الله لهم وأخذ من بيت المال  
ثمانين ألف درهم وأنكر عليه ذلك فقال : أخذته على سبيل القرض أجاب هذا الناصب  
بأنه تابع لما اقتضاه المصلحة والإجتهد مع أنه لم يثبت تحريم إعطاء النساء من بيت المال  
ولعله إنما منع أهل البيت من الخمس لأنه أطلع في اجتهاده على معارض اقتضى ذلك  
وعارض به نص الكتاب والمخالفة في مثل هذه الأمور الظنية لا يوجب القدر وهذا من  
الأجوبة العجيبة لأن الأخطاء من بيت المال لا بسبب يقتضيه كجهاد ونحوه حرام قطعاً لأن  
ذلك مال المسلمين وقد عين النبي ص مصارفه على وجه لا يختلف والخمس منصوص عليه  
في كتاب الله نصاً لا يقبل الإحتمال والتأويل فأبي مجال للإجتهد والظن في مقابله والعجب  
العجاب أن اجتهاد عمر غالباً يكون مخالفاً لصريح كتاب الله فحيث كان الحكم المنصوص  
عليه متعلقاً بحقوق أهل البيت ( ع ) وقع اجتهاده وظنه على تضييع تلك الحقوق وتبئات  
عنده المعارضات لهم ثم حصل له من الظن والإجتهد وما يقتضي صرف تلك الحقوق الى

غيرهم ممن يأتيهم ولا يكون عليه في ذلك حرج ولا جناح لأنه تابع للظن ولعله إنما كان يجتهد على هذا الأسلوب لأنه حصل له ظن واجتهاد بأنه نبي وحصل له معارض عارض به بقوله تعالى ﴿ وخاتم النبيين ﴾ وكان ينسخ بشرع الرسول فيحرم ما أحل ويضرب الحد على النكاح ويحل ما حرم كالجماعة في التراويح ويعمل الحيل الممكنة في عداوة أهل البيت نسيح حقوقهم ويدقق النظر في إيذاء أمير المؤمنين (ع) ورفع الإمامة عنه كما صنع في اسورى وغيرها لأنه يمتنع أن يقول قائل بمثل هذه المقالات ويفعل مثل هذه الأفعال ويكون مع ذلك ملتزماً بشرع المصطفى (ص) منقاداً إلى كتاب الله وقول هذا الناصب الفاجر أن المحالفة في الأمور الظنية لا توجب القدح مسلم لكن منصوص كتاب الله وصرح كيف يكون ظنياً ولو أمكن تطرق الاحتمال إلى نحو هذا التطرق إلى نحو قل هو الله أحد ، وملخص القول أن أهل النصب سلكوا مسلكاً أرادوا به تطبيق الشرع والدين والإمامة على أزمان هؤلاء الأصنام الأرجاس الأوثان وأقوالهم وما صدر عنهم ولا يباليون بما يلزم في ارتكاب ذلك من مكابرة ومدافعة للحق وانحراف عن مقتضى بديهة العقل ولم يراقبوا الله ورسوله (ص) في حقوق أهل البيت (ع) ولا في تحقيق الحق وإبطال الباطل من حيث هما كذلك وهذا المقدار من مخالفات عمر كافٍ من التنبيه على ما سواه فلنقتصر عليه حذراً من الخروج عما أردناه .

### - البحث الثالث -

في نبذة من مخالفات عثمان وحكمه بخلاف ما أنزل الله وهي كثيرة جداً ولا ريب أنه شريك لصاحبيه في كل ما خالفه به كتاب الله لأنه كان مظاهراً لها ومعاضداً ونشيراً الآن إلى بعض الأشياء من قبائحه ومخالفاته فمن ذلك أنه ولي امر المسلمين من لا يصلح للولاية ولا يؤتمن عليه وقد ظهر منه الفسق والفساد ولا علم له البتة برعاية لقرابته وإعراضاً عن رعاية حرمة الدين وقد كان عمر حذره من ذلك خوفاً من اجتماع الصحابة على الإنكار عليه فممن ولأه الوليد بن عقبة فتظاهر بشرب الخمر والفسوق وهو الذي نزل فيه قوله تعالى : ﴿ أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستون ﴾ .

قال المفسرون : إن المؤمن في الآية علي (ع) والفاسيق وليد بن عقبة وقصته مع علي في سبب نزول هذه الآية مشهورة ونزل فيه أيضاً - ﴿ إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴾ وحين أمارته كان يصلي وهو سكران حتى تكلم في الصلاة والتفت وقال أزيدكم في الصلاة قالوا لا قد قضينا صلاتنا واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهرت منه أشياء منكرة وقال إنما السواد بستان لقريش تأخذ منه ما شاءت وتترك ما شاءت حتى قالوا له أتجعل ما أفاء الله

علينا بستاناً لك ولقومك وأفضى الأمر الى أن منعه من دخولها وتكلموا فيه وفي عثمان  
كلاماً ظاهراً وكادوا يخلعون عثمان فأضطر الى اجابتهم وعزله قهراً لا اختياراً وولى عبد الله  
بن ابي سرح وتكلم فيه أهل مصر فصرفه عنهم بمحمد بن أبي بكر ثم كاتبه سرّاً بأن يستمر  
على الولاية جرياً على عادته من النفاق وأمره بقتل محمد بن أبي بكر وغيره ممن يرد عليه وكان  
هذا الكتاب سبب لحصره وقتله وولى معاوية الشام فظهر منه الفتن العظيمة ورفع أبناء ابي  
معيط على رقاب الناس مع نهي عمر له أجاب هذا الناصب سؤد الله وجهه بأنه إنما ولي  
الوليد لظنه أنه أهلاً - أهل - للولاية وليس من شرط الوالي أن يكون معصوماً ولا جرم لما  
ظهر منه الفسق عزله وحده وهذا هو الجواب عن كل من ولاه وظاهره الصلاح وان لم يكن  
من نفس الأمر صالحاً وإنما ولي أقاربه لأنهم كانوا أهلاً للولاية ولا نسلم أن عمر ناه عن رفع  
أبناء أبي معيط ونرده أن حال الوليد في الفسوق أظهر من أن يحتاج الى البيان وكيف يكون  
أهلاً للولاية وقد أنزل الله فيه حين فاخر علياً (ع) : ﴿ وأما الذين فسقوا فمأواهم النار كلما  
أرادوا أن يخرجوا منها أعيدها فيها ﴾ إلى آخر الآيتين . وكذا قوله : تعالى : ﴿ إن جاءكم  
فاسق بنياً فتبينوا ﴾ أنزلت فيه حين بعثه النبي (ص) إلى بني عبد المصطلق مصدقاً وكان  
بينه وبينهم أحنة فلما استقبلوه ظنهم مقاتليه فرجع وأخبر أنهم ارتدوا ومنعه الزكاة ومن كان  
هذا حاله فكيف يعتقد عثمان أو غيره أهليته للولاية ولسنا نتعجب من فعل عثمان بقدر ما  
تعجبنا من جواب هذا الناصب الفاجر القليل الحياء ولا ريب أن من بلغ في العناد والمكابرة  
الى هذا الحد لا دواء له إلا السيِّف صدق رسول الله (ص) إذ يقول : إذا لم تستح فأصنع  
ما شئت ، وحال معاوية وعبد الله بن أبي سرح أظهر من أن ينبه عليه وكفى بقول الله في  
وجوب ابعاد أعداء نبي الله (ص) : ﴿ والشجرة الملعونة في القرآن ﴾ فقد ذكر المفسرون  
ان المراد بالشجرة بنو أمية والرؤيا التي رآها النبي (ص) قول الله تعالى فيها : ﴿ وما جعلنا  
الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس ﴾ المادها ما روى أن النبي (ص) رأى قردة تنز على  
منبره فساء ذلك واغتم به وأول ذلك بأن بني أمية لعنهم الله يتداولون منبره بعده وقول عمر  
لعثمان يوم الشورى أن وليتها لتحملن بني أبي معيط على رقاب الناس بعد أن عاب الزبير  
بأنه أن ولاها يناع الناس على صاع بر وطلحة بأنه يوماً أنسان ويوماً شيطان معروف مشهور  
وأبي نهي أبلغ من هذا وقول هذا الناصب لا نسلم في هذا الجواب أو نحوه أشبه شيء لمن  
غمض عينيه عند ما صارت الشمس في رابعة النهار وقال لا نسلم أن الشمس طالعة وإلا  
فكيف يخفى على من يتحرى الحق ويسلك جادة الإنصاف مثل هذه الأشياء ومنه وهو أشنع  
الكفر وأقبحه أنه رد الحكم بن أبي العاص الى المدينة وهو طريد الرسول كان قد طرده  
وأبعده عن المدينة بعد أن أخرجه رسول الله (ص) الى الطائف وقال لا تسكنني في بلد أبداً

وامتنع كل من أبي بكر وعمر من رده فخالف حكم رسول الله (ص) ولم يبال الحكم بإيذاء النبي (ص) وفي ذلك إيذاء له لا محالة على أنه بذلك وادّ لمن حاد الله ورسوله فلا يكون مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر فيكون كافراً ، أجاب هذا الناصب بأنه إنما رده لأنه كان قد استأذن رسول الله (ص) في رده فأذن له فيه ولم يتفق رده في زمن النبي (ص) حتى آل الأمر إلى أبي بكر وعمر فذكر ذلك لهما فطلبوا معه شاهداً آخر فلم يتفق حتى آل الأمر إليه فحكم بعلمه وهذا الجواب ظاهر البطلان فقد قال سيدنا الشريف المرتضى رحمه الله أن ذلك لم يسمع من أحد ولا نقل في كتاب ولا يعلم من أين نقله قائله وأن الناس كلهم رووا خلافه .

قال الواقدي : في طرق مختلفة وعيره ان الحكم بن أبي العاص لما قدم المدينة بعد الفتح أخرجه النبي (ص) إلى الطائف وقال لا تسكنن في بلد أبداً لأنه كان يتظاهر بعداوة النبي (ص) والوقية فيه حتى بلغ الأمر إلى أنه كان يعيب النبي في مشيه فأبعده ولم يبق أحد يعرفه إلا بأنه طريد رسول الله (ص) فجاء عليه غضب الرحمن إلى النبي (ص) وكلمه فيه فأبى ثم جاء إلى أبي بكر وعمر في زمان ولايتها وكلمهما فيه فأغلظا عليه القول وقال له عمر يخرج رسول الله وتأمري أن أدخله والله لو أدخلته لم آمن قول قائل غير عهد رسول الله (ص) فإياك يا ابن عفان أن تعاودني فيه بعد اليوم فكيف يجوز أن يعتذر معتذر بمثل اعتذار هذا الناصب وهكذا صورة ما جرى من الحال وهلا اعتذر عثمان عند أبي بكر وعمر بهذا العذر وسلم من ردهما آياه وخلص من عتابها عليه مع أنه لما رده جاءه علي عليه السلام وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وعمار بن ياسر وقالوا إنك أدخلت الحكم ومن معه وقد كان النبي (ص) أخرجه وأنا نذكرك الله والاسلام ومعادك فإن لك معاداً ومنقلباً وقد أبت ذلك الولاية قبلك ولم يطمع أحد ان يكلمهم فيهم وهذا شيء نخاف الله فيه عليك فقال عثمان أن قرابتهم مني ما تعلمون وقد كان رسول الله أخرجه لكلمة بلغته عن الحكم ولم يضركم مكانهم شيئاً وفي الناس من هو شر منهم فقال (ع) لا أجد شراً منه ولا منهم ثم قال (ع) هل تعلم أن عمر قال والله ليحملن بني أبي معيط على أرقاب الناس والله إن فعل ليقتلته فقال عثمان ما كان أحد منكم ليكون بينه وبينهم من القرابة ما بيني وبينهم وينال من المقدرة ما نلت إلا كان سيدخله وفي الناس من هو شر منه فغضب علي (ع) وقال والله لتأتينا بشر من هذا ان سلمت وسترى يا عثمان غيب ما تفعل فهذا ونحوه ما نقله الرواة والمؤرخون ، من أهل السنة فأين ما اختلقه هذا الناصب وافتراه وهلاً أجاب عثمان امير المؤمنين والجماعة بمثل ذلك واشترى عرضه ودينه من انكارهم وطعنهم اذ يقولون له اذكرك الله والاسلام ومعادك لأن مثل هذا القول لا يقال إلا لمن أقدم على الكفر ومما يدل على



بطلان هذا الجواب خارجاً عما أوردناه أن عثمان مع شدة حرصه على تعظيم أقاربه وتكريمهم ورفع اقدارهم لو أذن له النبي (ص) في ردّ الحكم ليلاً لم يتشاغل عن رده الى المدينة الى الصّباح أو. نهاراً لم يتشاغل عن رده الى المساء مع قرب المسافة من الطائف والمدينة وتخليّة السرب وهل يتصوّر عاقل أن مثل عثمان يجترء على رسول الله (ص) في الشفاعة لأعدائه ويحييه الى ما سئل ثم يتوانى فيه ويتشاغل عنه مدّة ما بقي الرسول (ص) حياً الى أن يموت ولكن لا حيلة لمن تصدّى لترويح الأباطيل إلاّ اختلاق مثل هذه الأقاويل وأدل من هذا على المطلوب أنه قد كان يجب على عثمان معاداة الحكم ومبايئته والبراءة منه ولعنه اقتداء برسول الله (ص) وأنقياداً الى قوله تعالى : ﴿ لا تعبدوا الا الله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم - ومجاورة - على دينه وعلى إسلامه ولو كان مسلماً كيلاً يكفر بالله واليوم الآخر ﴾ وما كان النبي (ص) سلطاناً اذا غضب على أحد يجوز ابقاء موّدته والشفاعة له عنده لصريح الآية ولقوله تعالى : ﴿ وما ينطق عن الهوى إن هو إلاّ وحي يوحى ﴾ ولو اعتذر هذا الناصب المنافق كما اعتذر سابقاً بأنّه اجتهد في مخالفة كتاب الله ورسوله (ص) والمجتهد تابع لما يظنه لكان اليتيم بمكابرتة من هذا الكذب الصريح والإفتراء القبيح ومنه إثارة أهله بالأموال العظيمة التي هي حقّ المسلمين وفيهم دفع الى أربعة أنفس من قريش وزوجهم بيناته أربع مائة ألف دينار وأعطى مروان بن الحكم مائة ألف دينار وغير ذلك والله تعالى يقول : ﴿ كيلاً يكون دولة بين الأغنياء ﴾ الآية أجاب أهل النصب والعناد عن ذلك بأنّ إثارة أهله لم يكن من أموال بيت المال بل من أموال خاصّة لأنّه كان متمولاً والعجب من هؤلاء الفجرة كيف يجيبون بمثل هذا والمنقول في كتبهم خلافه .

فقد روى الواقدي أنّ عثمان قال : أن أبا بكر وعمر كانا يناولان من هذا المال ذوي أرحامهمها وأني أناول منه صلة رحي .

وروى أيضاً أنّه بعث اليه أبو موسى الأشعري ، بمال عظيم من البصرة فقسّمه عثمان بين ولده وأهله بالصحاف فبكى زياد .

وروى الواقدي أيضاً قال قدمت أبل من أبل الصدقة الى عثمان فوهبها للحراث بن الحكم بن أبي العاص وولى الحكم بن أبي العاص صدقات قضاه فبلغت ثلثمائة ألف فوهبها له فأنكر الناس على عثمان وأعطائه سعد بن العاص مائة ألف ولم يعتذر عثمان الى الصحابة لما نعموا عليه واجتمعوا على قتله لأحدائه التي من جملتها ذلك بهذا الذي يعتذربه هؤلاء الفجار السفهاء المغيرون للسنن . كيف لم يتأملوا فعله حيث لم يقنع برّد طريد رسول

الله ص المعلن بعداوتة حتى وآله الصدقات وآثره بأموالها هب أن رسول الله ( ص ) اذن له في اعداته وردّه كيف استحلّ من تضييع حقّ رسول الله ( ص ) وأنتهاك حرمة أن يجعل عدو الله ورسوله والياً على الصدقات ويؤثره بها والله ان من وقف على هذا واطلع عليه وفهمه فلم يجد في قلبه عداوة عثمان ولم يستحلّ عرضه ولم يعتقد كفره فهو عدو الله ورسوله كافر بما أنزل الله تعالى ومنه أنه أقدم على كبراء الصحابة بالإهانة والضرب فضرب عبد الله بن مسعود حتى كسر ضلعين من أضلاعه وحرق مصحفه وحرمه عطاء سنين فمات من ذلك وعهد الى عمّار أن لا يصلّي عليه عثمان .

وروي أنه عاده في مرض الموت .

فقال له : ما تشكني ؟

قال : ذنوبي ،

قال : فما تشتهي ؟ .

قال : رحمة ربي .

قال : ألا أدعوك طبيباً .

قال : الطيب أمرضني .

قال : أفلا أمر لك بعطائك ؟

قال : منعتني وأنا محتاج اليه وتعطيني وأنا مستغن عنه .

قال : يكون لولدك ؟

قال : رزقهم على الله .

قال : استغفر لي يا أبا عبد الرحمن .

قال : أسأل الله أن يأخذ لي منك حقّي .

وضرب عمّار بن ياسر حتى احدث فيه فتق وكان أحد المؤمنين على قتله وكان يقول : قتلنا كافراً وسببه أنه كان في بيت المال بالمدينة سقط فيه حبّ جوهر فأخذ منه عثمان فأحلى به أهله فأظهر الناس الطعن عليه في ذلك فكلموه بالروي حتى أغضبوه فقال : لناخذن حاجتنا من هذا الفسّء ولورثتم أنوف أقوام فقتل له أمير المؤمنين إذن تمنع من ذلك وبحال

بينك وبينه فقال : عمار أشهد الله أن أنفي أول راغم فقال : عثمان أعلّي يا بن ياسر تجترىء خذوه فدخل عثمان ودعا به فضربه حتى غشي عليه فأخذه رجال عثمان فدعا به وضربه حتى غشى عليه ثانياً ثم أخرج فحمل حتى أدخل منزل أم سلمة فلم يصل الظهر والعصر والمغرب فلما أفاق توضأ وصلى .

وأيضاً فقد كان المقداد وعمار وطلحة والزبير وجماعة من أصحاب رسول الله ( ص ) كتبوا كتاباً وعدّدوا فيه أحداث عثمان وخوفوه وأعلموه أنهم موأثبوه ان لم يقلع فجاءه عمار وقرأ منه سطرأ ثم قال : أعلّي تقدم من بينهم ثم أمر غلمانهم فمدّوا يديه ورجليه ثم ضربه عثمان على مذاكيره فأصابه فتق وكان شيخاً كبيراً فغشي عليه وكان عمار يقول : دائماً ثلاثة يشهدون على عثمان بالكفر أنا رابعهم ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون .

وقيل : لزيد بن أرقم بأي شيء كفرتم عثمان .

فقال : بثلاث .

جعل المال دولة بين الأغنياء وجعل المهاجرين من أصحاب رسول الله ( ص ) بمنزلة من حارب الله وعمل بغير كتاب الله وضرب أبا ذر مع جلاله قدره وتقدم أسلامه ونفاه الى الرّبذة وهذه الأفعال من المخالفة لصريح كتاب الله بل لظاهر الإسلام في غاية الوضوح وقد قال الله تعالى : ﴿ واذا أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ﴾ أجاب أهل النّصب بأنّ ضرب ابن مسعود ان صحّ فقد قيل : أنه لما أراد عثمان أن يجمع الناس على مصحف واحد ويرفع الاختلاف بينهم في كتاب الله طلب مصحفه منه فأبى ذلك وقد كان فيه زيادة ونقصان فأذبه ومنع أنه مات من ذلك ومنعه الاعطاء لأنه رأى صبره الى من هو أولى منه وقد كان قد استغنى عنه وإنما قد ضرب عماراً للتأديب لأنه دخل عليه وأساء اليه الأدب وأغلظ عليه في القول : بما لا يجوز التجري به على الأئمة وللإمام تأديب مثله وأن أفضى الى هلاكه ونحو هذا لازم للشّيعّة لأنّ علياً ( ع ) قتل أكثر الصحابة في حروبه واذا جاز القتل لمفسدة جاز للتأديب .

وأما ضرب أبي ذر فلأنه بلغه أنه كان في الشام اذا صلى الجمعة وأخذ الناس في مناقب الشّيعين يقول : لهم أرايتم ما أحدث الناس بعدهما شيّدوا البنيان ولبسوا النّاعم وركبوا الخيل وأكلوا الطيبات وكاد يفسد بأقواله الأمور ويشوش الأحوال فأستدعاه من الشام وكان اذا رأى عثمان قال : يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم فضربه عثمان تأديباً وله أن يفعل مثل ذلك وأن أفضى الى الهلاك ثم قال له إمّا أن تكفّ أو

تخرج الى حيث تريد فخرج الى الربذة غير منفي ومات بها .

أقول أن هذا الجواب وأمثاله من تحرّصات أهل العناد ولظهور بطلانه غني عن التعرض الى مرده فإن ضرب عثمان لعبد الله بن مسعود أشهر من الصباح فكيف يقول ان صحّ إرادته عثمان جميع الناس على مصحف واحد وامتناع ابن مسعود من احضار مصحفه على تقدير الصّحة لا يبيح ضرب ابن مسعود فإن غايته أن الزيادة والنقصان الذين فيه لا يكونان متواترين لكن لا يلزم ان يكون باطلين عندهم اذ ليس مخالفين للإجماع وليس في ذلك شيء موجب للتأديب والتعزير ولا مخالف للشرع وليست طاعة عثمان مطلقاً واجبة بل فيما وجب شرعاً وهو هنا منتصف على أنه لو جاز تأديبه لم يجز كسر ضلعه وأهلاكه بالضرب لأن التأديب معلوم أنه لا يبلغ هذا المقدار قطعاً وقولهم ، تمتنع من أنه مات من ذلك بعد ورود النقل به واشتهار الرواية بضمونه مكابرة صريحة وهذا ذنب ابن مسعود بزعمهم فما الذي جوّز له تحريق مصحفه .

ويكفي في كفر عثمان إقدامه على إلقاء كتاب الله في النار فإن مثل هذه الأفعال لا يفعلها إلا كافر معاند لدين المصطفى (ص) .

وأما منعه العطاء فنقل المحذّثون ما يدل على أنه من توابع انتقامه منه على أنه لو وجد من هو أولى منه كما يزعمون ويتخرّصون لم يجز حرمانه بل يجب أن يعطي كلاً على قدر استحقاقه وكيف يجوز أن يقال أنه كان مستغنياً عنه .

وقد روي أنه قال له أفلا أمر لك بعطائك فقال : منعتني وأنا محتاج وتعطيني وأنا مستغني عنه وهلاً أجابه بما قاله عنه هؤلاء الفجرة بل كيف يجوز أن يمر بما لا يحل شرعاً .

وأما أنه ضرب عماراً للتأديب ، فمن غريب ما يقوله المفسرون وهل يستحق التأديب من عمل ما لا يجوز وتظاهر المنكر وتصرف في بيت المال وآثره به علوج أم من نهى عن المنكر وصدع بالحق أي إساءة أدب وقعت من عمار غير ما نقل عنه من قوله : أشهد الله أن أنفي أول راغم عند قول عثمان لناخذن حاجتنا من هذا الفبيء وان رغمت انوف أقوام وانكار علي (ع) وكذا مجيء عمار رحمه الله اليه برسالة كبراء الصحابة فيما أنكروه وكان الواجب على عثمان أن ينقاد الى النصيحة ويخرج مما هو عليه من ظلامه المسلمين والتصرف في أموالهم ويصني الى عمار بقلبه ولا يتطرس عن قبول الحق والاقلاع عما اقترفه من الكبائر وفعل الجبابرة والاعثام وهل كان لإمامة عثمان مزية تمتنع من أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر

وإرشاده الى ما هو الحق ليكون الأمر والنهي له مسيئاً للأدب مستحقاً للضرب والإهانة إنما يضرب شرعاً من تعدي الحدود الشرعية وأساء الأدب في ملازمتها .

أما الآداب التي تعارفها ملوك الهند والفرس فلا يضرب متعديها شرعاً اذا لم يتعد حدود الله وإنما يضربه من لا يلاحظ الشرع ويجري على عادتهم ويطأ أثرهم في استعمار الكبر واليثة والعجب على أنه لو جاز له ضربه تعزيراً لم يجوز أن يضربه على مذاكيره الى أن يبلغ الغش مع ما هو عليه من كبر السن وتقدم الإسلام وعلو القدر بين الصحابة وحب النبي وهل يستحل كافر من مسلم أزيد مما استحلّه عثمان هذا مع أنهم قدروا في كتبهم أنّ النبي (ص) قال : عمار جلدة ما بين العين والأنف وقال : (ص) : ما لهم ولعمار يدعوهم الى الجنة ويدعونهم الى النار وقال ص : من عادى عماراً عاداه الله ومن أبغض عماراً أبغضه الله فلينظر العاقل الى ما يروونه وإلى ما يجيبوننا به ولا ريب أنهم أجهل من على وجه الأرض وأسفهم .

وأما قولهم : إن نحو هذا لازم على الشيعة في علي (ع) فإنه قتل كبراء الصحابة فهو كلام كافر عنيد لا يرغب الى الحق وكيف يقاس حرب علي وقته التاكين والقاسطين والمارقين الذين أخبر النبي (ص) بأنه سيقاتلهم وقال له : إنك تقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله وقال (ص) أيضاً : حربك حربي أنا حرب لمن حاربك وسلم لمن سالمك .

يتصرف عثمان في أموال المسلمين وإيثاره بها على اعداء الله ورسوله (ص) وعلوج بني أمية وحزبه من أنكر عليه ذلك من كبراء الصحابة فهل بلغهم أنّ النبي (ص) قال : ومن انكر عليك منكراً فقد آذاني أو فآخره كما قال لعلي (ع) حربك حربي ثم أنه هل نقل أنّ علياً تعد الحدود الشرعية بقول ، أو فعل ، أو ضيع حقوق الله ذرة أو أقل في حياة النبي (ص) أو بعد موته وهل تغيرت سيرته من أول عمره الى آخره حتى يلزم علينا في فعله ما لزمهم في فعل عثمان سود الله وجوههم ما أجرأهم على الله وأبعدهم عن الحق .

وأما أنه ضرب أبا ذر تأديباً فأعجب وأغرب لأن أبا ذر لم يصدر منه شيء البتة إلا أنكاره على المعصية وتعريضه له بالاقلاع عنها وكيف ساغ له أن يخرجها الى الشام ثم يرده بتمام الإهانة ويطلبه على تلك الحالة الشيعة وهل يكون تكلمه بين الناس بالإنكار عليه موجباً لهذا شرعاً ؟ .

وإما إخراجهم فأمراً معلوم لا يخفى على أحد ولكن أهل العناد لا يتركون عادة كفرهم

وقد روي أن عثمان قال يوماً أيجوز للإمام أن يأخذ من بيت المال فإذا يسر قضي فقال : كعب الأحبار : لا بأس بذلك فقال له أبو ذر : يا بن اليهوديين أتعلّمنا ديننا فقال عثمان قد كثر أذاك لي وتولّعك بأصحابي إلحق بالشّام فأخرجه إليها .

وكان أبو ذر رضي الله عنه ينكر على معاوية أشياء يفعلها فبعث إليه معاوية بثلاثمائة دينار فردّها عليه وكان أبو ذر يقول والله لقد حدثت أعمال ما أعرفها والله ما هي في كتاب الله ولا سنة نبيه (ص) والله أني لأرى حقاً يطغى وباطلاً يحى وصادقاً مكذباً وعشرة بغير تقي وصالحاً مستماتراً عليه فقال حبيب بن مسلمة القهري لعنه الله لمعاوية : أن أبا ذر أفسد عليك الشّام فتدارك أهله ان كان لك فيه حاجة فكتب معاوية الى عثمان فيه وكتب عثمان الى معاوية :

أما بعد : فأحمل جندباً إليّ على أغلظ مركب وأوعزه فوجهه مع من سار به ليلاً ونهاراً وحمله على بعير شادف ليس عليه قطب حتى قدم المدينة وقد سقط لحم فخذه من الجهد فبعث اليه عثمان فقال الحق بأيّ أرض شئت فقال أبو ذر : بمكة قال لا : قال بيت المقدس قال : لا قال بأحد للمصرين قال : لا ولكن مصيرك الى الرّبذة فلم يزل بها حتى مات .

وروي الواقدي أن أبا ذر لما دخل على عثمان قال لا أنعم الله بك عيشاً يا جندب فقال أبو ذر أنا جندب سماني رسول الله (ص) عبد الله فأخترت اسم رسول الله الذي سماني به على أسمى فقال عثمان أنت الذي تزعم أنا نقول : يد الله مغلولة وأن الله فقير ونحن أغنياء فقال : أبو ذر لو كنتم لا تزعمون لأنفقتم مال الله الى عباده ولكني أشهد لقد سمعت رسول الله (ص) يقول : إذا بلغ آل أبي العاص ثلاثين رجلاً جعلوا ما الله دولاً وعباد الله خولاً ودين الله دخلاً فقال لعنه الله للجماعة هل سمعتم هذا من رسول الله (ص) فقال : عليّ (ع) والحاضرون سمعنا رسول الله (ص) يقول ما أضلّت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر فنفاه الى الرّبذة .

وروي الواقدي : أن أبا الأسود الدثلي قال : كنت أحب لقاء أبي ذر لأسأله عن سبب خروجه فنزلت الرّبذة فقلت له ألا تخبرني خرجت من المدينة طائعاً أم أخرجت فقال : كنت في ثغر من ثغور المسلمين أغني عنهم فأخرجت من المدينة فقلت أصحابي ودار هجرتي فأخرجت منها الى ما ترى ثم قال بينا أنا ذات ليلة نائم في المسجد اذ مرّ بي رسول الله (ص) فضربني برجله فقال : (ص) : لا أراك نائماً في المسجد فقلت بأبي أنت وأمي غلبتني عيني فنمت فيه فقال (ص) كيف تصنع اذا اخرجوك منه فقلت اذا إلحق

بالشام فإنها أرض مقدسة وأرض بقية الإسلام وأرض الجهاد فقال (ص) : كيف تصنع إذا أخرجوك منها قلت : أرجع الى المسجد قال (ص) : فكيف تصنع إذا أخرجوك منه قلت أخذ سيفي وأضرب به فقال (ص) : ألا أدلك على خير من ذلك الحق معهم حيث ساقوك وتسمع وتطيع فسمعت وأطعت وأنا أسمع وأطيع والله ليلقين الله عثمان لعنة الله وهو آثم في جنبي .

فهذه الأخبار ناطقة بأنه لم يخرج نفسه وإنما أخرجه عثمان .

علي أنا نقول : إنا إذا تركنا هذه الأخبار جانباً أمكننا أن نحتج على تحريم ما ارتكبه عثمان في حق أبي ذر لأنه يمتنع ان يكون أبي ذر ظالماً لعثمان فيما كان يقوله فيكون كاذباً لأنه قد شهد النبي (ص) بصدقه ويمتنع كذبه لأنه لما سئل عثمان الحاضرين عن الحديث الذي رواه ابو ذر شهدوا له بأن النبي (ص) شهد بكونه صادقاً في حق عثمان فالمستحق للتعزير والضرب والاهانة عثمان لا هو .

ولا يقال : المراد بقول النبي (ص) ما أظلت الخضراء الخ للمبالغة وإلا لزم أن يكون أصدق من النبي (ص) لأننا نقول لا يحمل الحديث على المجاز إلا بقرينة تصرف عن الحقيقة والنبي (ص) وأهل بيته خارجون عن ذلك بدليل عصمتهم والتخصيص بمفصل جاز كما : في قوله تعالى : ﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وأوتيتم من كل شيء ﴾ .

ومن أدل دليل على كفر عثمان واستحقاقه اللعن ولو لم يكن إلا هذا لكفى في الدلالة .

وهو : ان عثمان لو لم يكن كافراً لما جاز للصحابة أن يتفقوا على قتله لأنهم كانوا بين قاتلٍ وخاذلٍ ومن المؤلمين عليه عائشة لأنه قد روي أنها قالت : اقتلوا نعثلاً قتل الله نعثلاً .

وقال : أنه غير سنة رسول الله (ص) .

وكيف يجوز : ان ينظر الصحابة الى منكر يجب انكاره فلا ينكرونه وفيهم أهل البيت علي (ع) وولده

وهل يجوز : ان تجتمع الأمة على الضلالة عندهم

فإن قيل : إن علياً بذل له النصر فلم يقبل .

قلنا : كان يجب أن ينصره لدفع المنكر ولا عبرة بقوله - لقبوله - لولا أنه كان يعتقد كفره واستحقاقه القتل وعلى تقدير عدم قدرته على نصرته والدفع عنه إنما كان يجب أن يقول لمسانه ولو عند بعض الجماعة من أتباعه وأصحابه مثل : عمّار وغيره أن هذا منكر لا يجوز ارتكابه وكيف أدى قتله لمحمد بن أبي بكر ، ومالك الأشتر ونحوهما بل جعلهم خاصته .  
وقد قال بعد موت الأشتر : رحم الله مالكا لقد كان لي كما كنت لرسول الله .  
وقال : بعد موت محمد بن أبي بكر : رحم الله محمداً فلقد كان لي ربيباً وكان لي حيباً .

وهل يجوز تولية الفاسق قاتل النفس المحترمة حقاً بل موادته بل الأغناء عن ذنبه لولا ما ذكرناه .  
وكذا تركه : ثلاثة أيام بغير غسل ولا دفن وكيف يحل لهم ذلك لو كان مسلماً في اعتقادهم .

وكذا : شهادة عمار وحديقه بن اليمان وزيد بن أرقم بكفره وهذا بحمد الله أوضح من أن يحتاج إلى البيان ، إذ قد بلغ الكلام إلى هذا المقام فلا بد من الأعراض عن التعرض إلى باقي مخازيه ومساويه فإنها أكثر من أن يطمع في حصرها أو تعدادها فمثل هذه الرسالة غير لائقة بإيرادها وأنا أن أنساني الله في الأجل أفرد مصنفاً لذلك أضمنه ان شاء الله تعالى ما به يكون بلال الغليل وشفاء العليل وعلى الله قصد السبيل وإرشاد الدليل .



## الفصل السادس

في، بعض ما روي من طريق أهل السنة يتضمن اللعن صريحاً أو يستلزمه - يستند -  
به أو يومي اليه .

قد سبق حديث تجهيز جيش أسامة بن زيد وأن النبي ( ص ) في مرض موته جهزوا  
جيش أسامة وقال : لعن الله المتخلف عن جيش أسامة .

وقد تخلف ابو بكر وعمر فيكونان ملعونين بقول النبي ( ص ) .

وقد تقدم تحقيق القول في ذلك .

وروى صاحب كشف الغمة ، وهو علي بن عيسى الاربلي في سياق أخبار عن أبي  
محمد الفحام - الخار - أن النبي ( ص ) قال لعلي : أتق الضغائن التي في صدور قوم لا  
يظهرونها إلا بعد موتي أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ثم بكى النبي فقيل مم بكاؤك  
يا رسول الله فقال : أخبرني جبرئيل أنهم يظلمونه ويمنعونه حقّه ويقاتلونه ويقتلون ولده  
ويظلمونهم بعده .

قلت : لا ريب أن منعه حقّه في زمان أبي بكر وعمر وعثمان لأنه كان ممنوعاً من كل  
شيء وبعدهم قاتله معاوية وبعد ذلك قتل ولده .

وعن الحافظ أبي بكر محمد بن موسى بن مردويه من علماء أهل السنة أنه روى في  
كتاب المناقب بإسناده الى ابن العباس قال : خرجت أنا والنبي وعلى فرأيت حديقة فقلت  
ما أحسن هذه يا رسول الله فقال رسول الله ( ص ) حديقتك في الجنة أحسن منها ثم  
مررنا بحديقة فقال : علي ما أحسن هذه يا رسول الله قال حتى مررنا بسبعة حدائق  
فقال النبي ( ص ) حداثك في الجنة احسن منها ثم ضرب بيده على رأسه ولحيته  
وبكى حتى علا بكاؤه فقال علي : ما يبكيك قال ضغائن في صدورهم لا يبدونها لك  
حتى يفقدوزي

وعن ابن المغازلي الشافعي أنه روى في المناقب بأسناده قال : قال رسول الله ( ص )

لعلي بن أبي طالب أنّ الأمة ستغدر بك بعدي .

ونقل صاحب كشف الغمّة عن كتاب المناقب للخطيب الخوارزمي بأسناده الى عبد الله بن مسعود قال : كنت مع رسول الله ( ص ) وقد اسحر فتنفّس الصّعداء فقلت يا رسول الله مالك تتنفّس قال يا بن مسعود نعتت الى نفسي قلت استخلف يا رسول الله قال من قلت ابا بكر فسكت ثم تنفس فقلت مالي أراك تتنفّس يا رسول الله قال نعتت اليّ نفسي فقلت استخلف يا رسول الله قال من قلت عمر بن الخطاب فسكت ثم تنفّس فقلت مالي أراك تتنفّس يا رسول الله قال نعتت اليّ نفسي قلت يا رسول الله استخلف قال ( ص ) فقلت استخلف عليّ بن أبي طالب قال أوه ولن تفعلوا أذاً ابداً والله لئن - ان - فعلتموه ليدخلنكم الجنة

فهذا دالٌّ على أنّ النبيّ ( ص ) كان كارهاً لولايتها الأمر وفيه من الحثّ على تسليمهم الأمر الى علي بن أبي طالب ما هو ظاهر ولا يخفى إن من أتى ما يكرهه النبيّ ( ص ) ملعون في الدنيا والأخرة .

وعن الحافظ محمد بن موسى الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من التفاسير الأثني عشر تفسير أبي يوسف يعقوب بن سفيان وتفسير ابن جريح وتفسير مقاتل بن سليمان وتفسير وكيع بن جراح وتفسير يوسف بن موسى القطان وتفسير قتادة وتفسير ابي عبيدة القاسم بن سلام وتفسير علي بن حرب الطائي وتفسير السدي وتفسير مجاهد وتفسير مقاتل بن حيان وتفسير أبي صالح وكلهم من أهل السنّة عن أنس بن مالك قال كنا جلوساً عند رسول الله ( ص ) فتذاكرنا رجلاً يصليّ ويصوم ويتصدق ويزكيّ فقال لنا رسول الله لا أعرفه فبينما نحن في ذكر الرجل اذ طلع علينا فقلنا هو ذا يا رسول الله فنظر رسول الله فقال لأبي بكر خذ سيفي وأمض الى هذا الرجل فاضرب عنقه فإنه أوّل من يأتيه من حزب الشيطان فدخل أبو بكر المسجد فرآه راکعاً فقال والله لا أقتله فإن رسول الله نهانا عن قتل المصلّين فقال رسول الله ( ص ) أجلس فلست بصاحبه قم يا عمر وخذ سيفي من يد أبي بكر وأدخل المسجد واضرب عنقه قال عمر فأخذت السيف من يد أبي بكر فدخلت المسجد فرأيت الرجل ساجداً فقلت والله لا أقتله فقد استأذنه من هو خير مني فرجعت الى رسول الله ( ص ) فقلت يا رسول الله اني رأيت الرجل ساجداً فقال يا عمر أجلس فلست بصاحبه قم يا عليّ فإنك قاتله ان وجدته فأقتله فإنك ان قتلته لم يقع بين امتي اختلاف أبداً قال عليّ فأخذت السيف ودخلت المسجد فلم أراه فرجعت الى رسول الله فقلت يا رسول الله ما وجدته فقال يا أبا الحسن أنّ أمة عيسى افتقرت على اثنين وسبعين فرقة فرقة منها ناجية

والباقون في النار وأن أمتي سسرق على ثلاث وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون في النار فقلت يا رسول الله فمن الناجية فقال المتمسك بما أنت وأصحابك عليه فأنزل الله تعالى في ذلك الرجل ثاني عطفة ليضل عن سبيل الله يقول هذا أول من يظهر من أصحاب البدع والضلالات .

قال ابن عباس ما قتل هذا الرجل إلا أمير المؤمنين ثم قال له في الدنيا خزي قال : القتل ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق بقتاله أمير المؤمنين يوم صفين .

أقول : إن هذا حديث جليل يدل على أن أبا بكر وعمر ما كانا معتقدين بنبوة النبي ولا عصمته وأنه ما ينطق عن الهوى ان هو إلا وحي يوحى .

والأ فكيف يقول : لأبي بكر اذهب فأقتل هذا الرجل ويبين له سبب قتله ثم يذهب فلا يقتله ويقول : قد نهانا رسول الله عن قتل المصلين وكيف يقول مثل هذا فيمن أمره رسول الله بقتله . وكيف يسمع عمر أن النبي ينكر على ابي بكر ويقول له لست بصاحبه ويأمره بأخذ السيف وضرب عنقه فيذهب ولا يمثل أمر النبي اقتداء بأبي بكر و استقلالاً بالرأي ويتول : قد أستاذنه من هو خير مي .

فإذا كان حال هذين الكافرين في مثل هذه الواقعة بحضور النبي هذا فكيف يفعلان بعد موته عند من له أدنى بصيرة .

وقول النبي : أن الفرقة الناجية المتمسكون بما عليه أمير المؤمنين يستلزم أما كون أبي بكر وعمر وعثمان من أصحاب علي وأتباعه ورعيته وقد تقدموا عليه ظلماً وبغياً أو أنهم من أهل النار .

فإن قيل ، لأي شيء أمر النبي أبا بكر وعمر أولاً ؟ .

قلنا : الظاهر : أنه كان يعلم من حالهما إنها يطمعان في الأمر بعده فكان يأمرهما ببعض الأوامر ليظهر للناس حالتها في الطاعة ، والإمتثال ثم يأمر علياً بعدهما لينبه أن انفاذ أوامره إنما يكون من علي ويؤكد الحجّة عليها وعلى من تابعها اذا حصل منها مخالفة ويظهر هذا من قوله ( ص ) : أمة موسى افتقرت على إحدى وسبعين فرقة الى ان قال : أن الفرقة الناجية من امته ( ص ) ما عليه أمير المؤمنين علي وأصحابه .

ويشبه ذلك ما رواه أصحابنا رضي الله عنهم أن النبي تداعى مع أعرابي الى أبي بكر فطلب من النبي ( ص ) البينة فغضب ( ص ) وتركه فتداعيا الى عمر فصنع مثل ذلك

فغضب ( ص ) فتداعيا الى عليّ فضرب عنق الأعرابي فسأله النبيّ لمَ قتلته فقال : أنه كذّبتك فكفر بذلك فاستحقّ القتل فدعا له وقال : أفضاكم عليّ .

وروى أهل السنّة عن ابن عباس أنّ النبيّ ( ص ) قال وهو في قبته يوم بدر : اللهم انشدك عهدك ووعدك اللهم إن تشأ لا تعبد بعد اليوم فأخذ أبو بكر بيده فقال : حسبك يا رسول الله الحجة على ربك فخرج وهو يثب في الدرع وهو يقول : سيهزم الجمع ويولّون الدّبر .

أورده في المشكاة من رواية البخاري .

قلت : يفهم من هذا الحديث أنّ أبا بكر يسدّد النبيّ ويرشده .

وروى في الجمع بين الصحيحين من مسنده عن أبي هريرة ما حاصله : أنّ النبيّ دفع الى أبي هريرة نعليه وقال : إذهب فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه بشره بالجنّة فلقيه عمر فضرب بين ثديه فخرّ لأسته وردّه فرجع الى رسول الله يبكي وأخبره ، بما صنع عمر فقال رسول الله لعمر ما حملك على ما صنعت فقال : يا رسول الله أبعثت أبا هريرة بذلك قال : نعم قال فلا تفعل فإنّي أخشى أن يتكلّم الناس عليها فخلّهم يعملوا فقال رسول الله خلّهم .

وفي هذا الحديث : عجائب من الاعتراض على رسول الله وردّ قوله وضرب أبي هريرة وتعلم النبيّ كيفية إرشاد الناس بما لا يستجير المسلم أن يلفظ به بلسانه .

وقد روى ابن عباس وجابر وسهل بن حنيف وأبي وائل ونقل عن رواية قاضي عبد الجبار وأبي علي الجبائي وأبي مسلم الاصفهاني والتغلبى والطبري والواقدي والترمذي والبخاري والحميدي في الجمع بين الصحيحين في حديث الصّلىح بين سهيل بن عمرو وبين النبيّ بالحديبية أنّ عمر بن الخطّاب قال : أتيت النبيّ فقلت : أأنت نبيّ الله حقاً قال بلى قلت : أألسنا على الحقّ وعدونا على الباطل قال : بلى قلت فلم تعطِ هذه الدّنية في ديننا قال : إنّ رسول الله ولست أعصيه وهو ناصرى قلت : أو لست كنت تحدّثنا أنّه سيأتى البيت ونظوف به قال فأتيت أبا بكر فهدت يا أبا بكر أو ليس هذا نبيّ الله حقاً قال : بلى قلت أولسنا على الحقّ وعدونا على الباطل قال بلى : قلت : فلم تعطِ الدّنية في ديننا . إذاً قال : أيها الرّجل أنّه رسول الله وليس يعصى ربه وهو ناصره فأستمسك بعذره فوالله أنّه على الحقّ قلت أوليس كان محدّثنا أنّه سنأتي البيت ونظوف به قال فأخبرك أنّه يأتيه العام قلت لا قال : فإنك آتية ونظوف به .

وزاد الثعلبي في تفسيره عند سورة الفتح وغيره من الرواة أنّ عمر بن الخطاب قال :  
ما شككت منذ أسلمت إلاّ يومئذ .

قلت : من تأمل هذا الحديث واعتراض عمر على النبي ( ص ) ومراجعته له وترداد  
القول معه ومناقشته له فيما سبق من قوله وجد عمر لم يكن معتقداً للنّبوة بل لا يعرف معناها  
ولم يكن له احترام للنبي ( ص ) ولا توقير أصلاً وأين فعل عمر وقوله من قول الله تبارك  
وتعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقدّموا بين يدي الله ورسوله وأتقوا الله إنّ الله سميع عليم ﴾  
إلى آخر الآيات .

وأعجب من ذلك : قوله : ما شككت منذ أسلمت إلاّ يومئذ .

وأيّ شكٍ - شيء - وقع يقتضي شكّه لو كان على بضيرة في إسلامه ومعرفته  
للنّبوة ؟ .

ومثله : ما روي في الجمع بين الصحيحين من مسند عايشة من المتفق على صحته أنّ  
رسول الله اعتم بالعشاء حتى ناداه عمر الصلاة نام النساء والصبيان فخرج وقال : ما كان  
لكم أن تؤذوا رسول الله على الصلاة وذلك حين صاح عمر وقد قال الله تعالى : ﴿ لا  
ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط  
أعمالكم وأنتم لا تشعرون ﴾ .

وفي أقواله ، وأفعاله ، من ذلك ما لو تتبّع العاقل لبلغ كتاباً .

روى مسلم في صحيحه والحميدي في مسنده عن ابن عباس قال : لما احتضر النبي  
وفي بيته رجال منهم عمر بن الخطاب فقال النبي هلّموا بدواة وقرطاس أكتب لكم كتاباً لن  
تضلّوا بعده أبداً فقال عمر : أنّ النبي قد غلبه الوجع أو أنّ الرجل ليهجر .

قال الحميدي : فأختلف الحاضرون عند النبي فبعضهم يقول : أنول ما قاله النبي  
وبعضهم يقول : القول ما قاله عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف قال النبي ( ص ) :  
قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع

وكان عبد الله بن عباس إذا حدّث بهذا الحديث يبكي حتى ابتل دموعه الحصى  
ويقول : يوم الخميس وما يوم الخميس .

وكان يقول : الرّزية كلّ الرّزية ما حالوا بين رسول الله وبين كتابه

وفي رواية المصباح : والمشكاة : بتغيير قليل فقال عمر : قد غلب عليه الوجع  
وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله .

وروى أيضاً سليمان بن أبي مسلم الأحول عن ابن عباس قال : يوم الخميس وما يوم  
الخميس ثم بكى حتى بلّ دموعه الحصا قلت يا ابن عباس وما يوم الخميس قال : اشتدّ  
برسول الله ( ص ) وجعه فقال : أيتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا أبداً فتنازعوا ولا  
ينبغي عند نبيّ تنازع فقالوا ما شأنه أهدر استفهموه فذهبوا يردّدون عليه فقال : دعوني  
ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه فأمرهم بثلاث فقال : أخرجوا المشركين من  
جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد نحو . ما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة أو قالها  
فنسيتها .

قال سفيان هذا من قول سليمان متفق عليه كذا أورده في المشكاة .

قلت : من تأمل هذه الأحاديث حقّ التأمل ولم يقلد في دينه ونظر الى قول عمر : إن  
الرجل ليهجر وقوله : حسبكم كتاب الله والهجر من المريض أهذيان ليعلم أنّ عمر لم يكن  
مسليماً ولا معترفاً بنبوّة النبيّ ( ص ) إذ يقول في جوابه : حين يريد الوصية مثل هذا القول  
الشيّع ويحول بين النبيّ ( ص ) وبين ما أراده ليحتال في تلبس الأمر على الناس فإنّه لم يفعل  
ذلك إلا لعلمه بقرائن الأحوال أنّ النبيّ ( ص ) يريد أن يجدد النصّ على أمير المؤمنين  
وحال بينه وبين ذلك بما ألقاه من الحيلة .

حكى الشيخ عزّ الدين عبد الحميد بن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة قال : نقلت  
من تاريخ بغداد لأحمد بن أبي طاهر بسنده عن ابن عباس قال : دخلت على عمر في أوّل  
خلافته وقد القي له صاع من تمر على خصفة فدعاني للأكل فأكلت ثمرة واحدة وأقبل يأكل  
حتى أتى عليه ثم شرب من جرّة كانت عنده واستلقى على مرفقيه وطفق يحمد الله ويكرّر  
ذلك ثم قال : من أين جئت يا عبد الله قلت من المسجد قال : كيف خلفت بني عمك  
فظنته يعني عبد الله بن جعفر فقلت : خلفته يلعب مع أقرانه قال لم أعن ذلك قال : إنمّا  
عنيت عظيمكم أهل البيت قلت : خلفته يمسح بالغرب على نخلات له وهو يقرأ القرآن  
قال يا عبد الله عليك دماء البدن ان كتمتها أبقيت في نفسه شيء من أمر الخلافة قلت : نعم  
قال : أيزعم أنّ رسول الله جعلها له قلت : نعم وأزيدك سألت أبي عمّا يدعيه فقال :  
صدق فقال : عمر لقد كان من رسول الله في أمره ذرة من قول لا يثبت حجّة ولا يقطع عذراً  
وقد كان يضيق في أمره وقتاماً ولقد أراد في مرضه أن يصرح بأسمه فمنعته من ذلك إشفافاً

وحفيظة على الإسلام لا رِبَّ هذه البنية لا يجتمع عليه قريرش، أبداً ولو ولأها لأنتفضت عليه العرب من أقطارها فعلم رسول الله أني علمت ما في نفسه فأمسك فأبي الله إلا إمضاء ما حتم .

فهذا صريح في ما قلناه وفيه زيادة مثل قوله : كيف خلّفت ابن عمك ، بمثل هذا اللفظ الدال على الإستصغار والإستحقار حتى يقول : ابن عباس فظننته يعني عبد الله بن جعفر وهل يستحق مسلم قدر علي بن أبي طالب الذي لم يقم الدين إلا بسيفه وسعيه ومواساته للنبي ( ص ) وفي موقف واحد من مواقفه يقول النبي أن ضربته منه تعدل عمل الثقلين الى يوم القيامة وحال علمه وزهده وتقاه وقرابته وأخوته ومنزلته ما قد شاع واشتهر وقول النبي ( ص ) علي مني وأنا منه لا يبلغ عني إلا أنا أو علي .

أو : لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كزار غير فرار فهذا تعظيم النبي له وهكذا تحقير عمر آياه .

ولقد : بلغني أن بعض من يدعي السيادة ، يقول : أنه لم يكن بين علي وأبا بكر و عمر وعثمان بغض ولا معاداة وأنه عليه السلام كان في غاية المحبة لهما والإعتراف بفضلهما فقبح الله هذا وسود وجهه في الدنيا والآخرة .

والله أن ولدأ لا يغار على ابيه إذ يسمع أهل السنة ، ينقلون أمثال هذه الأشياء من فعل عمر وصاحبيه في حق ذلك الأب الذي عظمته عند الله ورسوله ما قد علم ليس بولد وأنّي أول بريء منه ومن إعتقاد سيادته فلعنة الله عليه تبعاً للعن عمر وأسأل الله أن يحشره في زمرة .

وكذا قول عمر : أن علياً يزعم أن رسول الله ( ص ) جعلها له وقوله : لقد كان في رسول الله ( ص ) في أمره ذرة من قول الخ .

هل يحلّ لمسلم أن يقول أن أمير المؤمنين عليه السلام يزعم والزعم مظنة الكذب ؟ .

وهل يصدر من رسول الله ما لا يثبت حجة ولا يقطع عدراً في أمر شرعي فإنه وإن كان حقاً لزم تقصيره في التبليغ وإن كان باطلاً لزم نفيه عنه فكيف يجوز أن يومي اليه وكيف

يقول هذا المنافق الجريء مثل هذا ؟ .

وقد قال لعليّ يوم الغدير هنيئاً لك يا بن أبي طالب أصبحت وأمست مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة .

رواه أهل السنّة في كتبهم ومن رواه من المتأخّرين البغوي في المصابيح وأورده في المشكاة .

وأعظم من ذلك قوله : ولقد أراد في مرضه الى آخره فإنه كيف يجوز أن يمنع رسول الله ما أراه هل يعرف عمر في أمر الإسلام وصلاحه ما لا يعرفه النبيّ وهذه الأفعال من عمر بالنسبة الى النبيّ ( ص ) أفعال الرّئيس المرشد الذي يقبل ما يختار ويرد ما سواه ولا يمكن أن تكون أفعال شخص مأمور بطاعة النبيّ ( ص ) في الأمر والنهي والخضوع والإنقياد وعدم التّقدم بين يديه وخفض الصّوت وعدم الجهر بالقول له كما يجهر لغيره . وهذا من اعظم الدلائل على كفره وجواز لعنه .

ونقلت من كامل التواريخ لأبن الأثير الجزريّ وتسنّده معلوم من حديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة قال عمر بن الخطّاب لأبن عبّاس أتتني ما منع قومكم منكم بعد محمّد ( ص ) قال : فكرهت أن أجيئه فقلت إن لم أكن أدري فإن أمير المؤمنين يدري فقال عمر كرهوا أن يجمعوا لكم النّبوة والخلافة فتبجحوا على قومكم لجأ - تبجحاً - فأختارت قريش لأنفسها فأصابني ووقفت فقلت : يا أمير المؤمنين إن تاذن لي في الكلام ونظ عني الغضب تكلمت قال : تكلم

قلت : أمّا قولك : يا امير المؤمنين : إختارت قريش لأنفسها فأصابني ووقفت فلو أنّ قريشاً إختارت لأنفسها حيث اختار الله لها لكان الصّواب بيدها غير مردود ولا محسود .

وأما قولك : أنهم أبوا أن يكون لنا النّبوة والخلافة فإنّ الله تعالى وصف قوماً بالكرامة فقال ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط اعمالهم .

فقال عمر : هيهات يا بن عبّاس كانت تبلغني عنك أشياء كنت اكره أن أقول عنها لتزليل منزلتك مني .

فقلت : ما هي يا امير المؤمنين فإن كان حقاً فلا ينبغي أن تزليل منزلي منك وإن كانت باطلاً فمثلي من أمت الباطل عن نفسه .



فقال عمر : بلغني إنك تقول : إنما صرفوها عنا حسداً وبغياً وظلماً .

فقلت : وأما قولك يا أمير المؤمنين ظلماً فقد تبين للجاهل والحكيم العاقل .

وأما قولك : حسداً فإن آدم حسد ونحن ولد المحسودون .

فقال عمر : هيهات هيهات أبت قلوبكم يا بني هاشم إلا حسداً لا يزول .

فقلت : مهلاً يا أمير المؤمنين لا تصف قلوب قوم أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً بالحسد والغش فإن قلب رسول الله (ص) من قلوب بني هاشم .

فقال عمر : اليك عني يا بن عباس .

فقلت : أفعل .

فلما ذهبت أقوم استحي مني .

فقال : يا بن عباس مكانك فوالله أني مراغ لحقك محب لما سرّك .

فقلت : يا أمير المؤمنين : أن لي عليك حقاً وعلى كل مسلم فمن حفظه فحفظه أصاب ومن أضاعه فحفظه أخطأ . ثم قام فمضى .

أقول : هذا الحديث أيضاً من عجيب ما روي وقول عمر أن قريشاً كرهوا أن يجمعوا لبني هاشم النبوة والخلافة إن كان حقاً من عند الله فكيف يقول : ابن عباس في جوابه ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم ولم يقل له عمر إنما فعلته قريش هو الحق الذي أنزل الله وإن كان باطلاً فحسبه من الإثم والسخط ما اكتسبه .

وقول عمر : فتبجحوا على قومكم يدل على أن ما فعلته قريش من العدول بالأمر عن أهل البيت لم يكن إلا حسداً وبغياً وتنافساً في الدنيا ولم يلتفتوا إلى ما أوجبه الله وأنزله على لسان رسول الله (ص) .

وكذا قول ابن عباس فلو أن قريشاً اختارت لأنفسها حيث اختار الله لها صريح في ذلك .

وكذا قوله في جواب عمر : وأما قولك ظلماً فقد تبين للجاهل والحكيم .

ومن الجرأة على الله قول عمر : أبت قلوبكم يا بني هاشم إلا حسداً لا يزول .

وجواب ابن عباس له تكفير له بوجه لطيف وكفى بأبن عباس شاهداً على ظلمهم  
ونصبتهم وبإلزام ابن عباس له مخالفة الله تعالى بوضع الأمر في غير أهله وموضعه ولعمري أن  
من تأمل هذا وحده كان كافياً له في بيان حقيقة الحال .

ونقل بعض مشايخنا بأن البلاذري روى أن الحسين لما قتل كتب عبد الله بن عمر الى  
يزيد بن معاوية : أما بعد فقد عظمت الرزية وجلت المصيبة وحدث في الاسلام حدث  
عظيم ولا يوم كيوم الحسين ( ع ) .

فكتب اليه يزيد : أما بعد يا أحق فإننا جئنا الى بيوت متجددة وفرش ممهدة ووسائد  
منضدة فقاتلنا عنها فإن يكن الحق لنا فعن حقنا قاتلنا وإن يكن الحق لغيرنا فأبوك أول من  
سن هذا وابتل واستأثر بالحق على أهله .

وروى الواقدي : وغيره : أن النبي ( ص ) لما افتتح خيبر اصطفى لنفسه قري من  
قري اليهود نزل جبرئيل بهذه : ﴿ وآت ذا القربى حقه ﴾ فقال رسول الله ( ص ) ومن ذا  
القربى وما حقه فقال : فاطمة فدفع اليها فداً والعوالي فأستقلتها حتى توفي أبوها .

فلما بويع أبو بكر منعها فكلمته في ردّها وقالت : إنهما لي فإن أبي دفعهما اليّ فقال :  
أبو بكر فلا أمنعك ما دفع اليك أبوك فأراد أن يكتب كتاباً فأستوقفه عمر وقال أنها امرأة  
فطالبها بالبينة على ما ادعت فأمرها أبو بكر فجاءت بأُم أيمن وأسما بنت عميس مع عليّ  
فشهدوا بذلك فكتب كتاباً لها أبو بكر فبلغ ذلك عمر فأخذ الصحيفة فمحاها فحلفت أن لا  
تكلمها وماتت ساخطة عليها .

وروى أن المأمون جمع ألف نفس من الفقهاء وتناظروا فأدى بحثهم الى مردّ فدك على  
العلويين من ولدها فردّها عليهم .

وذكر أبو هلال العسكري في كتاب أخبار الأوائل أن أول من ردّ فدك على ورثة فاطمة  
عمر بن عبد العزيز وكان معاوية لعنة الله عليه اقتطعها مروان بن الحكم وعمر بن عثمان  
ويزيد ابنه اثلاثاً ثم غضبت وردّت عليهم مراراً في زمان بني العباس .

وروى الحافظ ابن مردويه بأسناده الى ابي سعيد قال لما نزلت ﴿ وآت ذا القربى حقه ﴾  
دعا رسول الله ( ص ) فاطمة فأعطها فداً .

قال محمود الخوارزمي في : الفائق - المناقب - قد ثبت أن فاطمة صادقة وأنها من أهل  
الجنة فكيف يجوز الشك في دعواها لفدك والعوالي وكيف يجوز أن يقال : أنها أرادت ظلم

جميع الخلق وأصرت على ذلك الى الوفاة .

فأصاب : أن كون فاطمة صادقة في دعواها وأنها من أهل الجنة لا يوجب العمل بما تدعيه إلا بيّنة : قال : وأصحابنا يقولون : لا يكون حالها أعلى من حال نبيهم محمد ( ص ) ولو ادعى محمد ( ص ) مالا على ذمي وحكم حاكماً ما كان للحاكم أن يحكم له إلا بيّنة وإن كان نبياً من أهل الجنة .

فلينظر العاقل الى فظيع افتراء هؤلاء السفهاء ويتعجب .

وروى البخاري ما حاصله : إن فاطمة أرسلت الى ابي بكر وسألته ميراثها من رسول الله ( ص ) فقال : إن رسول الله قال : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة وإنما يأكل آل محمد من هذا المال وأني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله عن حالها التي كانت عليه فأبي بكر أن يدفع الى فاطمة شيئاً فوجدت فاطمة في ذلك على ابي بكر فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسوله الله ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها أمير المؤمنين علي ( ع ) ليلاً ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها .

وقد كنت أشرت سابقاً الى أنها في وقت محاورتها مع أبي بكر وعمر خطبت خطبةً بدعية يجب الوقوف عليها والاطلاع على ما أودعت في مطاوعها من معرفة معاني كلمات الله تعالى والأطلاح على سنة رسول الله ( ص ) ولا غرو فإنها بضعة الرسالة وسلالة النبوة وفيها إثبات الكفر على هذين الملعونين وقد ذكرنا سابقاً أيضاً أنها مروية من طرق أهل السنة متناقلة بين محدثيهم وذكرنا من رواها هناك ونذكر الآن موضع الحاجة منها ملخصاً وإن كان جميعها حقيقةً بأن نذكره فمنها قولها عليها السلام :

فَلَمَّا اخْتَارَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ دَارَ أُنْبِيَائِهِ وَمَاوَى أَصْفِيَائِهِ ظَهَرَتْ فِيكُمْ حَسِيكَةُ الْبِفَاقِ وَسَمَلُ جَلْبَابِ الدِّينِ وَنَطَقَ كَاطِمُ الْغَاوِينَ وَبَنَعَ خَامِلُ الْأَقْلِينَ وَهَدَرَ فِينِقُ الْمُبْطِلِينَ فَخَطَرَ فِي عَرَصَاتِكُمْ ، وَأَطْلَعَ الشَّيْطَانَ رَأْسَهُ مِنْ مِعْرَازِهِ هَاتِفًا بِكُمْ فَالْفَاكُمُ لِذَعْوَتِهِ مُسْتَجِيبِينَ ، وَلِلْعِزَّةِ فِيهِ مَلَا حِطِينَ ، ثُمَّ اسْتَهَضَكُمْ فَوَجَدَكُمْ خِفَافًا ، وَأَحْمَشَكُم فَالْفَاكُمُ غَضَابًا ، فَوَسَمْتُمْ غَيْرَ إِبْلِكُمْ ، وَوَرَدْتُمْ غَيْرَ مَشْرِبِكُمْ ، هَذَا وَالْعَهْدُ قَرِيبٌ ، وَالكَلْمُ رَجِيبٌ ، وَالْجُرْحُ لَمَّا يَنْدِمُ ، وَالرَّسُولُ لَمَّا يُقْبَرُ إِبْتِدَارًا رَعَمْتُمْ خَوْفَ الْفِتْنَةِ ، أَلَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنْ جَهَنَّمَ لَمَحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ .

فهيئات منكم وكيف بكم وأنى تؤفكون وكتاب الله عز وجل بين أظهركم قائمة فرائضه واضحة دلالته نيرة شرائعه زواجره واضحة وأوامره لائحة خلفتموه واء

ظهوركم أرغبة عنه تديرون أم بغيره تحكمون بش للظالمين بدلاً .  
ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين ومنها :  
ثم أنتم تزعمون أن لا أرث لي أفحكم الجاهلية تبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم  
يوقنون أفلا تعلمون

بلى قد تجلّى لكم كالشمس الضاحية ، أني أبتتة أيها المسلمون أذ غلب على ارثي .  
يا بن أبي قحافة افي كتاب الله تعالى أن ترث أباك ولا أرث أبي لقد جئت شيئاً فرياً على  
الله وعلى رسوله .

أفعلى عمد تركتم كتاب الله ونبذتموه ورآء ظهوركم .

إذ يقول الله تعالى : ﴿ وورث سليمان داود ﴾ .

وقال فيما اقتص عن خبر يحيى بن زكريا إذ قال : رب هب لي من لدنك ولياً يرثني  
يرث من آل يعقوب واجعله ربّ رضىاً

وقال تعالى : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾

فرعتم أن لا حظ ولا أرث لي من أبي أفخصكم الله بأية أخرج منها أبي أم تقولون  
أهل ملتين لا يتوارثان أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي وابن عمي ؟ فدونها  
مرحولة مخطولة مرمومة تلقاك يوم حشرك فنعمة الحكم الله ورتعيم محمد والموعود القيامة  
وعند الساعة يخسر المبطلون لكل نأ مستقر وسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه ويحل عليه  
عذاب مقيم .

ثم التفتت الى قبر أبيها فمثلت بقول هند ابنة اثانة شعراً :

قد كان بعدك أبناء وهنثة لو كنت شاهدها لم تكثر الخطب  
إننا فقدناك فقد الأرض وأبلها واختل قومك فأشهدهم وقد نكبوا

ففي هذه الخطبة من هذا النمط ما عرضنا عنه ايثاراً للاختصار واكتفاء في الدلالة  
بالقليل عن الكثير .

وروى صاحب كتاب السقيفة بأسناده أن فاطمة لما اشتد بها الوجع اجتمع عندها  
نساء المهاجرين والأنصار يعدنها فقلن كيف اصبحت يا بنت رسول الله (ص) قالت

اصبحت والله عاتفة لديناكن قالية لرجالحن . سم صت بعد كلام :

لقد قلدتهم ربقتها وشتت عليهم غارتها فجدعا وعقراً وسحقاً للقوم الظالمين .  
ويجهم أنى زعزعوها من رواس الرسالة وقواعد النبوة ومهبط الروح الأمين وتبين بأمور  
الدنيا والدين إلا ذلك هـ الخسران الميين .

وما الذي بصموا من أبي الحسن نقموا . والله نكير سيفه وشدة وطأته ونكال وقعته و  
تنمره في ذات الله تعالى .

الى أن قالت :

الا هلم فأسمع ما عشت أراك الدهر عجباً وإن تعجب فعجب قولهم لبت شعري  
الى أي لجأ استندوا وبأي عروة تمسكوا لبس المولى وبس للظالمين بدلاً .

استبدلوا والله الذنابي بالقوادم والعجز بالكاهل فرغماً لمعاطس قوم يحسبون انهم  
يحسبون صنعا إلا أنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون .

ويجهم : أفمن يهدي الى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدى فما لكم كيف  
تحكمون .

أقول أنى اقتصرت من كلامها على هذا المقدار لأن باقيه على هذا الأسلوب ومن تأمله  
حق التأمل ونظر فيه بعين الإنصاف وعلم أن هذا منقول في كتب أهل الخلاف ثم لم يهتد الى  
طريق الصواب ولم يعلم بكفر أبي بكر وعمر فلا هدى الله قلبه وأبعده عن مرأشده .

ومثلها : كلام أمير المؤمنين في الخطبة الشقشقية وقد رويت من طريق أهل السنة  
رواها جماعة منهم الحسن بن عبد الله العسكري في كتاب معاني الأخبار وسندكرها في  
الفصل السابع إن شاء الله .

ونقل صاحب كشف الغمة عن شريك أنه قال يجب على أبي بكر أن يعمل مع فاطمة  
بموجب الشرع وأقل ما يجب أن يستحلفها على دعواها أن رسول الله ( ص ) أعطها فذك في  
حياته فإن علياً وأمّ أئمن شهدا لها وبقي ربع الشهادة فردّها بعد الشاهدين لا وجه له .

فأما أن يصدّقها أو يستحلفها ويمضي الحكم .

قال شريك : الله المستعان مثل هذا الأمر يجمله أو يتعمده .

أقول : تأييداً لهذا الكلام أن بعد التأمل الكثير ونسبة فعل ابي بكر لعنه الله هذا مع فاطمة مع باقي أفعاله وأفعال القضاة والحكام علمنا علماً لا يتخالجه شك أنه ما كان يريد بذلك إلا التعلل والتفتت .

ومنعها بأي وجه كان وأعظم بتخريق عمر لعنه الله كتابها بعد أن كتب لها أبو بكر حيث لم يجد الى ردها سبيلاً فلعنه الله عليهما وعلى أتباعهما ومحببيهما الى يوم القيامة .

وقد ذكر صاحب كشف الغمّة أنه قد روى أن عائشة وحفصة لعنهما الله هما اللتان شهدتا بقوله : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ومالك بن أويس النصري ولما ولي عثمان لعنه الله قالت له عايشة اعطني ما كان يعطيني أبو بكر وعمر فقال لا اجد مواضعها في الكتاب ولا في السنّة ولكن كان أبو بكر وعمر يعطيانك عن طيبة أنفسهما وأنا لا أفعل قالت فأعطني ميراثي من رسول الله قال أليس جئت وشهدت انت ومالك بن أويس النصري أن رسول الله لا يورث حق فاطمة وجئت تطلبينه لا أفعل .

فكان اذا خرج في الصلّاة نادى وترفع القميص فلما اذته صعد المنبر فقال : أن هذه الزعراء عدوة الله ضرب الله مثلها ومثل صاحبته حفصة في الكتاب : ﴿ امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما ﴾ الى قوله تعالى ﴿ فأدخلا النار مع الداخلين ﴾ .

فقلت له : يا نعثل يا عدو الله إنما سمّاك رسول الله باسم نعثل اليهودي في اليمن فلاعنته ولاعنها وحلفت أن لا تساكته بمصر أبداً وخرجت الى مكة

ثم قال صاحب الكتاب : قد نقل ابن اعثم صاحب الفتوح أنها قالت اقتلوا نعثلاً قتل الله نعثلاً فلقد ابلى سنّة رسول الله وهذه ثيابه لم تبل وخرجت الى مكة .

وروى مسلم في صحيحه أن امرأة دخلت على زوجها فولدت لسته اشهر فذكر ذلك لعثمان فأمر بها ان ترجم فدخل أمير المؤمنين فقال ان الله عزّ وجلّ يقول : ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ وقال أيضاً : ﴿ وفصاله في عامين ﴾ .

قال فوالله ما عند عثمان أن بعث اليها فرجعت .

وهذا القول منه يقتضي استهزاء بالشّرع واستصغاره بالكتاب واستحلال المخالفة . هذا كفر ظاهر .

وأيضاً قد أقدم بذلك على قتل نفس محترمة معصومة .

وقد قال الله تعالى : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً ﴾ .

فيكون ملعوناً بنصّ القرآن .

وفي الجمع بين الصحيحين أنّ عثمان وعليّاً حجّاً ونهى عثمان عن المتعة وفعلها أمير المؤمنين فقال عثمان انبي الناس وأنت تفعله فقال علي ما كنت لأدع سنة رسول الله بقول أحد .

وفي صحيح مسلم ومنه نقل بأسناده عن سعيد بن المسيب قال اجتمع عليّ وعثمان بعسفان وكان عثمان نهى عن المتعة والعمرة فقال عليّ ما تريد إلّا أن تنهى عن أمر فعله رسول الله وقال عثمان دعنا عنك فقال عليّ أني لا أستطيع أن أدعك فلما رأى عليّ ذلك أهل بهما جميعاً .

وفي الجمع بين الصحيحين أنّ النبيّ صلى صلاة مسافر بمخى وغيره ركعتين وكذا أبو بكر وعمر وعثمان في صدر خلافته ثم أتمّها أربعاً .

قد أورده ابن الأثير في كامل التواريخ كذلك وفيه كان أوّل ما تكلم به الناس في عثمان ظاهراً حين أتم الصلاة بمخى فعاب ذلك غير واحد من الصحابة

وقال له علي ما حدث أمر ولا قدم عهد ولقد عهدت النبيّ وأبا بكر وعمر يصلون ركعتين وأنت في صدر خلافتك فما أدري ما ترجع اليه وهذا ونحوه دال على اجترائه على تغيير الشرع من عند نفسه واقدامه على مبارزة الله عزّ وجلّ بالمعاصي ومخالفة قول رسول الله وفعله فلعنة الله عليه وعلى صاحبيه وأشياعهم وأتباعهم الى يوم الدين .

## الفصل السابع

في نبذة يسيرة ممّا ورد من طرق أصحابنا الإمامية رضي الله عنهم ممّا هو صريح في لعن هؤلاء وأثبت كفرهم في شدة الظهور والوضوح كما يصرّح وهو كثير جداً والغرض هنا التعرّض اليه لنستدل باليسير على الكثير .

روى الشيخ في التهذيب بأسناده الى الحسين بن ثوير وابي سلمة السراج قالا سمعنا ابا عبد الله وهو يلعن في دبر كل مكتوبة أربعة من الرجال وأربعاً من النساء التيمي والعدوى وعثمان ومعاوية وعائشة وحفصة وهند وأم الحكم أخت معاوية وقد اشتهر أن امير المؤمنين كان يقنت في الوتر بلعن صنمي قريش يريد بها ابا بكر وعمر لعنهما الله .

وقد ورد استحباب الدعاء على اعداء الله في الوتر .

وروى الشيخ الجليل الثقة محمد بن شهر اشوب في كتاب المثالب أن الصادق عليه السلام سُئل عن أبي بكر وعمر فقال كانا إمامين قاسطين عادلين كانا على الحق وماتا عليه فرحمة الله عليهما يوم القيامة فلما خلى المجلس قال له بعض أصحابنا كيف قلت يا بن رسول الله فقال نعم : أما قولي كانا إمامين فهو مأخوذ من قوله تعالى : ﴿ وجعلناهم أئمة يدعون الى النار ﴾ وأما قولي قاسطين فهو مأخوذ من قوله تعالى ﴿ وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً ﴾ وأما قولي عادلين فهو مأخوذ من قوله تعالى ﴿ والذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ وأما قولي كانا على الحق فالحق علي عليه السلام وقولي ماتا عليه فالمراد به أنها لم يتوبا عن تظاهرها عليه بل ماتا على ظلمها إياه وأما قولي فرحمة الله عليهما يوم القيامة فالمراد به أن رسول الله ينتصف له منهما أخذاً من قوله تعالى ﴿ وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ﴾ .

وروى الشيخ في التهذيب عن الحارث بن المغيرة البصري قال دخلت على ابي جعفر - ع - فجلست عنده فاذا نجية قد استأذن عليه فأذن له فدخل فجثى على ركبتيه ثم قال جعلت فداك أي أريد أن أسألك عن مسألة والله ما أريد بها إلا فكاك رقبتي من النار فكأنه رق له فأستوى جالساً فقال : يا نجية سلني فلا تسألني اليوم عن شيء إلا أخبرتك به فقال جعلت فداك ما تقول في فلان وفلان فقال يا نجية أن لنا الخمس في كتاب الله ولنا الأنفال ولنا صفوة الأموال وهما والله أول من ظلمنا حقنا في كتاب الله وأول من حمل الناس على رقابنا ودمائنا في أعناقها الى يوم القيامة وأن الناس ليتقلبون في حرام الى يوم القيامة بظلمنا أهل البيت فقال نجية إنا لله وإنا اليه راجعون ثلاث مرات هلكننا ورب الكعبة قال فرفع جسده من الوسادة واستقبل القبلة فدعا بدعاء لم أفهم منه شيئاً إلا سمعنا في آخر دعائه وهو يقول : اللهم إنا أحللتنا ذلك لشيعتنا .

قال ثم أقبل علينا بوجهه فقال يا نجية ما على فطرة ابراهيم غيرنا وغير شيعتنا

قلت : المراد بفلان وفلان ابو بكر وعمر لعنهما الله لأنهما أول من منع أهل البيت خمسهم بلا خلاف وإنما كنى عنهما في الحديث رعاية للتقية كما كان مقتضى الزمان واعتماداً



على شدة ظهور المراد

روى الشيخ امين الدين ثقة الإسلام أبو علي الطبرسي في تفسيره الكبير في معنى قوله تعالى : ﴿ فَأَذَنُ مَوْذَنٍ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ عن أبي الحسن الرضا - ع - قال : المؤذن أمير المؤمنين قال ذكره علي بن إبراهيم في تفسيره قال : حدثني أبي عن محمد بن فضيل عن الرضا (ع) ورواه أبو القاسم بأسناده عن محمد بن الحنفية عن علي أنه قال : إنا ذلك المؤذن وبأسناده عن أبي صالح عن ابن عباس أن لعلي في كتاب الله أسماء لا يعرفها الناس قوله : ﴿ فَأَذَنُ مَوْذَنٍ بَيْنَهُمْ يَقُولُ لَا لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الَّذِينَ كَذَّبُوا بُولَابِي وَاسْتَخَفُوا بِحَقِّي ﴾ .

قلت : هذا أيضاً دال على لعن أبي بكر وعمر وعثمان لعنهم الله فإنهم بتقدمهم عليه كذبوا بولايته بأن الحق له وذلك من أعظم الاستخفاف بحقه وقول عمر لابن عباس فيما روى سابقاً ما منعهم منه إلا أنهم استصغروه .

وقوله : له ابن خلفت ابن عمك وأمثال هذا مما لا يمكن حصره .

روى الشيخ في التهذيب بأسناده عن أبي الصّامت عن أبي عبيد الله : أكبر الكبائر سبع : الشرك بالله العظيم ، وقتل النفس التي حرم الله ، وأكل أموال اليتامى ، وعقوق الوالدين ، وقذف المحصنات ، والفرار من الزحف ، وانكار ما أنزل الله تعالى .

فأما الشرك بالله العظيم : فقد بلغكم ما أنزل الله فينا وما قال رسول الله فردوه على الله ورسوله .

وأما قتل النفس الحرام : فقتل الحسين وأصحابه عليهم جميعاً سلام الله .

وأما أكل أموال اليتامى فقد ظلمنا فيتنا فذهبوا بها .

وأما عقوق الوالدين : فإن الله تعالى قال في كتابه : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ وأزواجه أمهاتهم . . . وهو أب لهم فعقوه في ذريته وفي قرابته .

وأما قذف المحصنات : فقذفوا فاطمة عليها السلام في مقابرهم .

وأما الفرار من الرّحف : فقد اعطوا أمير المؤمنين البيعة طائعين غير مكرهين ثم فروا منه وخذلوه .

وأما إنكار ما أنزل الله عز وجل فقد انكروا حقه وجحدوا الله له وهذا مما لا يتعاجم

فيه أحد فالله تعالى يقول : ﴿ ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ .

قلت المراد بمن نسبت اليهم هذه الأسرار الفظيعة أبو بكر وعمر وعثمان لأن الذي ظلم أهل البيت فيهم وخمسهم وحقهم أولاً هو أبو بكر وعمر وجرى عليه عثمان ومن بعده ونسبة قتل الحسين اليهم انهم أسسوا أساس الظلم على أهل البيت عليهم السلام فأنجر الأمر الى قتل الحسين فأنه من حين ولي الأمر أبو بكر احتف به جماعة من قريش ووذوبان العرب أصحاب الحقد والحسد على أمير المؤمنين تيين أنهم يدالون عن أهل البيت بمنع الإرث والنحلة والخمس والطلب الى البيعة بالاهانة والتهديد بتحريق البيت وجمع الحطب عند الباب واسقاط فاطمة محسناً ولذا ذكروا كما رواه اصحابنا اغراء للباقيين بالظلم لهم والانتقام منهم .

وقد روى الشيخ في التهذيب بأسناده عن علي بن أسباط قال لما ورد أبو الحسن موسى (ع) على المهدي وجده يرّد المظالم فقال (ع) له ما بال مظلمتنا لا ترد فقال له : وما هي يا أبا الحسن ؟ فقال له : أن الله لما فتح على نبيه (ص) فدكاً وما والاها ولم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فأنزل الله على نبيه : ﴿ وآت ذا القربى حقه ﴾ فلم يدر رسول الله من هم فراجع في ذلك جبرائيل فسأل في ذلك فأوحى اليه ان أذفع فدكاً الى فاطمة فدعاها رسول الله (ص) فقال لها : يا فاطمة أن الله أمرني أن أذفع اليك فدكاً فقالت قد قبلت يا رسول الله من الله ومنك فلم يزل وكلائها فيها حبوة رسول الله فلما ولي أبو بكر أخرج عنها وكلائها فأنته وسألته أن يردها عليها فقال لها إني بأسود أو أحمر يشهد لك بذلك فجاءت بأمير المؤمنين والحسن والحسين وأمّ أيمن فشهدوا فكتب لها بترك التعرض فخرجت بالكتاب فلقبها عمر فقال لها وما هذا معك يا بنت محمد قالت كتاب كتبه لي ابن أبي قحافة قال لها اربنيه فأنتزعه من يدها فنظر فيه وتفل فيه ومجاه وخرقه وقال هذا لأن أباك لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب وتركها ومضى

فقال له المهدي حدها لي فعجدها فقال أنها كثير فيه .

قلت : فعل عمر هذا صريح من الظلم والتغلب والعقوق وقوله هذا لأن أباك فيه من التهكم والاستهزاء وتخريقه الكتاب فيه من الاستحقار والاستصغار ما هو ظاهر جلي .

وأقل ما يوجب ذلك الكفر لا محالة ورجوع ابي بكر الى ظلمها بقول عمر بعد اعترافه بالحق لها وكتابه بعدم التعرض الى حقها فيه غنية وبلاغ لأولي الألباب .

فإنه إن كان الحق لها كيف استولى عليه بعد ذلك واستعمل عليه عماله وإن لم يكن فكيف كتب لها كتاباً باطلاً وهذا النجوى في كتب اصحابنا مما لو تجرى المتصدي له لخصره جمع منه مجلدات ولم يأت على آخره .

وقد أورد الأمين الضابط الثقة محمد بن يعقوب الكليني في كتابه الكافي من ذلك شيئاً كثيراً وفيه أحاديث باللعن الصريح والحث عليه من الأئمة عليهم السلام ونرجوان وفق الله سبحانه لابرار ما وعدنا به أن نوردها في جملته بتوفيق الله تعالى ومعوته .

وفي كلام أمير المؤمنين (ع) في نهج البلاغة مواضع متعددة هي كالصريح في المطلوب وفيها من التوجع والتألم ما يفث الكبد ويوهي الجلد أحببت أن أورد منها نبذة لأن الأكثر مروى عن طرق أهل السنة وما من شيء إلا وقد ذكر الشيخ عز الدين عبد الحميد ابن أبي الحديد بإسناده من طرقهم ومن أوده منهم فمن ذلك الخطبة المعروفة بالششقية

أما والله لقد تقمصها فلان وأنه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرحي . ينحدر عني السيل ولا يرقى الي الطير . فسدت دونها ثوباً وطويت عنها كشحاً وطيفت أرتاي بين أن أصول بيد جداء أو أصبر على طخية عمياء يهرم فيها الكبير ، ويشب فيها الصغير . ويكده فيها مؤمن حتى يلقى ربه ، فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى ، فصبرت وفي العين قذى وفي الخلق شجاً ، أرى ترائي نهياً حتى مضى الأول لسبيله ، فأدلى بها إلى فلان بعده (ثم تمثل بقول الأعشى) :

شتان ما يومي على كورها      ويوم حيان أخي جابر

فيا عجباً بينا هو يستقبلها في حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته لشد ما تشطرا ضرعيها فصيرها في حوزة خسنة ، يغلظ كلامها ويخشن مسها ، ويكثر العناد فيها . والأعتذار منها ، فصاحبها كراكب الصعبة إن أشق لها حرم . وإن أسلس لها تقحم . فمضى الناس لعمر الله بخبط وشماس ، وتلون واعتراض . فصبرت على طول المدة وشدة المحنة . حتى إذا مضى لسبيله . جعلها في جماعة . زعم أنني أحدهم في الله وللشورى مني اعتراض الريب في مع الأول منهم حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر ، لكنني أسففت إذ أسفوا وطرت إذ طاروا . فصغى رجل منهم لضغنها ومال الآخر لصره مع هن وهن إلى أن قام ثالث القوم نافجاً حضنيه بين نثيلة ومعتله . وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الأبل نبتة الربيع إلى أن انتكث نثله . وأجهز عليه عمله وكبت به بطته فما راعني إلا والناس كعرف الضبع إلى يتألون علي من كل جانب . حتى لقد وطى الحسنان . وشق عطفاي

مجتمعين حولي كربيضة الغنم فلما نهضت بالأمر نكثت طائفة ومرقت أخرى وقسط آخرون كأنهم لم يسمعوا كلام الله حيث يقول : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ بلى والله لقد سمعوها ووعوها . ولكنهم حَلَّتِ الدنيا في أعينهم وراقهم زيرجها . أما والذي فلق الحبة . ويراؤ النسمَةَ لولا حضور الحاضر وقيام الحجَّة بوجود الناصر . وما أخذ الله على العلماء أن لا يقادوا على كظة ظالم ولا سغبِ مظلوم لألقيت حبلها على غاربها ولسقيت آخرها بكأس أولها . ولألفيتم دنياكم هذه أزهدي عندي من عطفة عنز .

( قالوا ) وقام اليه رجلٌ من أهل السواد عند بلوغه الى هذا الموضع من خطبته فناوله كتاباً فأقبل ينظر فيه . قال له ابن عباس رضي الله عنها . يا أمير المؤمنين لو أطردت خطبتك من حيث أفضيت . فقال هيهات يا ابن عباس تلك شقشقة هدرت ثم قرأت . قال ابن عباس فوالله ما أسفت على كلامٍ قط كأسفي على هذا الكلام أن لا يكون أمير المؤمنين عليه السلام بلغ منه حيث أراد .

أقول : من تأمل هذا الكلام الشريف الذي هو فوق كلام المخلوقين ودون كلام الخالق ونظر الى قوله عليه السلام وطفقت أرثأي بين أن أصول بيد جداء أو أصبر على طخية عمياء أي جعلت أتروى وارى لنفسى ما هو أصلح متردداً بين أن أصول وأبث بيد مقطوعة يمنع معها الصولة - الضالة - أو أصبر على داهية مظلمة عمياء مدهمة شديدة الظلام علم أنه لو وجد ناصراً أو معيناً على حربهم لحاربهم ومن استحق الحرب من أمير المؤمنين ( ع ) فهو مستحق للحرب من النبي ( ص ) وذلك لا يكون إلا كافراً وكذا قوله ( ع ) لولا حضور الحاضر أي من أتباعه المساعدين له والناصرين له على اعداء الذين الذين بهم قامت الحجَّة لله حيث أوجب على الإمام الإنتصاف للمظلوم ورد المظالم عن ظلمه لألقيت حبلها على غاربها أي الخلافة وهو كناية عن تركها وأصلها القاء خطام البعير على غاربه وتركه يسرح بنفسه ويرعي كيف يشاء ولسقيت آخرها يريد به إمامة الأخير بكأس أولها وهو ما صنعه في أيام ابن أبي قحافة وصاحبه وهذا صريح المعنى في أنه لم يترك حربهم ومدافعتهم إلا لعدم الناصر .

وفي هذا الكلام من التوجعات والتأملات ما يقطع يناط قلب الصبور .

وفيه أيضاً كشف القبائح التي التبسها أولئك الأرجاس ما هو بين لذوي الأبصار والافهام ومن كلامه عليه السلام : اللهم اني استعيدك على قریش فإنهم قطعوا رحمي واكفوا انائي واجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به من غيري وقالوا ألا أن في الحق تأخذه

وفي الحق أن تمنعه فأصبر مغموماً أو متأسفاً فنظرت فإذا ليس لي وافد ولا ذاب ولا مساعد إلا أهل بيتي فظننت بهم عن المنية فأغضبت على القذى وجرعت ربيقي على الشجى وصبرت في كظم الغيظ على أمرٍ من العلقم وألم للقلب من حز الشفار .

قلت : وهذا الكلام أيضاً دالٌّ على أنه لو وجد ناصراً أو أعواناً لحاربهم فإنَّ قوله فنظرت فإذا ليس لي وافد ولا ذاب ولا مساعد إلا أهل بيتي فظننت بهم عن المنية صريح في ذلك .

ومن كلام له عليه السَّلام : يا عجباً أتكون الخلافة بالصَّحابة ولا تكون بالقرابة .  
و يروى له شعر في هذا المعنى :

فإن كنت في الشورى ملكت أمورهم      فكيف بهذا والمشيرون غيب  
وإن كنت من القروى حجبت خصيمهم      فغيرك أولى بالنبي وأقرب

وفي كلامه من هذا النمط شيء كثير لمن تتبعه ولسنا بصدد حصره لأنَّ اليسير منه كافٍ في الدلالة على ما نحن بصده لمن كان طالباً للحقِّ ومتحرِّياً للصَّواب ولعمري من وقف على ما اثبناه من الدلائل وأطلع على ما أوردناه من الحجج فلم يعرف الحق من كلِّ واحد منها ولا تبين له طريق الهدى من حملتها لسقيم الفؤاد وشديد المرض بداء العناد ميؤوس من برئه بعلاج الكلام اذ لا دواء له بعد إلا الضرب بالحسام والمؤاخذة بعظيم الإنتقام .

## أما الخاتمة

ففيها بحثان :

الأول : في بيان حال عايشة والإشارة الى بعض ما يدلُّ على استحقاتها اللعن :

لا يخفى أنَّ عائشة البت على أمير المؤمنين (ع) وخرجت مع طلحة والزبير الى البصرة وعامل أمير المؤمنين (ع) فيها فقتلوه وأستولوا على بيت مال المسلمين وأخرجوا أهل البصرة عن طاعة أمير المؤمنين (ع) ولبسوا عليهم الشبه والأباطيل ونادوا على أمير

المؤمنين بأنه قتل عثمان وإنما نريد الأخذ بثأره مع أن طلحة والزبير كانا قد بايعاه فنكتنا البيعة وفعلا ما فعلاه ومعلوم بين نقلة الأخبار كما علم بوجود الليل والنهار أن طلحة رأس المؤلفين على عثمان وعائشة رأس المحرضين على قتله وهي القائلة اقتلوا نعثلاً قتل الله نعثلاً فلقد أبلى سنة رسول الله (ص) وهذه ثيابه لم تبل ولما خرجت الى مكة وبلغها قتله وأن الناس اجتمعوا على امير المؤمنين ورم أنفها وحركها ما في قلبها من العداوة لأمير المؤمنين (ع) فقالت لأطالبن بدمه .

وقد نقل الشيعة والسنة أن النبي (ص) قال للزبير أنك ستقاتله وأنت ظالم له وقال لسنائه ايتكن صاحبة الجمل الأريب تنبجها كلاب الحوآب تقاتل علياً (ع) وهي له ظالمة والقصة اظهر من أن تحتاج الى البيان ولما بلغ أمير المؤمنين خروجهم تجهز اليهم من المدينة فلما قرب من البصرة كتب الى طلحة والزبير : أما بعد فقد علمتما أنني لم أرد الناس حتى أرادوني ولم أبايعهم حتى أكرهوني وأنتما تمن أرادوا بيعتي فبايعوا ولم تبايعا بسطان غالب ولا لغرض حاضر فإن كتتما بايعتما - طاعتين - فطوى الى الله عز وجل عما أنتما عليه وإن كتتما بايعتما مكرهين فقد جعلتما السبيل عليكما بأظهاركما الطاعة واسراركما المعصية وأنت يا زبير فارس قريش وأنت يا طلحة شيخ المهاجرين ودفعتكما هذا الأمر قبل أن تدخل في كان أوسع من خروجكم منه بعد اقراركما به وأما قولكما إني قتلت عثمان بن عفان فبيني وبينكما من تخلف عني وعنكما من أهل المدينة .

ثم يلزم كل أمرء بقدر ما احتمل وهؤلاء بنو عثمان ان قتل مظلوماً كما تقولون أوليائه وأنتما رجلان من المهاجرين وقد بايعتماي ونقضتما بيعتي وأخرجتما أمكما من بيتها الذي أمرها الله أن تقر فيه والله حسبكما والسلام .

وكتب الى عائشة أما بعد فإنك خرجت من بيتك عاصية لله ولرسوله تطلين أمراً كان عنك موضوعاً ثم تزعمين أنك طالبة بدم عثمان بن عفان رجل من بني أمية وأنت امرأة من بني تيم بن مرة ولعمري أن الذي عرضك تريدين الإصلاح فخبيري ما للنساء وقواد العساكر وزعمت أنك طالبة بدم عثمان بن عفان وعثمان رجل من بني أمية وأنت امرأة من بني تيم بن مرة ولعمري أن الذي عرضك للبلاء وحملك على المعصية لأعظم اليك ذنباً من قتلة عثمان وما غضبت حتى أغضبت ولا هجت حتى هجيت فأتقي الله يا عائشة ارجعي الى منزلك والبسي سترك والسلام .

فعاد الجواب اليه :

ياأبن أبي طالب جل الأمر عن العتاب ولن ندخل في طاعتك أبداً فأقصر ما أنت قاضٍ والسلام .

وقد أسلفنا فيما مضى أن النبي (ص) قال لعلي (ع) حربك حربي وسلمك سلمتي .

وروى من طرق لا تحصى قوله (ص) لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق كذب من زعم أنه يحبني ويبغضك

فلا جرم كان ذلك من أقبح الظلم الموجب لاستحقاق اللعن بل هو موجب للكفر لأن حرب النبي (ص) حرب الله ومحارب الله كافر اللهم ألا أن يقول أهل السنة أن حرب الله بالاجتهاد جائز كما يقولون تحريصاً وافتراءً أن عايشة وطلحة والزبير ومعاوية عليهم لعنة الله الجبار حاربوا علياً بالإجتهاد فإن هذا لظهور سخافته لا يحتاج إلى التعرض لردّه فإن مناط الاجتهاد في المسائل الظنية التي لا دليل لها قطعياً يدل من الكتاب والسنة وكيف يكون حرب على الذي قد ورد فيه من الأخبار مثل ما ذكرناه .

وقد قال النبي (ص) صريحاً لهؤلاء المحاربين أنهم ظالمون له محلاً للإجتهاد ولكن أهل البدعة أسفه من على وجه الأرض وأقلهم حياءً من الله ورسوله وربما قيل أن الزبير تاب حيث خرج من الحرب وترك الفريقين وهو ظاهر البطلان لأن حقيقة التوبة الإقلاع عن المعصية بالدخول في الطاعة التي عصي بخروجه منها وإظهار الندم على ما مضى منه وكشف ضلال من أضله ولبس عليه وليست التوبة أنه بعد أن أسفر الحرب وأوقد نار الفتنة وأدخل الشبهة على قلوب الدهماء فبلغ بالأمر تقابل الصفوف والتحام القتال يتركهم كذلك ويعتزلهم ويمضي لسبيله وأعلم أنه ربما توهم أهل البدعة وسفهاء الأمة أن أصحابنا الإمامية إنما يلعنون عايشة لما نسب إليها من الإفك وأكثرهم يعلمون أن مقاتلتنا ليست كذلك لكن يطلبون بذلك إثارة البدع كما هو ديدن أعداء الذين بالنسبة إلى أهل الحق وحاشا أن يقول : أصحابنا بجواز مثل ذلك في عرض رسول الله (ص) لو لم ينزل القرآن ببراءتها من ذلك وكيف والقرآن العزيز ينطق بذلك على أبلغ الوجوه وأن يقول أصحابنا بذلك وهم الذين يشترطون في النبي (ص) ان يكون منزهاً من دناءة الآباء والأمهات ورتائل الأخلاق فضلاً عن غمر الأزواج .

نعم هو لائق بمقالة أهل العناد وأن متعوه هنا بضميمة أمور آخر .

## البحث الثاني :

قد علم كل من أطلع على الشرعيات أن أهل السنة حصروا المذاهب في أقوال أربعة من الفقهاء وهم : أبو حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل وأوجبوا على جميع الناس تقليد احد هؤلاء ومنعوا الناس قاطبة من الإجتهد وجعلوا الإجتهد مقصوراً على هؤلاء الأربعة ومن عداهم من الناس إنما يقلدهم أو يجتهد مثل اجتهاد احدهم وهو في الحقيقة راجع الى التقليد ولم يذكروا على ذلك دليلاً على ما اخترعوه فيه شيئاً من الأحاديث كما هو عاداتهم وصريح كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ( ص ) يدل على بطلانه أما كتاب الله فإن قوله تعالى ﴿ فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ﴾ دال على وجوب الإجتهد على الكفاية ولا تفاوت بين الأشخاص والأزمنة والأمكنة فما الذي اقتضى تخصيص هؤلاء بالاجتهاد وغيرهم بالتقليد .

وأما السنة فقد اجمع المسلمون على أن النبي ( ص ) قال : من اجتهد فأصاب فله اجران ومن اجتهد فأخطأ فله اجر واحد ومن من أدوات العموم فما الذي دل على هذا التخصيص الشنيع الواضح البطلان الذي هو من جملة الخرافات المضحكة وأما الإجماع فقد اتفق الإجتهد من الأصول فكيف ساغ ترك الواجب الكفائي المقضي تعمد الاخلال به الفسق فضلاً عن المنع عنه ولكن أهل السنة لا يعقلون وأيضاً فإنهم منعوا من اعتبار قول من خالفهم في الإجماع ولم يلتفتوا الى كونه من أهل الحل والعقد مع أنا قد بينا أن الآية والحديث يدلان على أن الاجتهاد ليس وقفاً عليهم والحديث الذي زووه واحتجوا به على كون الإجماع حجة تناول لمن خالفهم من الشيعة وهو قوله ( ص ) لا تجتمع أمتي على الضلال فإن الشيعة داخلون في الأمة لأنهم يعترفون بإسلامهم فكيف ومعظم مخالفتهم لهم من الإجماع في الإمامة والخطب عندهم فيها يسير اذ هي مسألة شرعية فرعية لا يكفر مخالفتها ولا يفسق كما صرح به كثير منهم .

ومن عجيب افتراءهم أنهم لا يقبلون رواية الشيعة مع أنه قد صرح جماعة منهم بقبول شهادته المبتدع بزعمهم أن لم تكن بدعة مكفرة له وأي فرق بين الشهادة والرواية بل باب الرواية أوسع بل أبلغ من ذلك أنك اذا تتبعت رواياتهم واخبارهم لم تجد فيها جزءاً من مائة جزء مروى عن أهل البيت بل الرواية في كتبهم عنهم عليهم السلام كالغراب الأعصم مع اتفاق كلهم على فضل أهل البيت ( ع ) وعلمهم وزهدهم وتقاهم وتقدمهم على غيرهم في كثير من الفضائل بل لا تجد كثيراً منهم يعرف أسماء الأئمة ( ع ) ولا يميز كثير منهم وهلاً جعلوهم كأبي هريرة والمغيرة بن شعبة والوليد بن عقبة وأمثالهم ممن اشتهرت أقوالهم



وأكاذيبهم وتعديهم الحدود وتصنيعهم الحقوق بل لو ذكر ذاكر بلسانه أحدًا من اهل البيت ومفوه بأعينهم من كل جانب حتى كأنه ابدى كفرًا وقال هجرًا أليس هذا عند العاقل المنصف علامة الإنحراف عنهم عليهم السّلام والبغض منهم والعداوة لهم والحييف عليهم ولم يرضوا أن يجعلوا الباقر والصادق عليهما السّلام كأبي حنيفة الذي رواه انه استتيب من الكفر مرتين سمعت ذلك في جملة مستند الشّافعي حين سماعي له على بعض مشائخهم .

وقد صدر عنه وعن بقية فقهاءهم من القول في الدين بالأباطيل ما إذا تأمله المنصف استحى أن يذكر أسمائهم في مجالس الفضل وأندية العلم على أنه لو قال احد لهم قال الصادق (ع) كذا بادروه بالإنكار العظيم ونسبوا اليه البدع والضلالات حتى كأنه غير الذين القويم وذلك برهان قاطع على أنهم لم يعتبروا فيما اتخذوه دينًا متابعة الكتاب والسنة ولم يتحرروا كونه مثمرًا للنجاة في الآخرة فما أحقهم بمقالة سيدنا الشريف المرتضى وقد حكم بتكفير كل من خالف الحق الذي أشرنا اليه وحيث بلغ الكلام بما أملناه وأتينا على آخر ما أسلفنا فحقيق بهذه الرسالة الموعود فيها بالاختصار صرف عنان اليراعة على هذا المقدار ولنختم بما بدأناه به من نشر المحامد والمدائح اللائقة بحضرة ذي القدس تعالى وتزّه اذ جعلنا عند تبدد آراء المبطلين السالكين مهجة أوليائه وأحبابه مقتفين أثر خالصته وأصفيائه ناظرين بعين الإنصاف فيما ابتدعه واختلقه همج أعدائه ثم الإعلان بالصلاة والتسليم والتبجيل والتكريم على خيرة الملك العلام من الأنام محمد وعترته وآله الأئمة الأعلام صلوات الله وسلامه عليهم واللعن والخزي على أعدائهم الى يوم القيامة ونسأله متضرعين بحقهم لديه أن يتوفانا على نهجهم الذي كانوا عليه ويجعلنا من أشياعهم وأتباعهم في الدارين ويجبونا عند لقائه بما تقربه العين ويوقظنا في هذه الدنيا من رقدة الغفلة ويؤنسنا ليلة الوحدة من وحشة الغربة ويتجاوز لنا عن ما اقترفناه من الذنوب واشتملناه من قبيح العيوب وفرغ من تسويدها مؤلفها العبد المفتقر حقًا الى اجور الله وكرمه المعترف بذنوبه وعبوبه في سره وعلنه علي بن عبد العال بلغه ما يتمناه واحقه بمن رضي عنه وأرضاه ليلة الجمعة لأربع عشرة ليلة بقيت من شهر ذي الحجة الحرام لسنة سبع عشرة وتسعمائة من الهجرة النبوية صلوات الله على مشرقها بمشهد مولاي ومولى الثقلين الإمام المرتضى علي بن موسى الرضا عليه وعلى آباءه وأولاده المعصومين أفضل الصلوات والتسليمات حامدًا مصلبًا مسلمًا .